روزہ کھولنے سے پہلے کی دعا "اللّٰھُمَّ لَکَ صُمْتُ، وَعَلٰی رِزْقِکَ اَفْطَرْتُ" کے صحیح ہونے کی جامع ومدلل تحقیق

بسم اللہ الرحمن الرحیم

روزہ کھولنے سے پہلے کی دعا

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جب افطار فرماتے تو یہ دعا پڑھتے: "اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ"۔ "اے اللہ! میں نے تیری ہی خاطر روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق سے افطار کیا"۔ (سنن ابی داؤد: کتاب الصوم، باب القَولِ عِندَ الإِفطَارِ، رقم الحدیث ۲۳۵۸)

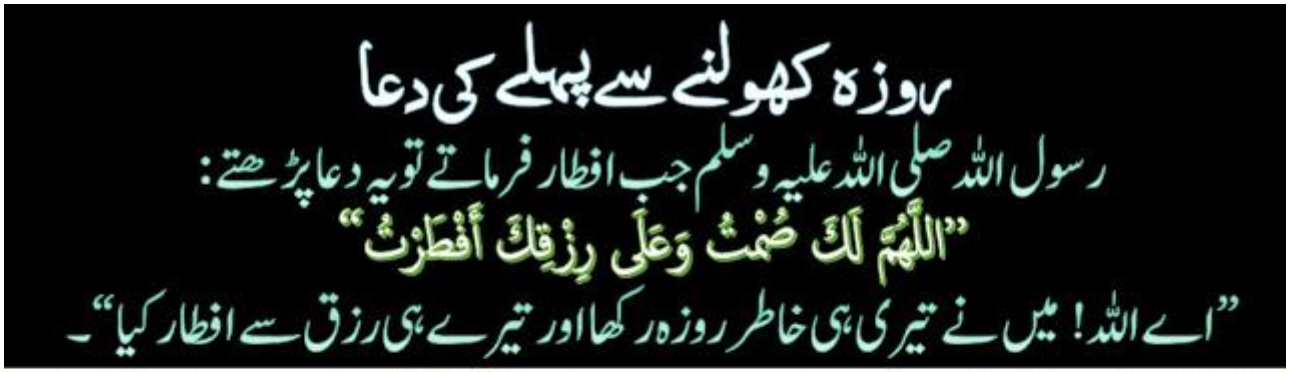

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ "اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ"۔ (سنن ابی داؤد، کتاب الصوم، باب القَولِ عِندَ الإِفطَارِ، رقم الحدیث ۲۳۵۸)

معاذ بن زہرہ سے روایت ہے کہ انہیں یہ بات پہنچی ہے کہ نبی اکرم صلی اللہ علیہ وسلم جب روزہ افطار فرماتے تو یہ دعا پڑھتے: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ» "اے اللہ! میں نے تیری ہی خاطر روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق سے افطار کیا"۔

یہ روایت مرسل حسن ہے۔ امام ابوداؤدؒ نے اس پر سکوت فرمایا ہے۔ حافظ ابن ملقنؒ فرماتے ہیں: "رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَلَم يُضعفهُ وَهُوَ مُرسل"۔ "یعنی امام ابوداود نے اس کی تضعیف نہیں کی"۔ (تحفۃ المحتاج إلی أدلۃ المنہاج للنووی: ج۲، ص۹۶)

علامہ ناصر الدین البانیؒ اپنی کتاب ارواء الغلیل جلد نمبر ۴، صفحہ نمبر ۳۸-۳۹ پر اس حدیث کے بارے میں طویل بحث کے بعد آخر میں لکھتے ہیں: "ومع ذلک صحیح حدیثھم جمیعاً" "اس کے باوجود یہ حدیث صحیح ہے"۔ (ارواء الغلیل جلد نمبر ۴، صفحہ نمبر ۳۹)

شیخ ناصر الدین البانیؒ بیان کرتے ہیں کہ یہ حدیث شواہد کی بنا پر قوی ہو جاتی ہے۔ (فقہ الحدیث: ج۱، ص۲۷۷ بحوالہ المشکاۃ المصابیح البانیؒ)

روزہ کھولنے کے بعد کی دعا

رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جب افطار کرتے تو یہ دعا پڑھتے: ”ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ“۔ ”پیاس ختم ہو گئی، رگیں تر ہو گئیں، اور اگر اللہ نے چاہا تو ثواب مل گیا“۔ (سنن ابی داؤد، کتاب الصوم، باب القَوْلِ عِنْدَ الإِفْطَارِ، رقم الحدیث ۲۳۵۷)

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، أَخْبَرَنِي الْحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، - يَعْنِي ابْنَ سَالِمٍ - الْمُقَفَّعُ - قَالَ رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ وَقَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم إِذَا أَفْطَرَ قَالَ "ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ"۔ (سنن ابی داؤد، کتاب الصوم، باب القَوْلِ عِنْدَ الإِفْطَارِ، رقم الحدیث ۲۳۵۷)

مروان بن سالم مقفع کہتے ہیں کہ میں نے عبداللہ بن عمر رضی اللہ عنہما کو دیکھا، وہ اپنی داڑھی کو مٹھی میں پکڑتے اور جو مٹھی سے زائد ہوتی اسے کاٹ دیتے، اور کہتے کہ رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم جب افطار کرتے تو یہ دعا پڑھتے: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» ”پیاس ختم ہو گئی، رگیں تر ہو گئیں، اور اگر اللہ نے چاہا تو ثواب مل گیا“۔ (البانیؒ نے اسے حسن کہا ہے)

روزہ کھولنے سے پہلے کی دعا ”اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“ کی مکمل تحقیق

”حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ، ”كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“۔ ”نبی کریم ﷺ جب افطار کرتے تو فرماتے: اے اللہ! میں نے تیرے لئے روزہ رکھا اور تیرے رزق پر افطار کیا“۔ (الزھد والرقائق الامام ابن المبارک المزوریؒ ۱۸۱ھ: ج۱، ص۴۹۵) (کتاب الدعاء امام محمد بن فضیل الضبیؒ ۱۹۵ھ: ج۱، ص۲۳۷) (السنن امام ابو داودؒ ۲۷۵ھ: ج۳، ص۱۴۸) (المصنف حافظ ابن ابی شیبہؒ ۲۳۵ھ: ج۶، ص۳۲۹) (السنن الکبریٰ امام بیہقیؒ ۴۵۸ھ: ج۸، ص۵۳۴) (شرح السنۃ امام البغویؒ ۵۱۶ھ: ج۶، ص۲۶۵)

في منامه مائة من الملائكة ثلاثون منهم يبشرونه بالجنة وثلاثون منهم يؤمنونه من عذاب القبر، وثلاثون منهم يعصمونه من أن يخطىء، والعشر الباقون يكيدون له من عاداه.

— ١٤١ —

باب القول عند الافطار

٩١٨ — حدثنا محمد بن إبراهيم العسال الأصبهاني، ثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، ثنا داود بن الزبرقان عن شعبة، عن ثابت البناني، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أفطر قال: (بسم الله)(١) اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت تقبل مني انك أنت السميع العليم.

— ١٤٢ —

باب فضل الدعاء عند الافطار

٩١٩ — حدثنا محمد بن أبي زرعة الدمشقي، ثنا هشام بن عمار، ثنا الوليد بن مسلم، ثنا إسحق بن عبيدالله المدني قال: سمعت عبدالله بن

---

٩١٨ — إسناده ضعيف جداً. فيه داود بن الزبرقان وهو متروك، وإسماعيل بن عمرو ضعيف. وضعف سنده ابن حجر، الفتوحات الربانية (٤/ ٣٤١). والحديث:
— أخرجه الطبراني في الصغير (٢/ ٥١) بنفس الإسناد مثله، وقال: لم يروه عن شعبة إلا داود بن الزبرقان تفرد به إسماعيل بن عمرو. ولا كتبناه إلا عن محمد بن إبراهيم. وقال في المجمع (٣/ ١٥٦): رواه الطبراني في الأوسط (كذا)، وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف.
(١) الزيادة من رواية المعجم.
٩١٩ — في إسناده: إسحق بن عبيدالله المدني. وهو مقبول وبقية رجاله حسن.
— قال ابن حجر: هذا حديث حسن، الفتوحات الربانية (٤/ ٣٤٢).
— وأخرجه ابن ماجه عن هشام بن عمار به مثله، في الصيام — باب في الصائم لا ترد دعوته، ح (١٧٥٣)؛ وفي الزوائد: إسناده صحيح لأن إسحاق بن عبيدالله بن الحارث.

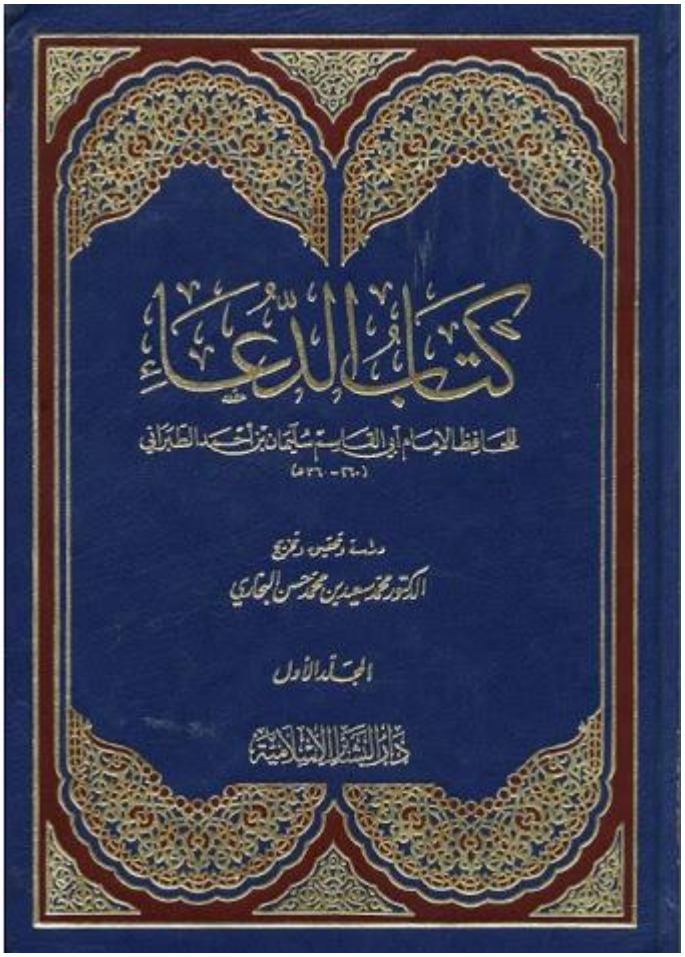

مندرجہ بالا روایت کے مرکزی روای حضرت معاذ بن زہرہ رحمہ اللہ ہیں جو کہ تابعی ہیں۔ اس روایت کی متابعت میں کئی دوسری روایات صحیح وضعیف اسناد سے موجود ہیں جن میں سے ایک روایت جلیل القدر تابعی امام الربیع بن خثیمؒ ۶۵ھ سے مروی ہے:

”قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ هِلَالِ بْنِ يِسَافٍ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ خُثَيْمٍ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ “۔(طبقات ابن سعد: ج۸، ص۳۰۹، الربیع بن خثیم، یہ سند حسن ہے)

٣٠٩

قال : كان الربيع بن خثيم يبكي حتى تبتلّ لحيته من دموعه ويقول : أدركنا قومًا كنّا في جنوبهم لصوصًا .

قال : أخبرنا عبيد الله بن موسى ومحمّد بن عبد الله الأسدي قالا : حدّثنا سفيان ، عن نُسير بن ذُعلوق قال : قال عَزْرة للربيع بن خثيم : أوْمِ لي بمصحفك . فنظر الربيع إلى ابنه فقال : ﴿ وَأُوْلُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﴾ [سورة الأنفال : ٧٥] .

قال : أخبرنا الفضل بن دُكين قال : حدّثنا شَريك ، عن حُصين ، عن هلال ابن يَساف ، عن الربيع بن خثيم أنّه كان يقول : اللهمّ لك صُمْتُ وعلى رزقك أفطرتُ .

قال : أخبرنا محمّد بن عبد الله الأسدي قال : حدّثنا سفيان ، عن حُصين ، عن مُعاذ ، عن الربيع بن خثيم أنّه كان يقول إذا أفطر : اللهمّ لك صمنا وعلى رزقك أفطرنا .

قال : أخبرنا عارم بن الفضل قال : حدّثنا حمّاد بن زيد ، عن أبي حيّان التيمي قال : خرج الربيع بن خثيم إلى الصلاة يُهادَى بين رَجُلَيْن ، فقيل له فقال : إذا سمعتم حيّ على الفلاح فأجيبوا .

قال : حدّثنا الفضل بن دُكين قال : حدّثنا سفيان ، عن أبي حيّان عن أبيه قال : كان الربيع بن خثيم يقاد إلى الصلاة وبه الفالج ، فيقال له : يا أبا يزيد قد رُخّص لك . قال : إنّي أسمع حيّ على الصّلاة حيّ على الفلاح ، فإن استطعتم أن تأتوها ولو حَبْواً (١) .

قال : أخبرنا محمّد بن عُبيد قال : حدّثني داود العَطّار قال : أصاب الربيعَ بن خثيم الفالج فكان بكر بن ماعز يقوم عليه ويدهنه ويغلي رأسه ويغسله . قال : فبينا هو ذات يوم يغسل رأس الربيع إذ سال لُعاب الربيع فبكى بكر فرفع الربيع رأسه إليه فقال له : ما يُبكيك ؟ فوالله ما أحبّ أنّه بأمضى أهل الدّيلَم على الله (٢) .

(١) كذا في طبعة ليدن ، ومثله لدى الذهبي في سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٢٦٠ وبحواشي طبعة ليدن « تأتوها : بعدها يتوقع المرء أن يقال : فأتوها » .
(٢) سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٢٦٠

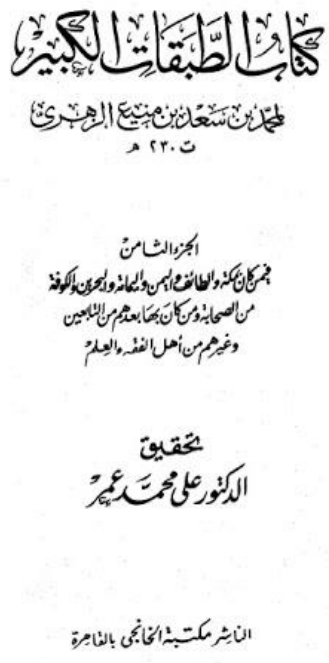

امام الربیع بن خثیمؒ نے نبی اکرم ﷺ کا زمانہ پایا ہے لیکن زیارت نہیں کی۔یعنی مخضرم ہیں۔ آپ حضرت عبد اللہ بن مسعودؓ کے بڑے شاگردوں میں سے ہیں۔

امام شَقِيقُ بن سَلَمَةَ أَبُو وَائِلٍ ۸۰ھ جو کہ خود بھی مُخَضْرَمٌ (أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا رَآهُ)ہیں۔جن کے بارے میں یحییٰ بن معینؒ فرماتے ہیں:"لاَ يُسْأَلُ عَنْ مِثْلِهِ"ان سے پوچھا گیا۔"أَنْتَ أَكْبَرُ أَوِ الرَّبِيْعُ بنُ خُثَيْمٍ؟ قَالَ: أَنَا أَكْبَرُ مِنْهُ سِنّاً، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنِّي عَقْلاً"۔

امام ذہبیؒ امام الربیع بن خثیمؒ کے بارے میں فرماتے ہیں:"الإِمَامُ، القُدْوَةُ۔ أَدْرَكَ زَمَانَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَأَرْسَلَ عَنْهُ۔ قَالَ الشَّعْبِيُّ: مَا رَأَيْتُ قَوْماً قَطُّ أَكْثَرَ عِلْماً، وَلاَ أَعْظَمَ حِلْماً، وَلاَ أَكَفَّ عَنِ الدُّنْيَا مِنْ أَصْحَابِ عَبْدِ اللهِ، وَلَوْلاَ مَا سَبَقَهُمْ بِهِ الصَّحَابَةُ، مَا قَدَّمْنَا عَلَيْهِمْ أَحَداً"۔پھر ان کی انتہائی فضیلت کے لئے عبد اللہ بن مسعودؓ کا یہ فرمان کافی ہے:"فَقَالَ لَهُ ابْنُ مَسْعُوْدٍ: يَا أَبَا يَزِيْدَ، لَوْ رَآكَ رَسُوْلُ اللهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لأَحَبَّكَ، وَمَا رَأَيْتُكَ إِلاَّ ذَكَرْتُ المُخْبِتِيْنَ"۔امام ذہبیؒ یہ نقل کر کے فرماتے ہیں:"فَهَذِهِ مَنْقَبَةٌ عَظِيْمَةٌ لِلرَّبِيْعِ"۔(سیر اعلام النبلا:ج۴، ص۲۵۸)

ایسے بڑی فضیلت والے مخضرم تابعی بالکل انہی اور ان جیسے الفاظ میں یہ دعا پڑھتے تھے۔اور یہ کوفہ کے رہنے والے ہیں جو اکثر مرفوع روایات کو بھی مرفوع بیان نہیں کرتے تھے تاکہ اگر الفاظ میں کوئی کمی بیشی ہو جائے تو اس کا انتساب نبی اکرم ﷺ سے نہ ہو۔

حضرت معاذ بن زہرہؒ کی روایت کی تائید اس سے بھی ہوتی ہے کہ یہ روایت مرفوع بھی مروی ہے جو اس کی متابعت میں امام الربیع بن خثیم کی روایت کے ساتھ ساتھ حضرت انس بن مالک رضی اللہ عنہ اور حضرت ابن عباس رضی اللہ عنہ سے ضعیف اسناد کے ساتھ مرفوع بھی مروی ہیں جو کہ اس کی تائید میں مزید تقویت بخشتی ہے۔

"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ شَبِيبٍ الْعَسَّالُ الْأَصْبَهَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ الزِّبْرِقَانُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتٍ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ، لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ» لَمْ يَرْوِهِ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا دَاوُدُ بْنُ الزِّبْرِقَانِ تَفَرَّدَ بِهِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَمْرٍو، وَلَا كَتَبْنَاهُ إِلَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ"۔ (المعجم الصغیر للطبرانی:ج۲،ص۱۳۳-۱۳۴)

٩١٢ ـ حدثنا محمد بن ابراهيم بن حبيب العَسّال الأصبهاني.(٥) حدثنا إسماعيل بن عمرو البجلي، حدثنا داود الزِّبْرقان. حدثنا شعبة عن ثابت البُناني عن أنس بن مالك قال:

«كانَ النبيُّ ﷺ إذا أفطرَ قال: بسم الله. اللَّهُمَّ لكَ صُمتُ وعلى رزقِكَ أفطرتُ».

ـ لم يروه عن شعبة إلا داود بن الزبرقان، تفرد به اسماعيل بن عمر، ولا كتبناه إلا عن محمد بن ابراهيم.

• الإسناد: قال الهيثمي: رواه الطبراني في الأوسط وفيه داود بن الزبرقان وهو ضعيف(١).

٩١٣ ـ حدثنا محمد بن ابراهيم بن نصر بن شبيب الأصبهاني(٢). حدثنا مَخلدُ بن الحسن بن أبي زُميل الحراني البغدادي(٣) حدثنا عبيد الله بن عمرو الرَّقّي عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي اسحاق، عن جرير بن عبدالله البَجَلي عن النبي ﷺ قال:

«صِيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِ شهرٍ، صيامُ الدهرِ، أيامُ البيض: ثلاثُ عشرةَ وأربع عشرةَ وخمسُ عشرةَ».

ـ لم يروه عن أبي إسحاق إلا زيد بن أبي أنيسة ولا يروى عن جرير إلا بهذا الإسناد.

• الإسناد: الحديث أخرجه النسائي وأبو يعلى والبيهقي في الشعب(٤)

٩١٤ ـ حدثنا محمد بن عبد الرحيم بن شبيب المقري الأصبهاني أبو بكر(٥). حدثنا

(١) الزوائد (١٥٦/٣) ولم يعزه للصغير.
(٢) روى عن أبي نور الكلبي وغيره. ويروى عن هارون الحمال مسنده قال أبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٤٠/٢): شيخ ثقة. تحول إلى القدس وفي شذرات (٢٤٦/٢): توفي سنة خمس وثلاثمائة.
(٣) في المطبوع/ مخلد بن الحسن بن أبي شريك [ربما]../ وهو خطأ والتصحيح من تاريخ بغداد (١٧٤/١٣) وتقريب التهذيب
(٤) الجامع الصغير (٥١١٤/٤) والنسائي (٢٢١/٤)
(٥) صاحب رواية ورش عند العراقيين. نزل بغداد وحدث بها عن أبي عبدالله محمد بن عيسى القرقوبي وغيره. روى عنه القاضي أبو بكر أحمد بن كامل وغيره. قال ابن الجزري: إمام ضابط ثقة. توفي سنة ست وتسعين ومائتين. غاية النهاية (١٦٩/٢) وبغداد (٣٦٤/٢)

الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني

تحقيق
محمد شكور محمود الحاج أمرير

الجزء الثاني

المكتب الإسلامي
بيروت
دار عمار
عمان

”حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا يُوسُفُ بْنُ قَيْسٍ الْبَغْدَادِيُّ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ هَارُونَ بْنِ عَنْتَرَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا أَفْطَرَ قَالَ: «لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ فَتَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»“. (المعجم الكبير للطبراني: ج١٢، ص١٤٦)

ثنا عياض بن سعيد الشمالي عن عيسى بن مسلم القرشي عن عمرو بن عبدالله بن هند الجملي عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يقول الله عزوجل من عادى لي وليا فقد ناصبني بالمحاربة ، وما ترددت عن شيء انا فاعله كترددي عن موت المؤمن يكره الموت واكره مساءته ، وربما سألني وليي المؤمن الغنى فاصرفه من الغنى الى الفقر ، ولو صرفته الى الغنى لكان شرا له ، ان الله عزوجل قال وعزتي وجلالي وعلوي وبهائي وجمالي وارتفاع مكاني لا يؤثر عبد هواي على هوى نفسه الا اثبتت اجله عند بصره وضمنت السماء والارض رزقه وكنت له من وراء تجارة كل تاجر » .

[عنترة عن ابن عباس]

١٢٧٢٠ ـ حدثنا محمد بن عبدالله الحضرمي ثنا يوسف بن قيس البغدادي ثنا عبدالملك بن هارون بن عنترة عن أبيه عن جده عن ابن عباس قال : كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أفطر قال : « لك صمت وعلى رزقك افطرت فتقبل مني انك انت السميع العليم » .

١٢٧٢١ ـ حدثنا محمد بن الفضل السقطي ثنا سعيد بن

١٢٧٢٠ ـ قال في المجمع ١٥٦/٣ وفيه عبدالملك بن هارون وهو ضعيف .
١٢٧٢١ ـ روى منه الامام احمد في المسند ٣٠٣٨ وابن ماجه ٢٦٠٩ من ادعى الى غير ابيه الحديث من طريق اخر عن ابن عباس .

المعجم الكبير

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

٢٦٠هـ — ٣٦٠هـ

حققه وخرج احاديثه
حمدي عبد المجيد السلفي

الجزء الثاني عشر

الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة، ٨٦٤٢٤٠

مندرجہ بالا احادیث کی تائید کی وجہ سے یہ روایت مرسل حسن درجے کو پہنچ جاتی ہے۔ یہی وجہ ہے کہ امام ابو داودؒ نے بھی اس پر سکوت فرمایا ہے۔ جو کہ ان کے نزدیک قابل احتجاج ہوتا ہے۔

حافظ ابن ملقنؒ ۸۰۴ھ تحفۃ المحتاج إلی أدلۃ المنہاج للنووی میں فرماتے ہیں: "رَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَلَم يُضعفهُ وَهُوَ مُرْسل"۔ "یعنی امام ابو داود نے اس کی تضعیف نہیں کی"۔ (تحفۃ المحتاج إلی أدلۃ المنہاج للنووی: ج۲، ص۹۶)

تحفة المحتاج
إلى أدلّة المنهاج
لابن الملقن المتوفى ٨٠٤هـ
تحقيق ودراسة
عبد الله بن سعاف اللحياني
الجزء الثاني
دار حراء للنشر والتوزيع

٩٩٦ - وعن أم سلمة كان رسول الله ﷺ يصبح جنباً من جماع بلا حلم ثم لا يفطر.
متفق عليه(١).
زاد مسلم: ولا يقضي.

٩٩٧ - وعن معاذ(٢) بن زهرة أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.
رواه أبو داود(٣) ولم يضعفه. وهو مرسل.

٩٩٨ - وعن أنس رضي الله عنه قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.
رواه الطبراني في أصغر معاجمه(٤) من حديث شعبة عن ثابت البناني

(١) البخاري في الصوم باب الصائم يصبح جنباً: ١٤٣/٤ وباب اغتسال الصائم: ١٥٣/٤ ومسلم في الصيام: ٧٧٩/٢ - ٧٨١.
(١) انظر ما قبله. وليس في البخاري قوله «ثم لا يفطر» والله أعلم.
(٢) معاذ بن زهرة ويقال أبو زهرة القرشي تابعي، ذكره ابن حبان في الثقات. التهذيب ١٩٠/١٠، وفي التقريب ٢٥٦/٢: مقبول.
(٣) في الصوم باب القول عند الإفطار ٣٠٦/٢
ورواه أيضاً: ابن أبي شيبة في المصنف ١٠٠/٣، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» رقم (٤٨٠) والبيهقي في سننه ٢٣٩/٤ وسنده ضعيف فيه إرسال، وجهالة معاذ - وانظر إرواء الغليل ٣٨/٤.
(٤) ٥٢/٢، وفي الأوسط كما في الإرواء ٣٧/٤.
وسنده ضعيف جداً فيه داود بن الزبرقان متروك كما سيأتي. وضعف الحديث الحافظ في التلخيص ٢١٥/٢.

٩٦

دوسرے لفظوں میں وہ امام ابو داودؒ کے قاعدہ سے استدلال کر رہے ہیں۔ جو انہوں نے فرمایا ہے کہ جس حدیث پر وہ سکوت کریں گے وہ قابل احتجاج ہے۔ ابن الملقنؒ نے خود بھی اس کی سند کو مرسل حسن قرار دیا ہے۔ (بدر المنیر تخریج شرح الکبیر: ج۵، ص۵۵۸)

البدر المنير

في تخريج أحاديث الشرح الكبير

للإمام أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي

المعروف بابن الملقن

(٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)

تحقيق

د. حسين بن شريف العبدلي الفيفي

الجزء الرابع عشر

باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول إلى «كتاب الصيام»

حديث (٩٠٤ - ١٠٤٧)

دار العاصمة

للنشر والتوزيع

عن معاذ[١] كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»[٢].

هذا الحديث رواه أبو داود في سننه[٣] بهذا اللفظ عن مسدد: نا هشيم عن حصين، عن معاذ بن زهرة[٤] أنه بلغه: «أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال...» وذكره.

وهذا إسناده حسن لكنه مرسل[٥]، معاذ بن زهرة لم يدرك النبي ﷺ.

---

(١) في (م): زيادة «رضي الله عنه». قال الحافظ في «التلخيص» (٢/ ٢١٤): «إطلاق المصنف قوله: عن معاذ يوهم أنه ابن جبل وليس كذلك».

(٢) «فتح العزيز» (٦/ ٤٢٥)، استدل به الرافعي على استحباب قول ذلك عند الإفطار.

(٣) (٢/ ٧٦٥)، كتاب الصوم، باب: القول عند الإفطار، ح (٢٣٥٨).

(٤) ويقال: أبو زهرة، مقبول من الثالثة، أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة، روى له (د). «التقريب» (٥٣٦).

(٥) قلت: ومع إرساله فإن معاذ بن زهرة لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه سوى حصين هذا، وقد ضعف إسناده الألباني في «الإرواء» (٤/ ٣٨).

اسی طرح شیخ الاسلام زکریا الانصاریؒ ۹۲۶ھ نے بھی اس کو مرسل حسن فرمایا ہے۔ (فتح الوھاب شرح منہج الطّلاب: ج۱، ص۱۲۲)

فتح الوهاب

بشرح

منهج الطلاب

تأليف

شيخ الإسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري

(٨٢٥ - ٩٢٦)

وفي الهامش:

١ ــ منهج الطلاب المؤلف

٢ ــ الرسائل الذهبية في المسائل الدقيقة للبجيرمي

للسيد مصطفى الذهبي الشافعي

الجزء الأول

حافظ ابن حجر العسقلانیؒ نے هداية الرواة إلى تخريج احاديث المصابيح والمشكاة، ج۲، ص۳۲۳ پہ سنن ابو داود کا حوالہ دے کر اس روایت پر سکوت کیا ہے جو ان کے نزدیک حسن ہونے کی علامت ہے۔

إلى تخريج أحاديث «المصابيح» و«المشكاة» ٧- كتاب الصوم ٣٢٣

□ التِّرْمِذِيُّ [٧٠٨]، وَالنَّسَائِيُّ [الكبرى ٣٣٣١]، وَابْنُ مَاجَه [١٧٤٦] فِيهِ عَنْهُ، وَقَالَ الدارمي: حَسَنٌ صَحِيحٌ (١).

١٩٣٤- عن ابن عمر، أنه قال: كانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- إذا أفْطَرَ قال: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وثَبَتَ الأَجْرُ - إنْ شاءَ اللَّه -». [١٤١٨]

□ أبو داوُدَ [٢٣٥٧]، وَالنَّسَائِيُّ (٢) [الكبرى٣٣٢٩] عَنِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ.

١٩٣٥- ورُوِي: أن النبيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ- كانَ إذا أفْطَرَ قال: «اللَّهُمَّ! لكَ صُمْتُ، وعَلَى رِزْقِكَ أفْطَرْتُ». [١٤١٩]

□ أبو داوُدَ [٢٣٥٨] مِنْ رِوَايَةِ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ: أَنَّهُ بَلَغَهُ عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-... فَذَكَرَهُ (٣)

الفصل الثالث:

١٩٣٦- عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ اللَّه -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ-: «لا يزالُ الدِّينُ ظاهراً؛ ما عجَّلَ النَّاسُ الفِطرَ؛ لأنَّ اليهودَ والنَّصارى يُؤَخِّرون». [١٩٩٥]

(١) وهو كما قال، وهو في «سنن البيهقي» (٤/ ٢٤٠).

(٢) وإسناده حسن؛ كما بيته في «الإرواء» (٩٢٠).

(٣) ولكن له شواهد يقوى بها.

ثم تبين لي أن الشواهد المشار إليها - وهي من حديث ابن عباس، وأنس - فيها ضعف شديد، فلا يصلح الاعتبار بها.

هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة

تصنيف
الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

وتعليقه
النقد الصريح لما انتقد من أحاديث المصابيح للإمام العدوي
والأجوبة على أحاديث المصابيح للحافظ ابن حجر

تخريج العلامة المحدث
محمد ناصر الدين الألباني

تحقيق
علي بن حسن عبد الحميد الحلبي

المجلد الثاني

دار ابن القيم — دار ابن عفان

کتاب کے مقدمہ ج۱، ص۵۸ میں ابن حجرؒ اپنا منہج یوں بیان کرتے ہیں کہ: ”منهج الحكم على الاحاديث:
فا لتزمت فی هذا التخريج ان ابين حال كل حديث من الفصل الثانی، من كونه صحيحا، او ضعيفا، او منكرا، او موضوعا، وما سكت عن بيانه فهو حسن“۔ (هداية الرواة إلى تخريج احاديث المصابيح والمشكاة: ج۱، ص۵۸)

٥٨ مقدمة ابن حجر هداية الرواة

[وَالثَّانِي سَاقَ الأَحَادِيثَ](١) أَيْضاً بِتَمَامِهَا، وَأَطَالَ النَّفَسَ فِي التَّخْرِيجِ، وَتَجَاوَزَ ذَلِكَ إِلَى بَيَانِ الغَرِيبِ، وَرُبَّمَا أَتَمَّ بِنَقْلِ الخِلاَفِ وَبَيَانِ الحُكْمِ.

ثُمَّ وَقَفْتُ عَلَى «شَرْحِ المِشْكَاةِ» لِلإِمَامِ شَرَفِ الدِّينِ الحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الطِّيبِيِّ، فَوَجَدْتُهُ حَذَفَ العَزْوَ أَصْلاً، وَكِتَابُهُ أَحْسَنُ مَا وُضِعَ عَلَى «المَصَابِيحِ»؛ لِذَكَائِهِ وَتَبَحُّرِهِ فِي العُلُومِ، وَتَأَخُّرِهِ؛ فَحَدَانِي ذَلِكَ إِلَى أَنْ أَلْخَصَ فِي هَذَا الكِتَابِ عَزْوَ الأَحَادِيثِ إِلَى مُخَرِّجِيهَا بِالْخَصِّ عِبَارَةً؛ لِيَنْتَفِعَ بِذَلِكَ مَنْ تَسْمُو هِمَّتُهُ مِمَّنْ يَشْتَغِلُ فِي شَرْحِ «المِشْكَاةِ» إِلَى الاطِّلاَعِ عَلَى مَعْرِفَةِ تِلْكَ الأَحَادِيثِ، وَلاَ سِيَّمَا الفَصْلُ الثَّانِي مِنَ «المَصَابِيحِ» الَّذِي اصْطَلَحَ عَلَى تَسْمِيَتِهِ (الحِسَانَ)» وَقَدْ نُوقِشَ فِي هَذِهِ التَّسْمِيَةِ، وَأُجِيبُ عَنْهُ بِأَنَّهُ لاَ مُشَاحَّةَ فِي الاصْطِلاَحِ!، وَقَدِ الْتَزَمَ فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ بِأَنَّهُ مَهْمَا أَوْرَدَ فِيهِ مِنْ ضَعِيفٍ، أَوْ غَرِيبٍ: يُشِيرُ إِلَيْهِ، وَأَنَّهُ أَعْرَضَ عَمَّا كَانَ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً.

قُلْتُ: وَقَدْ وَجَدْتُ فِي أَثْنَاءِ كَلاَمِهِ مَا يَقْتَضِي مُسَامَحَتَهُ فِيمَا تَكَلَّمَ عَلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ الفَصْلِ الثَّانِي مِنَ الإِعْرَاضِ عَنْ بَعْضِ مَا يَكُونُ مُنْكَراً، وَوَجَدْتُهُ يَنْقُلُ تَصْحِيحَ التِّرْمِذِيِّ أَحْيَاناً وَأَحْيَاناً لاَ يَنْقُلُ ذَلِكَ مَعَ نَصِّ التِّرْمِذِيِّ عَلَى ذَلِكَ!!، وَوَجَدْتُ فِي أَثْنَاءِ الفَصْلِ الأَوَّلِ -وَهُوَ الَّذِي سَمَّاهُ (الصِّحَاحَ) -وَذَكَرَ أَنَّهُ يَقْتَصِرُ فِيهِ عَلَى مَا يُخَرِّجُهُ الشَّيْخَانِ، أَوْ أَحَدُهُمَا عِدَّةَ رِوَايَاتٍ لَيْسَتْ فِيهِمَا، وَلاَ فِي أَحَدِهِمَا! لَكِنَّ العُذْرَ عَنْهُ أَنَّهُ يَذْكُرُ أَصْلَ الحَدِيثِ مِنْهُمَا، أَوْ مِنْ أَحَدِهِمَا، ثُمَّ يُتْبِعُ ذَلِكَ بِاخْتِلاَفٍ فِي لَفْظٍ -وَلَوْ بِزِيَادَةٍ فِي نَفْسِ ذَلِكَ الخَبَرِ- يَكُونُ بَعْضُ مَنْ خَرَّجَ «السُّنَنَ» أَوْرَدَهَا، فَيُشِيرُ هُوَ إِلَيْهَا لِكَمَالِ الفَائِدَةِ.

[مَنْهَجُ الحُكْمِ عَلَى الأَحَادِيثِ]: فَالْتَزَمْتُ فِي هَذَا «التَّخْرِيجِ» أَنْ أُبَيِّنَ حَالَ كُلِّ حَدِيثٍ مِنَ الفَصْلِ الثَّانِي؛ مِن كَوْنِهِ صَحِيحاً، أَوْ ضَعِيفاً، أَوْ مُنْكَراً، أَوْ مَوْضُوعاً، وَمَا سَكَتُّ عَنْ بَيَانِهِ فَهُوَ حَسَنٌ.

(١) مِنْ حَاشِيَةِ «الأَصْلِ»، وَقَدْ أَخَذَ القَصْبُ مِنْهَا طَرَفاً

هداية الرواة إلى تخريج أحاديث المصابيح والمشكاة

تصنيف
الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني

وتعليقه
النقد الصريح لما انتقد من أحاديث المصابيح للإمام العدوي
والأجوبة على أحاديث المصابيح للحافظ ابن حجر

تخريج العلامة المحدث
محمد ناصر الدين الألباني

تحقيق
علي بن حسن عبد الحميد الحلبي

المجلد الثاني

ابن القيم — دار ابن عفان

ابن حجر الهیتمی تحفۃ المحتاج فی شرح المنہاج میں فرماتے ہیں: ”وَلَا يَضُرُّ إرْسَالُهُ؛ لِأَنَّهُ فِي الْفَضَائِلِ عَلَى أَنَّهُ وَصْلٌ فِي رِوَايَةٍ“۔

(تحفۃ المحتاج فی شرح المنہاج: ج۳، ص۴۲۵)

حواشی

تحفۃ المحتاج بشرح المنہاج

للعلامتین الفہامتین والامامین القدوتین العلامۃ العارف باللہ الشیخ عبدالحمید الشروانی نزیل مکۃ المکرمۃ والامام المحقق والعلامۃ المدقق الشیخ احمدبن قاسم العبادی علی تحفۃ المحتاج بشرح المنہاج تألیف الامام العالم العلامۃ الأوحد الفہامۃ خاتمۃ المحققین شہاب الدین احمد ابن حجر الہیتمی الشافعی نزیل مکۃ المشرفۃ تغمد اللہ الجمیع برحمتہ امین

الجزء الثالث

وبہامشہ تحفۃ المحتاج بشرح المنہاج

(تنبیہ) قد وضعت حاشیۃ العلامۃ الشیخ عبد الحمید الشروانی فی أول کل صحیفۃ وحاشیۃ الامام ابن قاسم العبادی فی آخر کل صحیفۃ مفصولا بینہما بجدول وجعلت التعقبیۃ تابعۃ لحاشیۃ الشروانی

(روجعت وصححت علی عدۃ نسخ بمعرفۃ لجنۃ من العلماء)

مطبعۃ مصطفی محمد

(قولہ إلی باطن نحو اذنہ الخ) وینبغی أن یغسل ہذہ ان لم ینبأ بہ الغسل الکامل نہایۃ ومغنی أی قبل الفجر بقدر رفع الجنابۃ ع ش (قولہ علی ما علیہ الاذرعی) عبارۃ المغنی وقول الاذرعی ہذا لمن یتأذی بہ دون من اعتادہ نوع لأنہ من الرفہ الذی لا یناسب حکمۃ الصوم اہ وفی الأسنی والایعاب والنہایۃ نحوہ اقول المتن (عن الحجامۃ) أی منہ لغیرہ وعکسہ شرح بافضل أی من غیرہ (قولہ عن الحجامۃ والقصد) أی ونحوہما لأن ذلک بضعفہ فہو بخلاف الاولی کما فی المجموع وإن جرح فی أصل الروضۃ بکراہتہ وقال الحامل یکرہ ان یحجم غیرہ أیضا مغنی (قولہ لا من فیہما) أی من أنہما یضعفانہ (قولہ بل یکرہ) نعم إن احتاج إلی مص نحو خبز لطفل لم یکرہ نہایۃ وإیعاب قال ع ش قولہ نعم إن احتاج الخ مقتضی اقتصارہ علی ذلک کراہۃ ذوق الطعام لغرض اصلاحہ لمتعاطیہ وینبغی عدم کراہتہ للحاجۃ وإن کان عندہ مفطر لغیرہ لانہ قد لا یعرف اصلاحہ مثل الصائم اہ (قولہ إلی حلقہ) قضیتہ ان وصولہ لغیر الحلق مفطر ولا یبعد فیہ اذا احتیج إلی الذوق ان لا یتعسر سبقہ إلی الجوف کما یؤخذ مما تقدم فی الحاشیۃ عن الانوار سم (قولہ یفتح الین) إلی قولہ الکلام فی المتن إلی المتن النہایۃ (قولہ الکلام) عبارۃ النہایۃ والمغنی فان تیقن وصول بعض جرعہ عد إلی جوفہ فطر وحینئذ یحرم بعضہ خلافا لما ذکتہ أو وصل طعمہ أو ریحہ لأنہ مجاور وکالملک فی ذلک البیان الأبی فان کان لو أصابہ الماء یبس واشتد کرہ بعضہ والا حرم قالہ القاضی اہ قال ع ش قولہ م ر البیان الأبی وہو المسمی بالثانی قولہ م ر لو أصابہ الماء أی ماء الفم وہو الریق أو مایعد علاقہ لا یأسہ قولہ م ر واشتد أی بحیث لا یتحلل منہ شیء بالفم (قولہ أی عقبہ) کذا فی النہایۃ والمغنی وعبارۃ الایعاب عقب تناول المفطر قال سلم ونصر المقدسی وبہرام وبین أن یعتقد انہ الصوم حینئذ وتوقف فیہ الاذرعی ثم قال وکان وجہہ خشیۃ التفطیر (قولہ للاتباع) رواہ ابو داود باسناد حسن لکنہ مرسل وزاد الدارقطنی وتقبل منی انک انت السمیع العلیم ومن ثم قال المقدسی یزید بعد افطرت سبحانک وبحمدک تقبل منا إنک أنت السمیع العلیم اللہم إنک غفور تحب المغفرۃ فاغفر لی قال المتولی وبین أن یزید وبک آمنت وعلیک توکلت ولرزقک أفطرت ما تیسر وجوت وإلیک ابتغیت إیعاب (قولہ وروی) إلی قولہ لغیر المتن إلا قولہ وفی شرح الروض إلی واثبت (قولہ وفی شرح الروض) أی النہایۃ والمغنی وشرح بافضل اللہم ذہب الخ أی بزیادۃ اللہم (قولہ ولم أر ما فی أبی داود) عبارۃ شرح الروض وروی أیضا فیحتمل ان یقرأ بصیغۃ المجہول فلا یلزم کون الراوی أبا داود بصری اقول صنیع شرح الروض والنہایۃ والمغنی حیث قالوا عقب قول المصنف وعلی رزقک أفطرت ما نصہ وذلک للاتباع رواہ ابو داود ومرسلا وروی انہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول حینئذ اللہم ذہب الظما وابتلت العروق وثبت الأجر ان شاء اللہ تعالی او کالصریح فی الاولی بناء العامل ویمکن ان یجاب بان أبا داود روی ذلک فی غیر سننہ او فی نسخہ مختلفۃ (قولہ وغیرہ) أی غیر أبی داود (قولہ بأوسع الفضل المغرفی) وورد انہ صلی اللہ علیہ وسلم کان یقول الحمد للہ الذی أعانی فصمت ورزقنی

(قولہ أخذا مما مر) یمکن الفرق بان المأذون فیہ علی خرق لا اذن نزل بطنہا إلی باطنہا ولربات عادۃ دفعہ عن النزول ولا کذلک إذا وضع الماء فی نحو الفم ویمکن ان لا یفصل فیلزم الفطر بلزومہ لما ذکر کما تقدم بحث ذلک من نحو الاذرعی فی مبحث المالحۃ (قولہ وإلی حلقہ) قضیتہ ان وصولہ لغیر حلقہ مفطر ولا یبعد فیما اذا احتیج للذوق ان لا یعسر سبقہ إلی الجوف کما یؤخذ مما تقدم فی الحاشیۃ عن الانوار (قولہ فی الحلق وذوق الطعام والملک) وعلہ فی غیر ما یتفت اما ہو فان تیقن وصول بعض جرعہ عدا إلی جوفہ أفطر وحینئذ یحرم بعضہ خلافا لما ذکتہ أو وصل طعمہ أو ریحہ لأنہ مجاور وکالملک فی ذلک البیان الأبی فان کان لو أصابہ الماء یبس واشتد کرہ بعضہ والا حرم قالہ القاضی شرح م ر واقول قولہ أو وصل طعمہ إلی آخرہ فلا یشکل بقولہم فی الحاشیۃ انہ یدخل علی الصائم لأن ذلک علیہا غیر فعلیۃ وہذا إذا تلطف الفم بالماء من المر کالصبر بیق الطعم مع زوال العین وانما أکتفینا بہذہ الدلالۃ فی

(٥٤ — شروانی وابن قاسم — ثالث)

فی روایۃ وروی أبو داود وذہب الظما وثبت الأجر ان شاء اللہ تعالی وفیہ یا واسع الفضل اغفر لی

إرواء الغليل

في تخريج أحاديث منار السبيل

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

بإشراف

محمد زهير الشاويش

الجزء الرابع

وقد روي الحديث من طريق أخرى مرسلاً ، عن حصين بن عبد الرحمن عن معاذ أبي زهرة أنه بلغه :

« أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال : اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت » .

أخرجه عبدالله بن المبارك في « الزهد » (ق ٢/٢٢١) وابن صاعد في « الزوائد عليه » أبو داود (٢٣٥٨) وعنه البيهقي (٤/ ٢٣٩) وابن أبي شيبة في « المصنف » (٢/ ١٨١/ ٢) وابن السني(٤٧٣) من طرق عن حصين به إلا أنه لم يقل أحد منهم « أنه بلغه» سوى ابي داود .

قلت : وهذا سند ضعيف ، فإنه مع إرساله فيه جهالة معاذ هذا . فإنهم لم يذكروا له راوياً عنه سوى حصين هذا ، وأورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤/ ١/ ٢٤٨/ ١١٢٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره

— ٣٨ —

ابن حبان في « التابعين » من « الثقات » كما في « التهذيب » ومع ذلك فلم يوثقه في « التقريب » ، وإنما قال :

« مقبول » .

يعني عند المتابعة ، كما نص عليه في المقدمة ، وبما أن الطريقين اللذين قبله ضعيفان جداً ، لا يستشهد بهما ، فيبقى حديثه ضعيفاً ليناً .

ومع ذلك صحح حديثهم جميعاً ، ولا أدري كيف تأثرت بهم في تعليقي على «صحيح ابن خزيمة » فسبقهم فيه ، مع أنني استغربت ذلك منهم في المصدر المشار إليه وبينت أنه صحاب للفطر عن الحديثين مع عدم وجود شاهد له يعتبر .

— ٣٩ —

علامہ ناصر الدین البانیؒ اپنی کتاب ارواء الغلیل جلد نمبر۴، صفحہ نمبر۳۸-۳۹ پر اس حدیث کے بارے میں طویل بحث کے بعد آخر میں لکھتے ہیں: ”ومع ذلک صحح حدیثھم جمیعاً“ ”اس کے باوجود یہ حدیث صحیح ہے“۔ (ارواء الغلیل جلد نمبر۴، صفحہ نمبر۳۹)

امام شوکانیؒ کی فقہ کی مشہور و معروف کتاب ”الدُّرر البھیّہ“ جس کی تخریج و تحقیق مشہور عرب عالم و محقق علامہ ناصر الدین البانیؒ نے کی اور اس کا ترجمہ و تشریح حافظ عمران ایوب لاہوریؒ نے ”فقہ الحدیث“ نامی کتاب میں کی۔ اس کتاب میں افطاری کی دعا کے باب میں یہ دعا نقل کرنے کے بعد نیچے لکھتے ہیں: ”شیخ ناصر الدین البانیؒ بیان کرتے ہیں کہ یہ حدیث شواہد کی بنا پر قوی ہو جاتی ہے“۔ (فقہ الحدیث: ج ۱، ص ۷۲۷ بحوالہ المشکاۃ المصابیح البانیؒ)

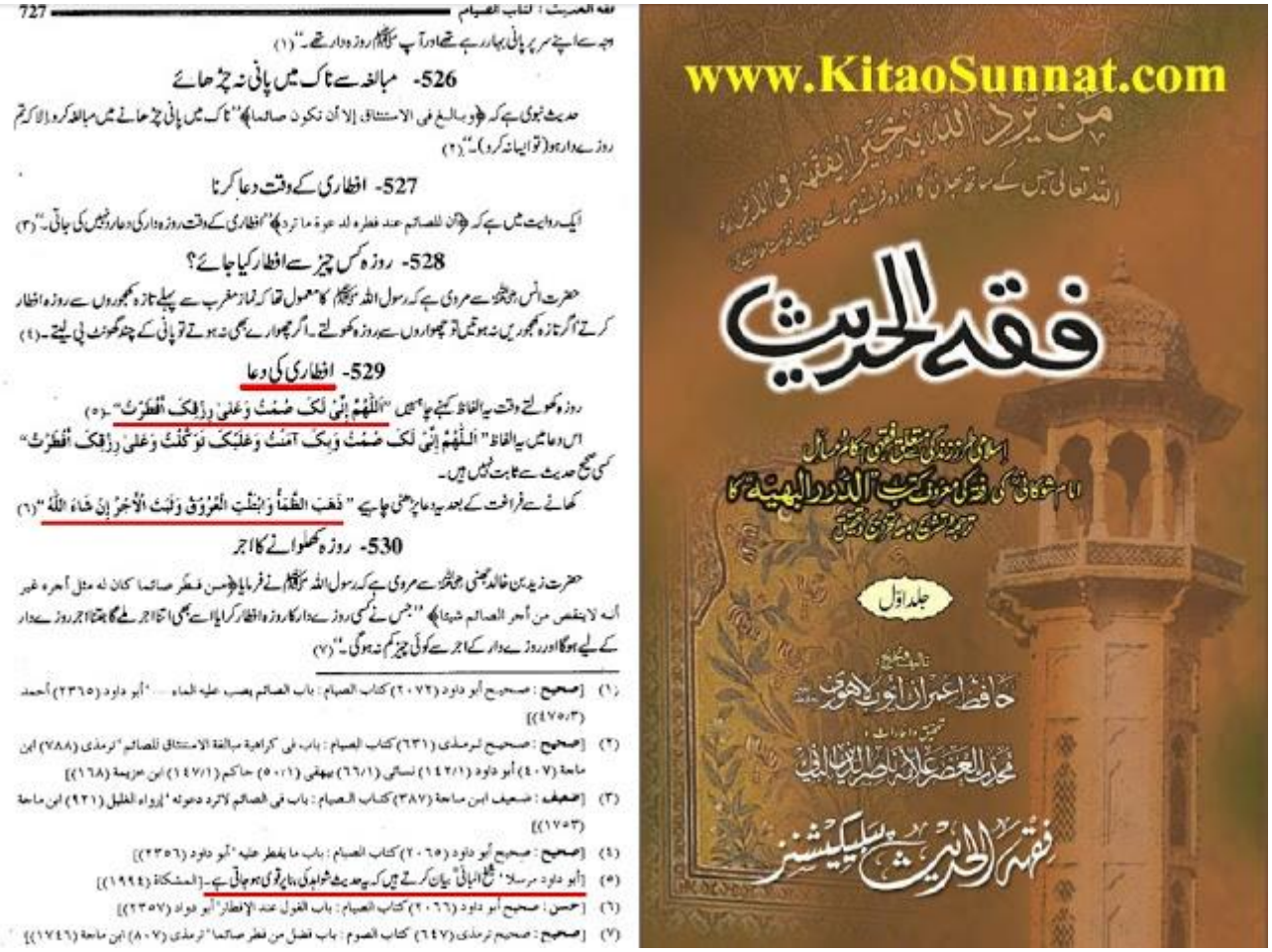

727 فقہ الحدیث : کتاب الصیام

وجہ سے اپنے سر پر پانی بہا رہے تھے اور آپ ﷺ روزہ دار تھے۔“ (۱)

526- مبالغہ سے ناک میں پانی نہ چڑھائے

حدیث نبوی ہے کہ ﴿وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما﴾ ”ناک میں پانی چڑھانے میں مبالغہ کرو الا کہ تم روزے دار ہو (تو ایسا نہ کرو)۔“ (۲)

527- افطاری کے وقت دعا کرنا

ایک روایت میں ہے کہ ﴿إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد﴾ ”افطاری کے وقت روزہ دار کی دعا رد نہیں کی جاتی۔“ (۳)

528- روزہ کس چیز سے افطار کیا جائے؟

حضرت انس رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ ﷺ کا معمول تھا کہ نماز مغرب سے پہلے تازہ کھجوروں سے روزہ افطار کرتے اگر تازہ کھجوریں نہ ہوتیں تو چھواروں سے روزہ کھولتے۔ اگر چھوارے بھی نہ ہوتے تو پانی کے چند گھونٹ پی لیتے۔ (۴)

529- افطاری کی دعا

روزہ کھولتے وقت یہ الفاظ کہنے چاہئیں ”اَللّٰهُمَّ إِنِّي لَكَ صُمْتُ وَعَلٰى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“۔ (۵)

اس دعا میں یہ الفاظ ”اَللّٰهُمَّ إِنِّي لَكَ صُمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَعَلٰى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“ کسی صحیح حدیث سے ثابت نہیں ہیں۔

کھانے سے فراغت کے بعد یہ دعا پڑھنی چاہیے ”ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ“ (۶)

530- روزہ کھلوانے کا اجر

حضرت زید بن خالد جہنی رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ ﷺ نے فرمایا ﴿من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئا﴾ ”جس نے کسی روزے دار کا روزہ افطار کرایا اسے بھی اتنا اجر ملے گا جتنا اجر روزے دار کے لیے ہوگا اور روزے دار کے اجر سے کوئی چیز کم نہ ہوگی۔“ (۷)

(۱) [صحيح: صحيح أبو داود (۲۰۷۲) كتاب الصيام: باب الصائم يصب عليه الماء ... أبو داود (۲۳۶۵) أحمد (۴۷۵/۳)]

(۲) [صحيح: صحيح ترمذي (۶۳۱) كتاب الصيام: باب في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم "ترمذي (۷۸۸) ابن ماجة (۴۰۷) أبو داود (۱۴۲/۱) نسائي (۶۶/۱) بيهقي (۵۰۱/۱) حاكم (۱۴۷/۱) ابن خزيمة (۱۶۸)]

(۳) [ضعيف: ضعيف ابن ماجة (۳۸۷) كتاب الصيام: باب في الصائم لا ترد دعوته / إرواء الغليل (۹۲۱) ابن ماجة (۱۷۵۳)]

(۴) [صحيح: صحيح أبو داود (۲۰۶۵) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه "أبو داود (۲۳۵۶)]

(۵) [أبو داود مرسلا / شیخ البانیؒ بیان کرتے ہیں کہ یہ حدیث شواہد کی بنا پر قوی ہو جاتی ہے۔ (المشكاة (۱۹۹۴)]

(۶) [حسن: صحيح أبو داود (۲۰۶۶) كتاب الصيام: باب القول عند الإفطار "أبو داود (۲۳۵۷)]

(۷) [صحيح: صحيح ترمذي (۶۴۷) كتاب الصوم: باب فضل من فطر صائما "ترمذي (۸۰۷) ابن ماجة (۱۷۴۶)]

مرسل حدیث کے حجت ہونے کی تائید میں علماء دین کے مختلف مذاہب اور اقوال

۱۔ ”(وَاحْتَجَّ) الْإِمَامُ (مَالِكٌ) هُوَ ابْنُ أَنَسٍ فِي الْمَشْهُورِ عَنْهُ وَ (كَذَا) الْإِمَامُ أَبُو حَنِيفَةَ (النُّعْمَانُ) بْنُ ثَابِتٍ (وَتَابِعُوهُمَا) الْمُقَلِّدُونَ لَهُمَا، وَالْمُرَادُ الْجُمْهُورُ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ، بَلْ وَجَمَاعَةٌ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَالْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ حَكَاهَا النَّوَوِيُّ وَابْنُ الْقَيِّمِ وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمْ۔ وَحَكَاهُ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ عَنْ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ“۔ ”(حجت ہے) امام (مالکؒ) ابن انس سے مشہور ہے اور (ان کے ساتھ ساتھ) امام ابو حنیفہؒ (نعمان) بن ثابت (اور ان کے پیروکاروں) مقلدین سے، یعنی دونوں فریقوں کے جمہور ناظرین اور جماعت محدثین سے اور امام احمدؒ کی ایک روایت سے جسے حکایت کیا ہے امام نوویؒ نے، ابن القیمؒ، ابن کثیرؒ وغیرہ سے۔ اور اس بات کو حکایت کیا ہے شرح المہذب میں امام نوویؒ نے اکثر فقہاء سے“۔ (فتح المغیث بشرح الفیۃ الحدیث: ص ۲۴۶)

۲۔ امام ابوداؤدؒ اپنے رسالہ میں فرماتے ہیں کہ: ”وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ فِي رِسَالَتِهِ: وَأَمَّا الْمَرَاسِيلُ فَقَدْ كَانَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ يَحْتَجُّونَ بِهَا فِيمَا مَضَى، مِثْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ وَمَالِكٍ، وَالْأَوْزَاعِيِّ حَتَّى جَاءَ الشَّافِعِيُّ فَتكلم فِي ذَلِك، وَتَابعه علمه أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره“۔ ”مراسیل روایات سے گذشتہ زمانوں میں اکثر علماء دلیل لیا کرتے تھے۔ مثلاً (امام سفیان ثوریؒ، امام مالکؒ اور امام اوزاعیؒ وغیرہ) جب امام شافعیؒ آئے تو انہوں نے اس میں کلام کیا اور اسی طرح احمد بن حنبلؒ وغیرہ کے بعد والوں سے“۔ (فتح المغیث بشرح الفیۃ الحدیث: ص۲۴۶)

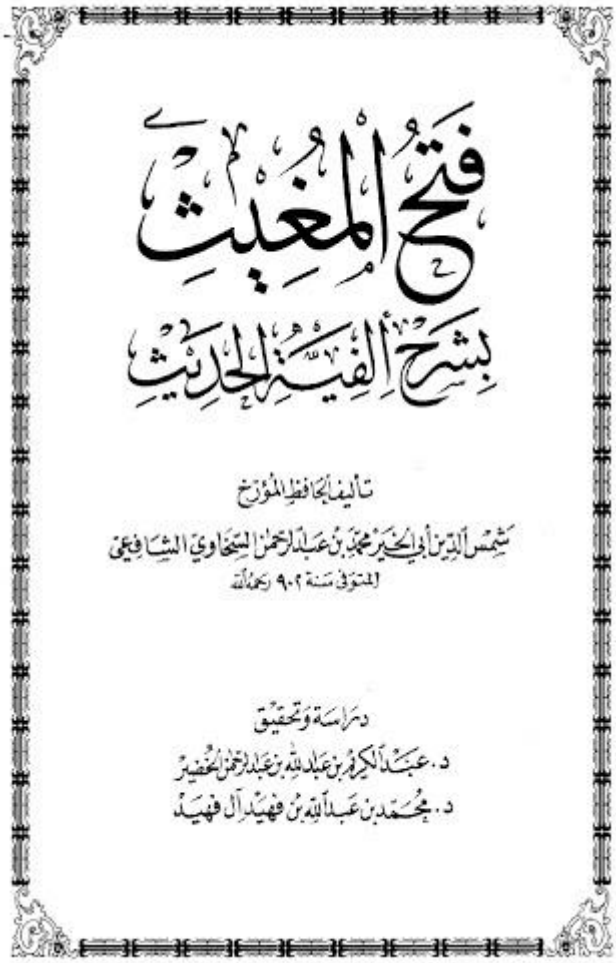
فتح المغيث
بشرح ألفية الحديث
تأليف الحافظ المؤرخ
شمس الدين أبي الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي الشافعي
المتوفى سنة ٩٠٢ رحمه الله
دراسة وتحقيق
د. عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير
د. محمد بن عبد الله بن فهيد آل فهيد

المرسل ٢٤٦ فتح المغيث بشرح ألفية الحديث

(واحتجَّ) الإمامُ (مالك) هو ابن أنس في المشهور عنه[1]، و(كذا) الإمامُ أبو حنيفة (النعمان) بن ثابت[2] (وتابعوهما) المقلِّدون لهما، والمراد الجمهورُ من الطائفتين[3]، بل وجماعة من المحدثين والإمامُ أحمد في رواية حكاها النووي[4] وابن القيم[5] وابن كثير[6] وغيرهم[7].

(به) أي: بالمرسل (ودانوا) بمضمونه، أي: جعل كلُّ واحد منهم ما هو عنده مرسل ديناً يدين به في الأحكام وغيرها، وحكاه النووي في «شرح المهذب» عن كثيرين من الفقهاء أو أكثرهم، قال: ونقله الغزاليُّ عن الجماهير[8].

وقال أبو داود في رسالته: وأما المراسيلُ فقد كان أكثرُ العلماء يحتجون بها فيما مضى، مثل سفيان الثوري ومالك والأوزاعي، حتى جاء الشافعي فتكلَّم في ذلك، وتابعه عليه أحمدُ وغيره. انتهى[9].

وكأنَّ من لم يذكر أحمد في هذا الفريق، رأى ما في الرسالة[10] أقوى، مع ملاحظة صنيعه في «العلل» كما سيأتي قريباً[11]، وكونه يعمل بالضعيف الذي يندرج فيه المرسل، فذاك إذا لم يجد في الباب غيره، كما تقدم[12].

ثم اختلفوا أهُو أعلى من المسند أو دونه أو مثله؟ وتظهرُ فائدةُ الخلاف

(١) «التمهيد» لابن عبد البر (١/ ٢)، و«عارضة الأحوذي» لابن العربي (٢/ ٥٠، ٢٣٧) لكن قال ابن العربي في العارضة (١/ ٢٤٦): تحقيق مذهب مالك أنه لا تقبل إلا مراسيل أهل المدينة. اهـ.
(٢) انظر: «فواتح الرحموت» (٢/ ١٧٤)، وحاشية السندي على النسائي (١/ ١٠٤).
(٣) «جامع التحصيل» (ص٢٧)، و«شرح علل الترمذي» لابن رجب (١/ ٢٩٦).
(٤) في «المجموع» (١/ ٦٠).
(٥) في «إعلام الموقعين» (١/ ٣١).
(٦) في «اختصار علوم الحديث» (ص٤٨).
(٧) انظر: «المسودة» (ص٢٥٠)، و«شرح الكوكب المنير» (٢/ ٥٧٦).
(٨) «المجموع» (١/ ٦٠)، و«المستصفى» (١/ ١٦٩).
(٩) «رسالة أبي داود إلى أهل مكة» (ص٢٤).
(١٠) يعني «رسالة أبي داود».
(١١) (ص٢٥٢).
(١٢) (ص١٤٧) وما بعدها.

۳۔ ”الْمَرَاسِيلُ حُجَّةٌ مُطْلِقاً، فَقَدْ نُقِلَ عَنْ مَالِكٌ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ حَكَاهَا النَّوَوِيُّ، وَابْنُ الْقَيِّمِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمْ۔ وَحَكَاهُ النَّوَوِيُّ أيضاً فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ عَنْ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ“۔ ”مرسل مطلقاً حجت ہے۔ یہ بات منقول ہے امام مالکؒ، امام ابو حنیفہؒ، امام احمدؒ کی ایک روایت سے جسے حکایت کیا ہے امام نوویؒ نے، ابن القیمؒ، ابن کثیرؒ وغیرہ سے۔ اور اس کے علاوہ حکایت کیا ہے شرح المہذب میں امام نوویؒ نے اکثر فقہاء سے“۔ (المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص۲۷)

”اَلْمَرَاسِيلُ حُجَّةٌ مُطْلَقاً، فَقَدْ نُقِلَ عَنْ مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَأَحْمَدُ فِي رِوَايَةٍ حَكَاهَا النَّوَوِيُّ، وَابْنُ الْقَيِّمِ، وَابْنُ كَثِيرٍ وَغَيْرُهُمْ۔ وَحَكَاهُ النَّوَوِيُّ أَيضاً فِي شَرْحِ الْمُهَذَّبِ عَنْ كَثِيرِينَ مِنَ الْفُقَهَاءِ أَوْ أَكْثَرِهِمْ“۔ ”مرسل مطلقاً حجت ہے۔ یہ بات منقول ہے امام مالکؒ، امام ابو حنیفہؒ، امام احمدؒ کی ایک روایت سے جسے حکایت کیا ہے امام نوویؒ نے، ابن القیمؒ، ابن کثیرؒ وغیرہ سے۔ اور اس کے علاوہ حکایت کیا ہے شرح المہذب میں امام نوویؒ نے اکثر فقہاء سے“۔ (المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص ۲۷)

المراسيل

مع الأسانيد

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

٢٠٢ - ٢٧٥هـ

دراسة وتحقيق

الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان

دار القلم

وقال مسلم في مقدمة صحيحه

« والمرسل من الروايات في أصل قولنا : وقول أهل العلم بالاخبار ، ليس بحجة » .

قال النووي : « ودليلنا في ردّ العمل به ، أنه اذا كانت رواية المجهول المسمّى لا تقبل لجهالة حاله ، فرواية المرسل أولى ، لأن المروي عنه محذوف بجهول العين والحال » .

قال الحافظ في «شرح النخبة» ص ١٧ : «وإنما ذكر - المرسل - في قسم المردود للجهل بحال المحذوف ، لانه يحتمل ان يكون صحابياً ، ويحتمل ان يكون تابعياً ، وعلى الثاني يحتمل ان يكون ضعيفاً ، ويحتمل ان يكون ثقة ، وعلى الثاني يحتمل ان يكون حمل عن صحابي ، ويحتمل ان يكون حمل عن تابعي آخر ، وعلى الثاني فيعود الاحتمال السابق ، ويتعدد .

أما بالتجويز العقلي فإلى ما لا نهاية له ، وأما بالاستقراء فإلى ستة أو سبعة ، وهو أكثر ما وجد من رواية بعض التابعين عن بعض » .

وأما المذهب الثاني [1] :

وهو من قال : « المرسل حجة مطلقاً » فقد نُقِلَ عن مالك ، وأبي حنيفة ، وأحد في رواية حكاها النووي ، وابن القيم ، وابن كثير ، وغيرهم . وحكاه النووي أيضاً في شرح المهذّب عن كثيرين من الفقهاء أو أكثرهم . قال : « ونقله الغزالي عن الجماهير » . قال الغراقي في شرح التنقيح[2] : « حجة الجواز ان سكوته عنه مع عدالة الساكت ، وعلمه أن روايته يترتب عليها شرع عام ، فيقتضي ذلك أنه ما سكتَ عنه إلا وقد جزم بعدالته ، فسكوته كإخباره بعدالته ، وهو لو زكّاه عندنا ، قبلنا تزكيته ، وقبلنا روايته ؛ فكذلك سكوته عنه ، حتى

١ - المصدر نفسه ١٤٣ - ١٤٥ .
٢ - ص ١٦٤ ، طبع القاهرة ١٣٠٦ هـ المطبعة الخيرية .

٢٧

۴۔ حافظ ابن رجب حنبلیؒ فرماتے ہیں کہ: ”وَاحْتَجَّ بِالْمَرَاسِيلُ أَبُوحَنِيفَةَ وَأَصْحَابَه، وَمَالِكٍ وَأَصْحَابَه، وَكَذَا الشَّافِعِي وَأَحْمَدُ وَأَصْحَابَهما“۔ ”مرسل روایات سے دلیل پکڑتے ہیں امام ابو حنیفہؒ اوران کے اصحاب، امام مالکؒ اوران کے اصحاب، امام شافعیؒ اورامام احمدؒ اور ان کے اصحاب بھی“۔ (المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص ۳۹)

حافظ ابن رجب حنبلیؒ فرماتے ہیں کہ: ”وَاحْتَجَّ بِالْمَرَاسِيلُ أَبُوحَنِيفَةَ وَأَصْحَابَه، وَمَالِكٍ وَأَصْحَابَه، وَكَذَا الشَّافِعِي وَأَحْمَدُ وَأَصْحَابَهما“۔ ”مرسل روایات سے دلیل پکڑتے ہیں امام ابو حنیفہؒ اوران کے اصحاب، امام مالکؒ اوران کے اصحاب، امام شافعیؒ اورامام احمدؒ اور ان کے اصحاب بھی“۔ (المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص ۳۹)

المراسيل

مع الأسانيد

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

٢٠٢ - ٢٧٥هـ

دراسة وتحقيق

الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان

دار القلم

منها أخبرَ عن الله وملائكته وخلقه للعالم ، وقصة آدم ويوسف وغيرهما من قصص الأنبياء عليهم السلام بمثل ما أخبر به الآخر . مع العلم بأنّ واحداً منهما لم يستفدْ من الآخر . وأنّه يمتنع في العادة تماثل الخبرين الباطلين في مثل ذلك ، فإن مَنْ أخبر بأخبار كثيرة مفصلة دقيقة عن غير معين ، لو كان مُبطلاً في خبره لاختلف خبره ، لامتناع أنْ مبطلاً يختلق ذلك من غير تفاوت . لا سيّما في أمور لا تهتدي العقولُ إليها ، بل ذلك يبينُ أنّ كلاً منها أخبر بعلمٍ وصدقٍ .

وهذا مما يعلمه الناس من أحوالهم ، فلو جاء رجل من بلدٍ ، وأخبر عن حوادث مفصلة حدثت فيه . تنتظم أقوالاً وأفعالاً مختلفة ، وجاء من علمنا انه لم يواطئه على الكذب فحكى مثلَ ذلك ، عَلِمنا قطعاً أن الأمر كان كذلك . فإن الكذب قد يقع في مثل ذلك ، لكن على سبيل المواطأة وتلقي بعضهم عن بعض ، كما يتوارث أهل الباطل المقالات الباطلة ، مثل مقالة (المسيحيون) والرافضة ، فإنها وإن كان يُعلم بضرورة العقل أنها باطلة ، لكنها تلقاها بعضهم عن بعض ، فلما تواطؤوا عليها جاز اتفاقهم فيها على الباطل .

والجماعة الكثيرون يجوز اتفاقهم على جحد الضروريات ، على سبيل التواطؤ إما عمداً للكذب ، وإما خطأ في الاعتقاد ، وأما اتفاقهم على جحد الضروريات من دون هذا وهذا فممتنع » .

جمع المحدّث الشيخ عبد الفتاح أبي غدّة في مسألة المرسل[1]

فيما قاله :

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله تعالى : « واحتج بالمرسل أبو حنيفة وأصحابه ، ومالك واصحابه ، وكذا الشافعي وأحمد وأصحابها :

١ - انظر حاشية على « قواعد في علوم الحديث » للتهانوي ص ١٤٣ - ١٤٦ .

٣٩

۵۔"وَقَاَأما الْمَرَاسِيل فقد كَانَ يحْتَج بهَا الْعلمَاء فِيمَا مضى مثل سُفْيَان الثَّوْريّ وَمَالك بن أنس وَالْأَوْزَاعِيّ حَتَّى جَاءَ الشَّافِعِي فَتكلم فِيهَا وَتَابعه على ذَلِك أَحْمد بن حَنْبَل وَغَيره رضوَان الله عَلَيْهِم "۔"مراسیل روایات سے گذشتہ زمانوں میں علماء احتجاج کیا کرتے تھے۔ مثلاً (امام سفیان ثوریؒ، امام مالکؒ اور امام اوزاعیؒ وغیرہ) جب امام شافعیؒ آئے تو انھوں نے مرسل کی حجیّت میں کلام کیا اور اسی طرح احمد بن حنبلؒ وغیرہ کے بعد والوں سے"۔(المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص ۲۵)

المراسيل

مع الأسانيد

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

٢٠٢ - ٢٧٥هـ

دراسة وتحقيق

الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان

دار القلم

المرسل

① والاحتجاج به عند أبي داود

المراسيل[1] : فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري[2] ومالك بن أنس[3] والأوزاعي[4] حتى جاء الشافعي[5] فتكلم فيها ، وتابعه على ذلك أحمد بن حنبل[6] وغيره رضوان الله عليهم .

فإذا لم يكن مسند غير المراسيل ، ولم يوجد المسند ، فالمرسل يحتج به ، وليس هو مثل المتصل في القوة .

حكم المراسيل :

وما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من المراسيل ، منها : ما لا يصح ، ومنها : ما هو مسند عن غيره وهو متصل صحيح .

(١) عن القاسمي

٢ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ستأتي ترجمة لكل واحد منهم داخل الكتاب .

٢٥

۶۔تمام تابعین کرامؒ بھی اس کی حجیت کے قائل ہیں چنانچہ علامہ ابن جریرؒ فرماتے ہیں:"وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَجْمَعَ التَّابِعُونَ بِأَسْرِهِمْ عَلَى قَبُولِ الْمُرْسَلِ، وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ إِنْكَارُهُ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْسِ الْمِائَتَيْنِ۔ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَأَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الشَّافِعِيَّ أَوَّلُ مَنْ رَدَّهُ"۔"تابعین سب کے سب اس امر پر متفق تھے کہ مرسل قابل احتجاج ہے۔ تابعین سے لے کر دوسری صدی کے آخر تک ائمہ میں سے کسی شخص نے مرسل کے قبول کرنے کا انکار نہیں کیا۔ امام ابن عبد البرؒ فرماتے ہیں کہ گویا امام شافعیؒ ہی وہ پہلے بزرگ ہیں جنہوں نے مرسل کے ساتھ احتجاج کا انکار کیا ہے"۔(تدریب الراوی: ص ۲۲۳؛ منیۃ الالمعی: ص ۲۷؛ توجیہہ النظر: ص ۲۴۵؛ و مقدمہ فتح الملہم: ص ۳۴)

”وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: وَأَجْمَعَ التَّابِعُونَ بِأَسْرِهِمْ عَلَى قَبُولِ الْمُرْسَلِ، وَلَمْ يَأْتِ عَنْهُمْ إِنْكَارُهُ، وَلَا عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ بَعْدَهُمْ إِلَى رَأْسِ الْمِائَتَيْنِ. قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: كَأَنَّهُ يَعْنِي أَنَّ الشَّافِعِيَّ أَوَّلُ مَنْ رَدَّهُ“۔ ”تابعین سب کے سب اس امر پر متفق تھے کہ مرسل قابل احتجاج ہے۔ تابعین سے لے کر دوسری صدی کے آخر تک ائمہ میں سے کسی شخص نے مرسل کے قبول کرنے کا انکار نہیں کیا۔ امام ابن عبد البرؒ فرماتے ہیں کہ گویا امام شافعیؒ ہی وہ پہلے بزرگ ہیں جنہوں نے مرسل کے ساتھ احتجاج کا انکار کیا ہے“۔ (تدریب الراوی: ص ۲۲۳)

تدريب الراوي

في

شرح تقريب النواوي

تأليف

الحافظ جلال الدين السيوطي

رحمه الله

٨٤٩ - ٩١١ هـ

حققه

أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي

طبعة جديدة ومنقحة

الجزء الأول

مكتبة الكوثر

(٩) المرسل ٢٢٣

الفقهاء وأصحاب الأصول . وقال مالك ، وأبو حنيفة في طائفة : صحيح ، فإن صح مخرج المرسل بمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلاً أرسله من الأصول) .

والنظر للجهل بحال المحذوف ، لأنه يحتمل أن يكون غير صحابي ، وإذا كان كذلك ، فيحتمل أن يكون ضعيفاً ، وإن اتفق أن يكون المُرسِل (ق ٦٦/ب) لا يروي إلا عن ثقة ، فالتوثيق مع الإبهام غير كاف كما سيأتي ، ولأنه إذا كان المجهول المسمى لا يقبل ، فالمجهول المسمى[1] عيناً وحالاً أولى .

(وقال مالك) في المشهور عنه ، (وأبو حنيفة في طائفة) ، منهم أحمد في المشهور عنه (صحيح) .

قال المصنف في شرح المهذب[2] : وقيد ابن عبد البر ، وغيره ذلك بما إذا لم يكن مُرسِلُه ممن لا يحترز ، ويرسل عن غير الثقات ، فإن كان فلا خلاف في رده .

وقال غيره : محل قوله عند الحنفية ، ما إذا كان مرسله من أهل القرون الثلاثة الفاضلة ، فإن كان من غيرها فلا ، لحديث « ثم يفشو الكذب » صححه النسائي .

وقال ابن جرير[3] : وأجمع التابعون بأسرهم على قبول المرسل ، ولم يأت عنهم إنكاره ، ولا عن أحد من الأئمة بعدهم إلى رأس المائتين .

قال ابن عبد البر : كأنه يعني أن الشافعي أول من رده ، وبالغ بعضهم فقواه على المسند .

وقال : من أسند فقد أحالك ، ومن أرسل فقد تكفل لك .

(فإن صح مخرج المرسل بمجيئه) ، أو نحوه (من وجه آخر مسنداً أو مرسلاً

(١) لا يوجد في ح .
(٢) المجموع (٦٠/١) .
(٣) التمهيد (٤/١) .

۷۔ ”ومذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء أنه يحتج به ومذهب الشافعي أنه اذا انضم إلى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بأن يروى أيضا مسندا أو مرسلا من جهة أخرى أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء“۔ ”امام مالکؒ، امام ابو حنیفہؒ، امام احمدؒ اور اکثر فقہاء کا مذہب ہے کہ مرسل قابل احتجاج ہے اور امام شافعیؒ کا مذہب یہ ہے کہ اگر مرسل کے ساتھ کوئی تقویت کی چیز مل جائے تو وہ حجت ہو گا، مثلاً یہ کہ وہ مسنداً بھی مروی ہو یا دوسرے طریق سے وہ مرسل روایت کیا گیا ہو یا بعض حضرات صحابہ کرامؓ یا اکثر علماء نے اس پر عمل کیا ہو“۔ (مقدمہ نووی بر شرح مسلم: ج ۱، ص ۲۹)

”ومذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء أنه يحتج به ومذهب الشافعي أنه اذا انضم إلى المرسل ما يعضده احتج به وذلك بأن يروى أيضا مسندا أو مرسلا من جهة أخرى أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء“۔ ”امام مالکؒ، امام ابو حنیفہؒ، امام احمدؒ اور اکثر فقہاء کا مذہب ہے کہ مرسل قابل احتجاج ہے اور امام شافعیؒ کا مذہب یہ ہے کہ اگر مرسل کے ساتھ کوئی تقویت کی چیز مل جائے تو وہ حجت ہو گا، مثلاً یہ کہ وہ مسنداً بھی مروی ہو یا دوسرے طریق سے وہ مرسل روایت کیا گیا ہو یا بعض حضرات صحابہ کرامؓ یا اکثر علماء نے اس پر عمل کیا ہو“۔ (مقدمہ نووی بر شرح مسلم: ج ۱، ص ۲۹)

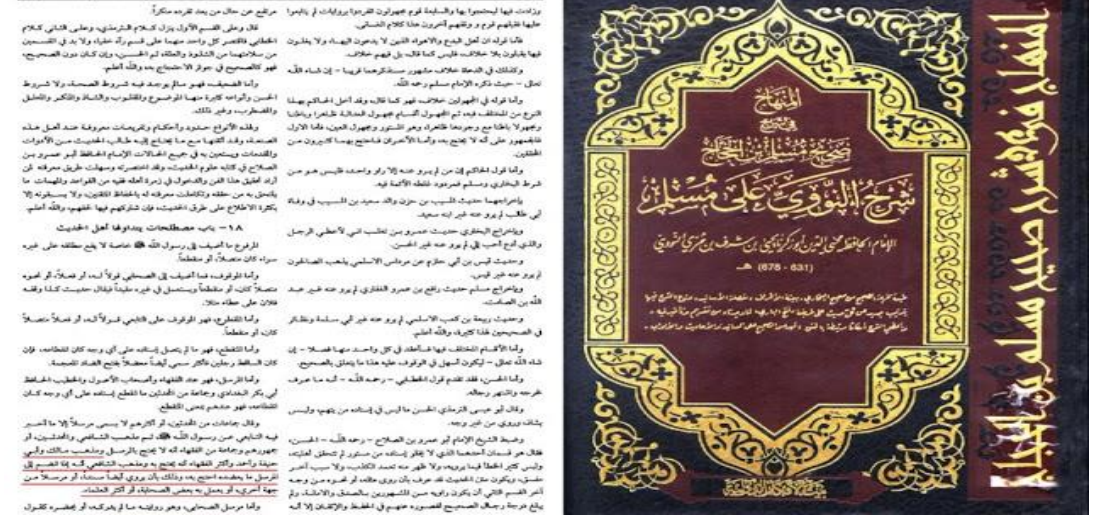

۸۔ شیخ الاسلام ابن تیمیہؒ مراسیل سے احتجاج اور عدم احتجاج کے بارے میں بحث کرتے ہوئے لکھتے ہیں: "واماالمراسیل قدتنازع الناس فی قبولهاوردّهاواصحّ الاقوال ان منهاالمقبول والمردودمنهاالموقوف فمن علم من حاله افه لایرسل الاعن ثقه قبل مرسله ومن عرف انه یرسل عن الثقةوغیرالثقة کان ارساله روایة عن من لایعرف حاله فهذاموقوف وماکان من المراسیل مخالفاً لمارواه الثقات کان مردوداً واذاکان المرسل من وجهین کل من الراویین اخذالعلم عن شیوخ اٰخرفهٰذا یدل علیٰ صدقه فان مثل ذٰلک لایتصورفی العادة تماثل الخطأفیه وتعمدالکذب"۔ "بہر حال مراسیل کے قبول اور رد کرنے میں لوگوں نے اختلاف کیاہے اور صحیح تر قول یہ ہے کہ مراسیل میں مقبول و مردود اور موقوف سبھی اقسام ہیں سو جس کے حال سے یہ معلوم ہوا کہ وہ ثقہ ہی سے ارسال کرتا ہے تو اس کا مرسل قبول کیا جائے گا اور جو ثقہ اور غیر ثقہ سب سے ارسال کرتا ہے اور جس سے اس نے حدیث مرسل روایت کی ہے اس کا علم نہیں تو ایسی مرسل حدیث موقوف ہو گی اور جو مراسیل ثقات کی روایت کے خلاف ہوں تو وہ مردود ہوں گے اور جب مرسل دو طریقوں سے مروی ہو ایک مرسل الگ شیوخ سے اور دوسرا الگ سے تو یہ اس کے صدق پر دلالت کرتا ہے کیونکہ عادتاً اس میں خطاء اور جان بوجھ کر جھوٹ بولنے کا تصور نہیں کیا جاسکتا"۔ (منہاج السنۃ: ج۴، ص۱۱۷)

۹۔ موجودہ دور کے محقق علامہ زاہد الکوثریؒ (متوفی ۱۳۷۲ھ) لکھتے ہیں: "والاحتجاج بالمرسل کان سنة متوارثة جرت علیه الامة فی القرون الفاضلة حتیٰ قال ابن جریرؒ ردالمرسل مطلقاًبدعة حدثت فی رأس المأتین۔ کماذکره الباجیؒ فی اصوله وابن عبدالبرؒ فی التمهیدوابن رجبؒ فی شرح علل الترمذی"۔ "مرسل کے ساتھ احتجاج کرنا ایک ایسا متوارث طریق تھا جس پر قرون فاضلہ میں امت عمل پیرا رہی ہے۔ امام ابن جریرؒ نے تو یہاں تک کہا ہے کہ مطلقاً مرسل کو رد کرنا بدعت ہے جو دوسری صدی کے آخر میں ایجاد ہوئی جیسا کہ علامہ باجیؒ نے اپنے اصول میں اور ابن عبد البرؒ نے تمہید میں اور ابن رجبؒ نے شرح علل ترمذی میں ذکر کیا ہے"۔ (تانیب الخطیب: ص۱۵۲، طبع مصر)

۱۰۔ مشہور غیر مقلد عالم نواب صدیق حسن خان صاحبؒ اور علامہ جزائریؒ لکھتے ہیں: "واماالمراسیل فقدکان یحتج بهاالعلماءفیما مضیٰ مثل سفیان الثوریؒ ومالک بن أنسؒ والاوزاعیؒ حتیٰ جاءالشافعیؒ فتکلم فیها"۔ "مراسیل کے ساتھ گذشتہ زمانوں میں علماء احتجاج کیا کرتے تھے۔ مثلاً (امام سفیان ثوریؒ، امام مالکؒ اور امام اوزاعیؒ وغیرہ) جب امام شافعیؒ آئے تو انھوں نے مرسل کی حجیّت میں کلام کیا"۔ (الحطۃ فی ذکر الصحاح السنۃ: ص۱۰۶؛ وتوجیہ النظر: ص۲۴۵)

۱۱۔ حضرت امام شافعیؒ نے مراسیل کی بحث اپنی کتاب الرسالۃ فی اصول فقہ صفحہ نمبر ۶۳ طبع بولاق میں کی ہے۔ چنانچہ امام شافعیؒ کا مشہور قول یہ بتایا گیا ہے کہ: "قال الشافعیؒ: وارسال ابن المسیب عندنا حسن"۔ "امام شافعیؒ فرماتے ہیں: ابن المسیب کا ارسال حسن درجے کا ہے"۔ (المراسیل مع اسانید للامام ابی داؤد: ص۳۳)

المراسيل

مع الأسانيد

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

٢٠٢ ـ ٢٧٥هـ

دراسة وتحقيق

الشيخ عبد العزيز عز الدين السيروان

دار القلم
الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ
بيروت ـ لبنان

رضي الله عنه : « لا يصلح هذا » . قال الشافعي رحمه الله : « وكان القاسم بن محمد ، وسعيد بن المسيَّب ، وعروة بن الزبير ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ، يحرِّمون بيع اللحم بالحيوان » .

قال الشافعيّ : « وبهذا نأخذ ، ولا نعلم أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ خالف أبا بكر الصدّيق رضي الله عنه » قال الشافعيّ : « وإرسال ابن المسيب عندنا حسن » هذا نصُّ الشافعي في المختصر ، نقلته بحروفه لما يترتب عليه من الفوائد . فإذا عُرف هذا ، فقد اختلف أصحابنا المتقدمون في معنى قول الشافعي : « إرسال ابن المسيَّب عندنا حسن » على وجهين ، حكاهما الشيخ أبو إسحاق في كتابه « اللمع » ، وحكاهما أيضاً الخطيب البغدادي في كتابه « كتاب الفقيه والمتفقه » ، و « الكفاية » وحكاهما جماعات آخرون : أحدهما : معناه أنه حجة عنده بخلاف غيرهما من المراسيل ، قالوا : لأنها فُتِّشتْ فوجدت مسندة .

الوجه الثاني : أنها ليست بحجة عنده ، بل هي كغيرها على ما ذكرناه . قالوا : وإنما رجح الشافعي رحمه الله بمرسله ، والترجيح بالمرسل جائز . قال الخطيب البغدادي في كتاب «الفقيه والمتفقه» : « والصواب ، الوجه الثاني ؛ وأما الأول فليس بشيء» . وكذا قال في «الكفاية» : «الوجه الثاني هو الصحيح عندنا من الوجهين ، لأن في مراسيل سعيد ، ما لم يوجد مسنداً بحال ، من وجه يصح » . قال : « وقد جعل الشافعي لمراسيل كبار التابعين مزية على غيرهم ، كما استحسن مرسل سعيد » هذا كلام الخطيب .

وذكر الإمام الحافظ ابي بكر البيهقي رحمه الله نصَّ الشافعي كما قدمته . قال : « قال الشافعي : نقبل مراسيل كبار التابعين ، إذا انضمَّ إليها ما يؤكدها ؛ فإن لم ينضم لم نقبلها ، سواء كان مرسل ابن المسيب أو غيره » . قال : « وقد ذكرنا مراسيل لابن المسيب لم يقبلها الشافعي حين لم ينضم إليها ما يؤكدها . ومراسيل لغيره قال بها حين انضم إليها ما يؤكدها » . قال : « وزيادة

١٢۔"اشْتُهِرَ عَنِ الشَّافِعِيِّ أَنَّهُ لَا يَحْتَجُّ بِالْمُرْسَلِ، إِلَّا مَرَاسِيلَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ"۔"امام شافعیؒ کا مشہور قول یہ بتایا گیا ہے کہ ان کے نزدیک سعید بن المسیب کی مراسیل کے علاوہ مرسل حجت نہیں"۔(تدریب الراوی: ص ۲۲۴)

تدريب الراوي

في

شرح تقريب النواوي

تأليف

الحافظ جلال الدين السيوطي

رحمه الله

٨٤٩ ـ ٩١١هـ

حققه

أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي

طبعة مزيدة ومنقحة

الجزء الأول

مكتبة الكوثر

أخذ عن غير رجال الأوّل كان صحيحاً ، ويَتبيَّنُ بذلك صحَّةُ المُرْسِلِ وأنَّهما صحيحان لوْ عَارَضهُما صَحيحٌ مِنْ طريق رجَّحْناهُما عَلَيْهِ إذَا تعذَّر الجَمْعُ ،

أرسله من أخذ) العلم ، (عن غير رجال) المرسل (الأول ، كان صحيحاً) هكذا نص عليه الشافعي في الرسالة[1] ، مقيداً له بمرسل كبار التابعين ، ومن إذا سمى من أرسل عنه سمي ثقة ، وإذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه ، وزاد في الاعتضاد أن يوافق قول صحابي ، أو يفتي أكثر العلماء بمقتضاه ، فإن فقد شرط مما ذكر لم يقبل مرسله .

فإن وجدت قبل ، (ويتبين[2] بذلك صحة المرسل) ، (وأنهما) أي المرسل ، وما عضده (صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق) واحدة ، (رجحناهما عليه) بتعدد الطرق ، (إذا تعذر الجمع) بينهما .

[فوائد]

الأولى ، اشتهر عن الشافعي أنه لا يحتج بالمرسل ، إلا مراسيل سعيد بن المسيب .

قال المصنف في شرح المهذب وفي الإرشاد[3] : والإطلاق في النفي والإثبات (ق ٦٧/أ) غلط ، بل هو يحتج بالمرسل بالشروط المذكورة ، ولا يحتج بمراسيل سعيد إلا بها أيضاً .

قال : وأصل ذلك أن الشافعي قال في مختصر المزني[4] : أخبرنا مالك ، عن زيد ابن أسلم ، عن سعيد بن المسيب ، أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع اللحم بالحيوان .

وعن ابن عباس أن جزوراً نحرت على عهد أبي بكر ، فجاء رجل بعناق ، فقال : أعطوني بهذه العناق .

(١) الرسالة ص ٤٦٢ ـ ٤٦٥ فقرة ١٢٦٩ ـ ١٢٧٠ .
(٢) ف « وتبين » .
(٣) المجموع (٦١/١) ، والإرشاد (١٧١/١) .
(٤) ص ٧٨ .

جلیل القدر محدثین اس دعا کے استحباب کے قائل ہیں

امام بیہقی رحمہ اللہ ۴۵۸ھ:

امام بیہقیؒ بھی اس دعا کے استحباب کے قائل ہیں۔ انہوں نے اپنی کئی کتب مثلاً شعب الایمان، دعوات الکبیر، فضائل الاوقات، السنن الکبریٰ، السنن الصغریٰ۔ میں یہ روایت نقل کی ہے۔ امام بیہقیؒ کی عادت ہے کہ وہ ناقابل استدلال روایت پر خاموش نہیں رہتے۔ انہوں نے خود اپنا طرز عمل دلائل النبوۃ: ج۱، ص۴۷ میں بتایا ہے کہ: "وعادتي - في كتبي المصنّفة في الأصول والفروع- الاقتصار من الأخبار على ما يصح منها دون ما لا يصح، أو التمييز بين ما يصح منها وما لا يصح، ليكون الناظر فيها من أهل السنة على بصيرة مما يقع الاعتماد عليه، لا يجد من زاغ قلبه من أهل البدع عن قبول الأخبار مغمزا فيما اعتمد عليه أهل السنة من الآثار"۔ (دلائل النبوۃ: ج۱، ص۴۷)

اگرچہ اس قاعدہ پر وہ ہر جگہ ۱۰۰ فیصد قائم نہ رہے ہوں ۔ لیکن افطار کی اس دعا سے انہوں نے استحباب ہی ثابت کیا ہے۔ وہ اس طرح کہ السنن الکبریٰ: ج۴، ص۴۰۳ میں انہوں نے اس روایت پر باب قائم کیا ہے۔ "بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ" اور اس کے ضمن میں صرف یہی دو روایات نقل کی ہیں۔ ایک "ذَهَبَ الظَّمَأُ" والی اور دوسری "اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ"۔ اور السنن الصغریٰ جو کہ اس کے بعد کی تصنیف ہے۔ اور اس میں احادیث کا مزید احتیاط اور انتخاب کیا ہے، اس میں ج۲ ص۱۱ پہ بھی یہی دونوں دعائیں ذکر کی ہیں اور اس پر استحباب کا باب بھی قائم کیا ہے۔ "بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يُفْطِرَ عَلَيْهِ وَمَا يَقُولُ" اسی طرح فضائل الاوقات ج۱، ص۳۰۰ میں بھی استحباب کا باب باندھا ہے۔ "بَابُ اسْتِحْبَابِ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْفِطْرِ"۔

السنن الكبرى

للإمام
أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي
المتوفى سنة ٤٥٨ هـ

تحقيق
محمد عبد القادر عطا

الجزء الرابع

المحتوى
تتمة كتاب الجنائز - كتاب الزكاة - كتاب الصيام
كتاب الحج

* * *

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

كتاب الصيام / باب ما يقول إذا أفطر ٤٠٣

حمدويه بن سهل المروزي، ثنا عبد الله بن حماد الآملي، ثنا محمد بن عبد العزيز الرملي، ثنا شعيب بن إسحاق، ثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أنس أن النبي ﷺ لم يكن يصلي المغرب حتى يفطر ولو على شربة من ماء.

تابعه القاسم بن غصن عن ابن أبي عروبة.

[٥١] - باب ما يقول إذا أفطر

٨١٣٣ - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، وأبو بكر القاضي قالا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا يحيى بن أبي طالب (ح) وأنبأ أبو عبد الله الحافظ، أنبأ أبو حامد أحمد بن محمد الخطيب بمرو، ثنا إبراهيم بن هلال، قالا: ثنا علي بن الحسن بن شقيق، أنبأ الحسين بن واقد، ثنا مروان بن سالم المقفع، قال: رأيت ابن عمر فذكر الحديث، قال: وكان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله تعالى».

لفظ حديثهما سواء.

٨١٣٤ - أخبرنا أبو علي الروذباري، أنبأ أبو بكر بن داسه، ثنا أبو داود، ثنا مسدد، ثنا هشيم، عن حصين، عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت».

[٥٢] - باب ما يدعو به الصائم لمن أفطر عنده

٨١٣٥ - أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق، ثنا أبو العباس هو الأصم، ثنا محمد بن عبد الله المنادي، ثنا يزيد بن هارون، أنبأ هشام الدستوائي، عن (ح) وأخبرنا أبو الحسن علي بن محمد المقري، ثنا الحسن بن محمد بن إسحاق، ثنا يوسف بن يعقوب، ثنا مسلم بن إبراهيم، ثنا هشام الدستوائي، ثنا يحيى بن أبي كثير، عن أنس بن مالك(١) قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر عند قوم قال لهم: «أفطر/ عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار وتنزلت عليكم الملائكة».

لفظ حديث يزيد، وهذا مرسل لم يسمعه يحيى عن أنس إنما سمعه عن رجل من أهل البصرة يقال له عمرو بن زنيب، ويقال ابن زيب عن أنس.

٨١٣٦ - وأخبرنا أبو الحسين بن بشران ببغداد، أنبأ إسماعيل بن محمد الصفار، ثنا أحمد بن منصور، ثنا عبد الرزاق، أنبأ معمر، عن ثابت، عن أنس أو غيره أن رسول الله ﷺ

(١) الحديث رقم (٨١٣٥) أخرجه المصنف في السنن الصغرى (١٣٩٢).

(٦)
سلسلة منشورات
جامعة الدراسات الإسلامية
كراتشي - باكستان

ما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا

السنن الصغير

لإمام المحدثين الحافظ الجليل أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي
البيهقي المتوفى سنة ثمان وخمسين وأربع مئة

السفر الثاني

وقف أصوله وخرج حديثه وعلق عليه

الدكتور عبد المعطي أمين قلعجي

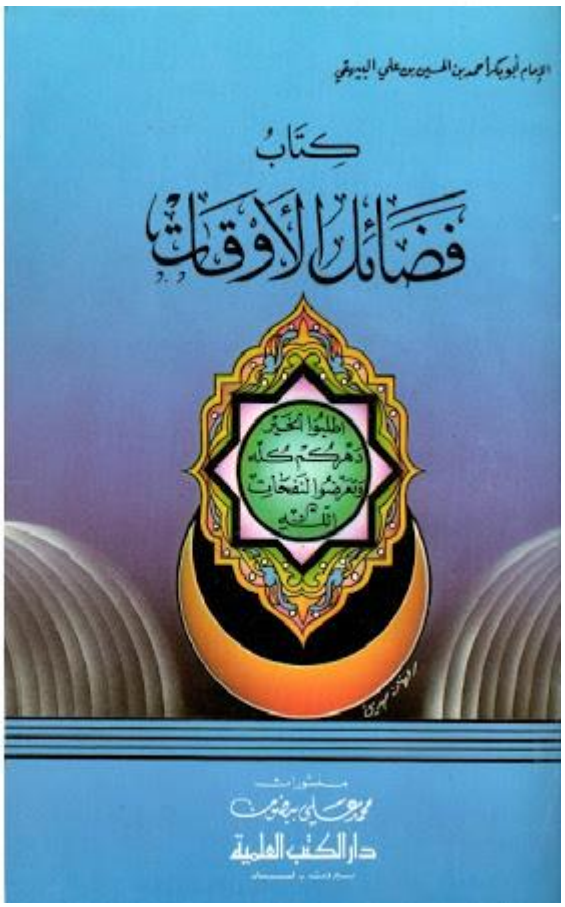

٢١ ــ باب ما يُستَحَبُّ أنْ يُفطِر عليه وما يقول

١٣٩٠ ــ وروينا عن ابن عمر ، قال : كان النبي ﷺ إذا أفطر قال : « ذهب الظمأ وابتلّت العروق وثبت الأجرُ إنْ شاء الله »(٣) .

١٣٩١ ــ وعن معاذ بن زهرة أنه بلغه أنّ النبي ﷺ كان إذا أفطر قال : « اللهم لك صُمْتُ وعلى رزقك أفطرت »(٤) .

١٣٩٢ ــ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا محمد بن إسحاق الصغاني ، حدثنا روح بن عبادة ، حدثنا هشام بن أبي عبد الله ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أنس بن مالك : أنّ النبي ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال : « أفطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الأبرار ونزلت عليكم الملائكة »(٥) .

١٣٩٣ ــ ورويناه في موضع آخر عن ثابت ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه .

° ° °

٢٢ ــ باب فضل شهر رمضان وصيامه وقيامه

قال الله عز وجل : ﴿ **شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن** .. ﴾ الآية [١٨٤ من سورة البقرة] .

١٣٩٤ ــ أخبرنا أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ وأبو سعيد بن أبي عمرو ، قالا : حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ، حدثنا الربيع بن سليمان المرادي ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني يونس ، عن ابن شهاب ، عن ابن أبي أنس أنّ أباه حدّثه أنّه

(٣) موقعه في الكبرى (٤ : ٢٣٩) ، وأخرجه أبو داود في الصوم ، الحديث (٢٣٥٧) ــ باب « القول عند الإفطار » ، والنسائي في السنن الكبرى (٦ : ٤٦ ــ ٤٧) ، والنسائي في عمل اليوم والليلة ص (٢٦٩) ــ باب « ما يقول إذا أفطر » ، الحديث (٢٩٩) ، والدارقطني في سننه (٢ : ١٨٥) ، واستدركه الحاكم (١ : ٤٢٢) ، وقال : صحيح على شرط الشيخين ، وتعقبه الذهبي ، فقال : على شرط البخاري .

(٤) السنن الكبرى (٤ : ٢٣٩) ، وأخرجه أبو داود في الصوم ، الحديث (٢٣٥٨) ــ باب « القول عند الإفطار » ، ومعاذ بن زهرة ، ويقال : معاذ أبو زهرة الضبي : تابعي ، أرسل عن النبي ﷺ في القول عند الإفطار ، مترجم في التهذيب (١٠ : ١٩٠) .

(٥) موقعه في السنن الكبرى (٤ : ٢٣٩ ــ ٢٤٠) ، وأخرجه النسائي في الوليمة من سننه الكبرى ، وفي اليوم والليلة ، عن إسحاق بن إبراهيم ، على ما في تحفة الأشراف (١ : ٤٣١) .

١٣ ـ (باب إستحباب الدعاء عند الفطر)

١٦٦ ـ أخبرنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا أبو محمد عبد العزيز بن عبد الرحمن الدباس بمكة، حدثنا محمد بن علي بن زيد المكي حدثنا الحكم بن موسى، حدثنا [٥٢/أ] الوليد بن / مسلم حدثنا إسحاق ـ يعني ابن عبد الله ـ قال: سمعت عبد الله بن مليكة يقول: سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«للصائم عند فطره لدعوة ما ترد»(١).

قال: وسمعت عبد الله يقوله عند فطره. اللهم إني أسألك رحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي ذنوبي.

١٦٧ ـ وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأنا أبو بكر بن داسة حدثنا أبو داود حدثنا برد حدثنا هشيم عن حصين عن معاذ بن زهرة أنه بلغه أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»(٢).

قال الشيخ رضي الله عنه:

١٦٨ ـ ورواه الثوري عن حصين عن رجل عن معاذ غير أنه قال: «الحمد لله الذي أعانني فصمت ورزقني فأفطرت».

١٦٩ ـ وروينا عن ابن عمر أنه كان يقول عند إفطاره: يا واسع المغفرة اغفر لي.

(١) أطراف الحديث عند: النووي في الأذكار (١٧٣).

(٢) أطراف الحديث عند: أبي داود في السنن (٢٣٩٨)، والنووي في الأذكار (١٧٣، ١٧٤)، والبغوي في شرح السنة (٦/ ٢٦٥)، الدارقطني في السنن (٢/ ١٨٥).

امام بغوی رحمہ اللہ ۵۱۶ھ

مصابیح السنۃ ج۲، ص۷۶ ،کتاب الصوم میں احادیث من الحِسان کے تحت روزہ افطار کی دونوں دعاؤں کی احادیث لکھی ہیں۔یعنی "ذَهَبَ الظَّمَأُ" اور "اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ"۔ مصابیح السنۃ کے مقدمہ ج۱، ص۱۰ میں انہوں نے اپنا منہج بھی بتایا ہے کہ من الحسان سے کیا مراد ہے۔

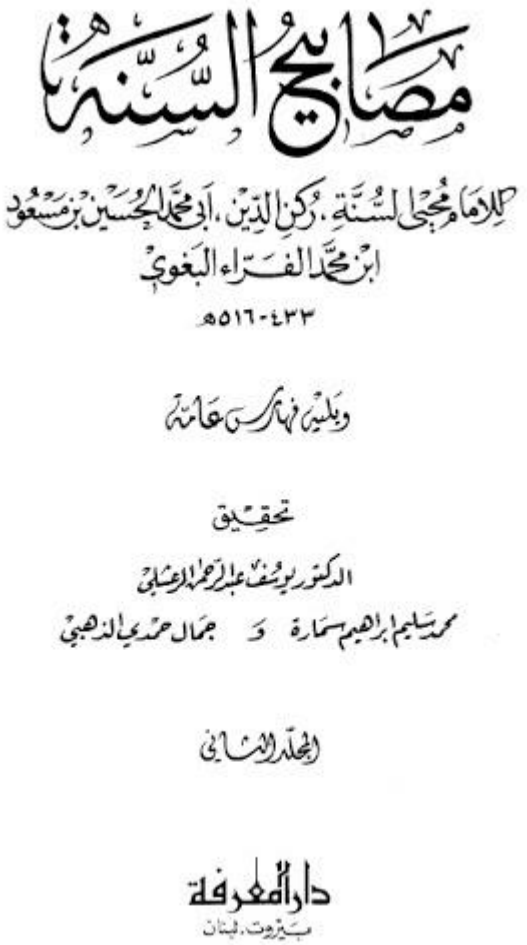
مصابيح السنة

للإمام محيي السنة، ركن الدين، أبي محمد الحسين بن مسعود
ابن محمد الفراء البغوي
٤٣٣-٥١٦هـ

وبليه فهرس عامة

تحقيق
الدكتور يوسف عبد الرحمن المرعشلي
محمد سليم إبراهيم سمارة و جمال حمدي الذهبي

المجلد الثاني

دار المعرفة
بيروت، لبنان

٧ ـ كتاب الصوم ٧٦ ٣ ـ باب تنزيه الصوم

١٤١٨ ـ عن ابن عمر أنه قال: «كانَ النبيُّ صلى الله عليه وسلم إذا أفطَرَ قال: ذَهَبَ الظَّمَأُ، وابْتَلَّتِ العُرُوقُ، وثَبَتَ الأَجْرُ إنْ شاءَ الله»(١).

١٤١٩ ـ ورُوِي «أنَّ النبيَّ صلى الله عليه وسلم كانَ إذَا أفطَرَ قال: اللَّهُمَّ لكَ صُمْتُ، وعَلَى رِزْقِكَ أفطَرْتُ»(٢).

٣ ـ باب تنزيه الصوم

من الصحاح:

١٤٢٠ ـ قال رَسُولُ الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ والعَمَلَ بِهِ فَلَيْسَ لله حاجَةٌ في أنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وشَرابَهُ»(٣).

(١) أخرجه أبو داود في السنن ٢/٧٦٥، كتاب الصوم (٨)، باب القول عند الإفطار (٢٢)، الحديث (٢٣٥٧). وعزاه للنسائي في «السنن الكبرى» المزي في تحفة الأشراف ٦/٤٦ ـ ٤٧، الحديث (٧٤٤٩). وأخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة، ص ٢٦٩، باب ما يقول إذا أفطر، الحديث (٢٩٩)، وأخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٧٩، باب ما يقول إذا أفطر، الحديث (٤٧٩). والدارقطني في السنن ٢/١٨٥، كتاب الصيام، باب القبلة للصائم، الحديث (٢٥)، وحسنه، وأخرجه الحاكم في المستدرك ١/٤٢٢، كتاب الصوم، باب الدعوة عند الإفطار، وقال: (صحيح على شرط الشيخين) وتعقبه الذهبي فقال: (على شرط البخاري). والبيهقي في السنن الكبرى ٤/٢٣٩، كتاب الصيام، باب ما يقول إذا أفطر.

(٢) أخرجه أبو داود بلفظه من رواية معاذ بن زُهرة في السنن ٢/٧٦٥، كتاب الصوم (٨)، باب القول عند الإفطار (٢٢)، الحديث (٢٣٥٨). قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ١٠/١٩٠، الترجمة (٣٥٤): (معاذ بن زهرة، ويقال معاذ أبو زهرة الضبي تابعي، أرسل عن النبي ﷺ في القول عند الإفطار). وأخرجه عن معاذ أيضاً ابن السني في عمل اليوم والليلة، ص ١٧٩، باب ما يقول إذا أفطر، الحديث (٤٨٠)، بلفظ: «قال: الحمد لله الذي أعانني فصمت، ورزقني فأفطرت». وللحديث طرق أخرى بألفاظ عدة.

(٣) أخرجه البخاري من حديث أبي هريرة رضي الله عنه في الصحيح ٤/١١٦، كتاب الصوم (٣٠)، باب من لم يدع قول الزور... (٨)، الحديث (١٩٠٣).

"وأعني بـ (الحِسان) ما أورده أبو داودوالترمذي وغيرهما من الأئمة في تصانيفهم رحمهم الله وأكثرها صحاح بنقل العدل عن العدل غير أنها لم تبلغ غاية شرط الشيخين في علو الدرجة من صحة الإسناد إذ أكثر الأحكام ثبوتها بطريق حسن۔ وما كان فيها من ضعيف أو غريب أشرت إليه وأعرضت عن ذكر ما كان منكرًا أو موضوعًا"۔

یعنی منکر اور موضوع روایات سے تو وہ اعراض کریں گے اور جو ضعیف ہے اس کو بیان کر دیں گے۔ اور اس روایت پر انہوں نے سکوت فرمایا ہے۔ اور اسی طرح دوسری مشہور کتاب شرح السنۃ ج۶، ص۲۶۵ میں "بَابُ مَا يَقُولُ عِنْدَ الْفِطْرِ" کے تحت صرف ان ہی دونوں دعاؤں کی احادیث پوری سند سے بیان کی ہیں۔ اور اپنی تیسری کتاب التھذیب فی الفقہ الامام الشافعی ج۳، ص۱۸۳ میں واضح اس کا استحباب بیان کیا ہے۔

شرح السنة

تأليف

الإمام المحدث الفقيه الحسين بن مسعود البغوي

(٤٣٦ - ٥١٦ هـ)

حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه

شعيب الأرناؤوط و محمد زهير الشاويش

الجزء السادس

المكتب الإسلامي

ما يقول عند الفطر

١٧٤٠ ـ أخبرنا أبو بكر محمد بن علي الصفار ، نا أبو بكر أحمد بن الحسن الحيري ، نا أبو العباس الأصم ، نا يحيى ، نا علي بن الحسن بن شقيق ، أنا الحسين بن واقد

نا مَرْوَانُ الْمُقَفَّعُ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقْبِضُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَيَقْطَعُ مَا زَادَ عَلَى الْكَفِّ قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : « ذَهَبَ الظَّمَأُ ، وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ ، وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ »(١) .

١٧٤١ ـ أخبرنا محمد بن عبد الله بن أبي نوبة ، أنا محمد بن عبد الله بن الحارث ، أنا محمد بن يعقوب الكسائي ، أنا عبد الله بن محمود ، أنا إبراهيم بن عبد الله الخلال ، نا عبد الله بن المبارك ، عن سفيان ، عن حُصين

عَنْ مُعاذٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَفْطَرَ قَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ »(٢) .

(١) اخرجه ابو داود (٢٣٥٧) في الصوم : باب القول عند الإفطار ، والدارقطني ص ٢٤٠ ، والحاكم ١/٤٢٢ ، وابن السني (٢٧٢) ومروان هو ابن سالم المقفع وثقه ابن حبان ، وحسن حديثه الدارقطني والحافظ ابن حجر وباقي رجاله ثقات ، وقول الحاكم : قد احتج البخاري بمروان وهم منه ، فان مروان الذي احتج به البخاري غير مروان هذا .

(٢) واخرجه ابو داود (٢٣٥٨) ، وابن السني (٢٧٣) ومعاذ : هو ابن زهرة كما ورد مصرحاً في سنن ابن داود ، وهو من التابعين ، ولم يوثقه غير ابن حبان ، فالحديث مرسل .

”ويستحب أن يقول عند الفطر ما روي عن معاذ: قال: كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا أفطر قال: "اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت"“. (التهذيب فى الفقه الامام الشافعى: ج٣، ص١٨٣)

التهذيب

في فقه الإمام الشافعي

تأليف

الإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء

البغوي

المتوفى سنة ٥١٦هـ

تحقيق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الشيخ علي محمد معوض

الجزء الثالث

يحتوي على الكتب التالية

الزكاة - الصيام - الحج - البيوع

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

كتاب الصيام ١٨٣

السنة للصائم تَعْجِيلُ الفطر بعد ما تَيَقَّنَ غروب الشمس، ويستحب له أن يَتَسَحَّرَ بالليل؛ فيكون أَقْوَى على الصوم.

روي عن أنس؛ أن نبي الله ـ ﷺ ـ وزيد بن ثابت تَسَحَّرَا فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سَحُورِهِمَا، قام نبي الله ـ ﷺ ـ إلى الصلاة قيل لأنس: كم كان بين فراغهما من سَحُورِهِمَا ودخولهما في الصلاة؟ قال: قدر ما يقرأ الرجل خَمْسِينَ آيَةً(١).

ويستحب أن يُفْطِرَ على تَمْرٍ، فإن لم يجد فعلى الماء؛ لما رُوِيَ عن سليمان بن عامر، عن النبي ـ ﷺ ـ قال: «مَنْ وَجَدَ التَّمْرَ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ التَّمْرَ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»(٢).

ويستحب أن يَقُولَ عند الفطر ما روي عن معاذ: قال: كان رسول الله ـ ﷺ ـ إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ»(٣) ويجب على الصائم أن يصون جَوَارِحَهُ بصون بَصَرِهِ عن النظر إلى ما لا يَحِلُّ، ولسانه عن الغِيبَةِ والمُشَاتَمَةِ.

وقال الترمذي: حديث سهل بن سعد حديث حسن صحيح وله شاهد من حديث أبي هريرة.

أخرجه أبو داود (١/٧١٨) كتاب الصيام: باب ما يستحب من تعجيل الفطر حيث (٨٨٩) وابن ماجه (١/٥٤١ ـ ٥٤٢) كتاب الصيام: باب ما جاء في تعجيل الإفطار حديث (١٦٩٨) وابن أبي شيبة (٣/١٢) وأحمد (٢/٤٥٠) وابن خزيمة (٣/٢٧٥) رقم (٢٠٦٠) وابن حبان (٨٨٩ ـ موارد) والبيهقي (٤/٢٣٧) كتاب الصيام باب ما يستحب من تعجيل الفطر، كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) أخرجه البخاري (٤/٢٣٤) كتاب الصوم: باب تعجيل الإفطار حديث (١٩٥٧) ومسلم (٢/٧٧١) كتاب الصيام: باب فضل السحور حديث (٤٨/١٠٩٨) من حديث أنس.

(٢) أخرجه أبو داود (١/٧١٩) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه حديث (٢٣٥٥) والترمذي (٣/٤٦ ـ ٤٧) كتاب الزكاة: باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة حديث (٦٥٨)، (٣/٧٨ ـ ٧٩) كتاب الصوم: باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار حديث (٦٩٥) وابن ماجه (١/٥٤٢) كتاب الصيام: باب ما جاء ما يستحب الفطر حديث (١٦٩٩) وأحمد (٤/١٧ ـ ١٨) والدارمي (٢/٧) كتاب الصوم باب ما يستحب الإفطار عليه، وابن أبي شيبة (٣/١٠٧) وعبد الرزاق (٤/٢٢٤) وابن خزيمة (٣/٢٧٨ ـ ٢٧٩) رقم (٢٠٦٧) وابن حبان (٨٩٢ ـ موارد) والحاكم (١/٤٣٢) والبيهقي (٤/٢٣٨) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه، والبغوي في «شرح السنة» (٣/٤٣٤ ـ بتحقيقنا) من طريق الرباب عن سلمان بن عامر به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري ووافقه الذهبي.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

(٣) أخرجه أبو داود (١/٧١٩) كتاب الصيام: باب القول عند الإفطار حديث (٢٣٥٨) وفي «المراسيل» رقم (٩٩) وابن أبي شيبة (٣/١٠٠) وابن المبارك في الزهد (١٤١٠، ١٤١١) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٣) والبيهقي (٤/٢٣٩) كتاب الصيام والبغوي في «شرح السنة» (٣/٤٧٤ ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق حصين عن معاذ بن زهرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.

شیخ عبد القادر جیلانی رحمہ اللہ ۵۶۱ھ

شیخ عبد القادر جیلانیؒ نے اپنی کتاب غنیۃ الطالبین ص ۱۱۱ میں افطار کی دعا کے لئے صرف اس دعا کو ہی نقل کیا ہے۔

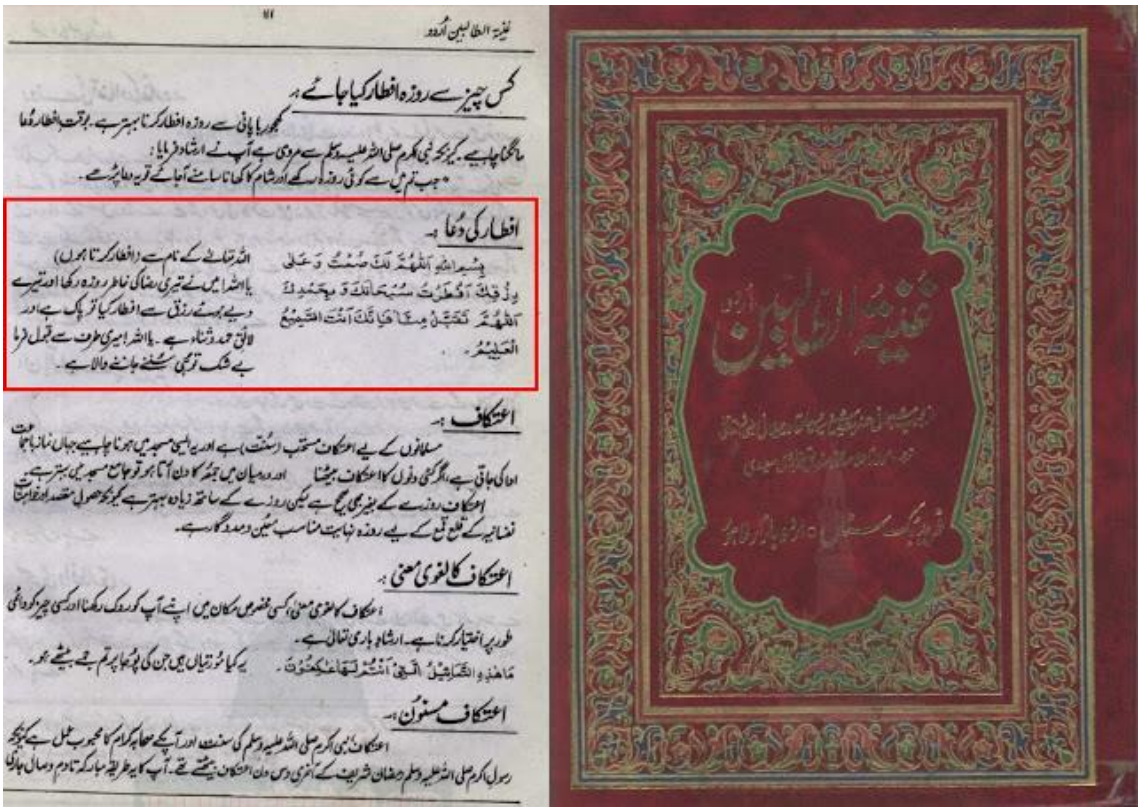

غنیۃ الطالبین اردو

کس چیز سے روزہ افطار کیا جائے:

کھجور یا پانی سے روزہ افطار کرنا بہتر ہے۔ بوقت افطار دعا مانگنا چاہیے۔ کیونکہ نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے مروی ہے آپ نے ارشاد فرمایا:
"جب تم میں سے کوئی روزہ رکھے اور شام کا کھانا سامنے آجائے تو یہ دعا پڑھے۔

افطار کی دعا:

بِسْمِ اللّٰہِ اَللّٰھُمَّ لَکَ صُمْتُ وَعَلٰی رِزْقِکَ اَفْطَرْتُ سُبْحَانَکَ وَبِحَمْدِکَ اَللّٰھُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّیْ اِنَّکَ اَنْتَ السَّمِیْعُ الْعَلِیْمُ۔

اللہ تعالیٰ کے نام سے (افطار کرتا ہوں) یا اللہ میں نے تیری رضا کی خاطر روزہ رکھا اور تیرے دیے ہوئے رزق سے افطار کیا تو پاک ہے اور لائق حمد و ثنا ہے۔ یا اللہ میری طرف سے قبول فرما بے شک تو ہی سننے جاننے والا ہے۔

اعتکاف:

مسلمانوں کے لیے اعتکاف مستحب (سنت) ہے اور یہ ایسی مسجد میں ہونا چاہیے جہاں نماز باجماعت ادا کی جاتی ہے، اگر کئی دنوں کا اعتکاف بیٹھنا اور درمیان میں جمعہ کا دن آتا ہو تو جامع مسجد میں بہتر ہے۔ اعتکاف روزے کے بغیر بھی ہو سکتا ہے لیکن روزے کے ساتھ زیادہ بہتر ہے کیونکہ حصول مقصد اور خواہشات نفسانیہ کے قلع قمع کے لیے روزہ نہایت مناسب معین و مددگار ہے۔

اعتکاف کا لغوی معنی:

اعتکاف کا لغوی معنی کسی مخصوص مکان میں اپنے آپ کو روک رکھنا اور کسی چیز کو دائمی طور پر اختیار کرنا ہے۔ ارشاد باری تعالیٰ ہے۔
مَا هٰذِهِ التَّمَاثِيْلُ الَّتِيْ اَنْتُمْ لَهَا عٰكِفُوْنَ۔
یہ کیا مورتیاں ہیں جن کی پوجا پر تم جمے بیٹھے ہو۔

اعتکاف مسنون:

اعتکاف نبی اکرم صلی اللہ علیہ وسلم کی سنت اور آپ کے صحابہ کرام کا محبوب عمل ہے کیونکہ رسول اکرم صلی اللہ علیہ وسلم رمضان شریف کے آخری دس دن اعتکاف بیٹھتے تھے۔ آپ کا یہ طریقہ مبارکہ تادم وصال جاری

امام ابن قدامہ رحمہ اللہ ۶۲۰ھ

امام ابن قدامہؒ نے اگرچہ المغنی میں اس کا ذکر نہیں کیا لیکن دوسری کتاب الھادی أو عمدۃ الحازم فی الزوائد علی مختصر الخرقی ص ۱۷۲ میں اس کا استحباب بیان کیا ہے۔ اس کے علاوہ ایک اور تصنیف المقنع فی فقہ الإمام أحمد بن حنبل الشیبانی ص ۱۰۴ اور ۱۰۵ پہ بھی اس دعا کے استحباب کا ذکر کیا ہے۔

"ویستحب تعجیل الإفطار وتأخیر السحور، وأن یفطر علی التمر فإن لم یجد فعلی الماء. وأن یقول عند فطره: اللهم لك صمت وعلی رزقك أفطرت سبحانك اللهم وبحمدك۔ اللهم تقبل مني إنك أنت السمیع العلم۔ ویستحب التتابع في قضاء رمضان ولا یجب"۔ (المقنع فی فقہ الإمام أحمد بن حنبل الشیبانی: ص ۱۰۴-۱۰۵)

فَصْلٌ

وَيُسْتَحَبُّ أَنْ يُفْطِرَ عَلَى التَّمْرِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَعَلَى الْماءِ.

وَرُوِيَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ قَالَ[1]: «إِذَا صَامَ أَحَدُكُمْ، فَقَدَّمَ عَشَاءَهُ، فَلْيَقُلْ: بِاسْمِ اللهِ، اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ، اللَّهُمَّ تَقَبَّلْ مِنِّي إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»[2].

* * *

(١) «قال» ليست في «خ».

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١٢/ ١٤٦) من حديث ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ، ولفظه: «كان النبي ﷺ إذ أفطر قال: لك صمت....».

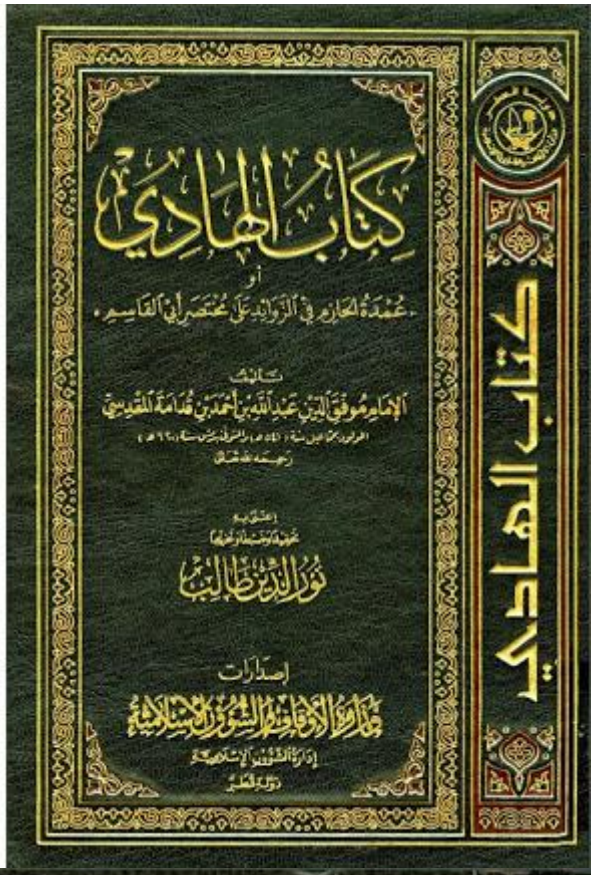

فصل

ويستحب تعجيل الإفطار وتأخير السحور، وأن يفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء. وأن يقول عند فطره:

اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت سبحانك اللهم وبحمدك. اللهم تقبل مني إنك أنت السميع العليم.

ويستحب التتابع في قضاء رمضان ولا يجب.

فصل

ولا يجوز تأخير قضاء رمضان إلى رمضان آخر من غير عذر، فإن فعل فعليه القضاء وإطعام مسكين لكل يوم، وإن أخّره لعذر فلا شيء عليه وإن مات. وإن أخره لغير عذر فمات قبل رمضان آخر أُطْعِمَ عنه لكل يوم مسكينٌ وإن مات بعد أن أدركه رمضان آخر فهل يُطعم (عنه)[1] كل[2] يوم مسكين أو اثنان؟ على وجهين، وإن مات وعليه صوم أو حج أو اعتكاف منذور فَعَلَهُ عنه وليه[3]، وإن[4] كانت عليه صلاة منذورة فعلى روايتين.

باب صوم التطوع

وأفضله صيام داود عليه السلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.

ويستحب صيام أيام البيض من كل شهر، وصوم الاثنين والخميس. ومن صام شهر رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر. وصيام يوم عاشوراء كفارة سنة، ويوم عرفة كفارة سنتين، ولا يستحب لمن كان

(١) ما بين قوسين زيادة عن «م».

(٢) في «م»: لكل.

(٣) عبارة: وإن مات وعليه.. وليه؛ كذا في «ش»، «ط» وفي «م»: وإن مات وعليه صوم منذور أو حج أو اعتكاف فَعَلَهُ عنه وليه.

(٤) في «م»: ومَنْ.

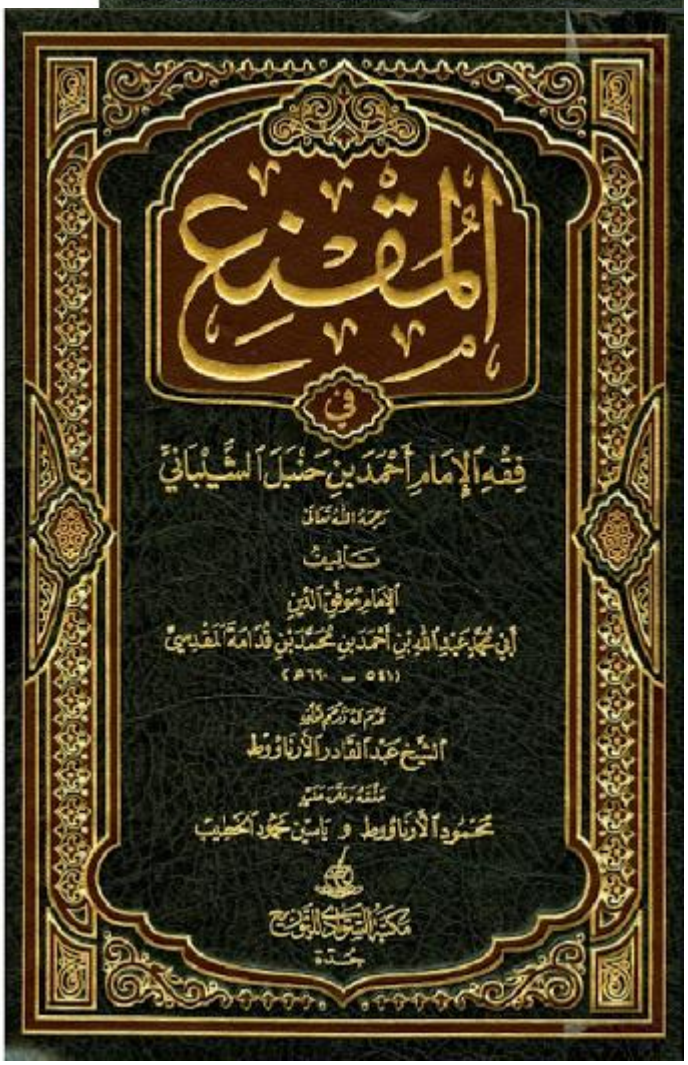

حافظ ضیاء المقدسی رحمہ اللہ ۶۴۳ھ (صاحب المختارہ):

حافظ ضیاء المقدسیؒ نے اپنی احادیث احکام پر مشتمل کتاب السنن والأحکام عن المصطفی ج۳، ص۴۳۵ پہ "باب ما یقال عند الافطار و فضل الدعاء عندہ" کے تحت یہ روایت بیان کی ہے۔اور سکوت کیاہے۔ اس کتاب میں ان کا منہج یہی ہے کہ وہ ضعیف اور نا قابل استدلال روایت پر خاموش نہیں رہتے۔ایسا ہی اس کتاب پر مقدمہ التحقیق لکھنے والے عالم کے اسلوب سے ظاہر ہے جنہوں نے ان کے منہج کا تفصیلی تجزیہ کیا ہے۔(السنن والأحکام عن المصطفی: مقدمہ، ص ۱۶۷)

اور اس کی ایک دلیل یہ بھی ہے کہ انہوں نے اس بارے میں جو دوسری مرفوع روایت ہے اس کا ضعف بیان کیا ہے۔لیکن ابو داود والی روایت پر سکوت۔

السنن والأحكام ——— ٤٣٥

٣٥٦٩ ـ عن مروان ـ يعني: ابن سالم المقفع ـ قال: «رأيت ابن عمر يقبض على لحيته فيقطع ما زادت على الكف، وقال: كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: ذهب الظمأ، وابتلت العروق، وثبت الأجر إن شاء الله».

رواه د(١) س(٢).

٣٥٧٠ ـ عن ابن عباس قال: «كان النبي ﷺ إذا أفطر قال: اللَّهم لك صمنا، وعلى رزقك أفطرنا؛ فتقبل منا إنك أنت السميع العليم».

رواه الدارقطني(٣)، من رواية عبد الملك بن هارون بن [عنترة](٤) عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس. وعبد الملك ضعفه غير واحد من الأئمة(٥).

٣٥٧١ ـ عن معاذ بن زهرة أنه بلغه: «أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال: اللَّهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت».

رواه د(٦).

٢٨ ـ باب فيمن أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس

٣٥٧٢ ـ عن أسماء بنت أبي بكر قالت: «أفطرنا على عهد رسول الله ﷺ يوم غيم ثم طلعت الشمس، قيل لهشام ـ هو ابن عروة ـ: فأمروا بالقضاء؟ قال:

(١) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٦ رقم ٢٣٥٧).
(٢) السنن الكبرى (٢/ ٢٥٥ رقم ٣٣٢٩، ٦/ ٨٢ رقم ١٠١٣١).
(٣) سنن الدارقطني (٢/ ١٨٥ رقم ٢٦).
(٤) في «الأصل»: عيينة. وهو تحريف.
(٥) قال الإمام أحمد: ضعيف الحديث. وقال ابن معين: كذاب. وقال البخاري: منكر الحديث. وقال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث. ترجمته في التاريخ الكبير (٥/ ٤٣٦ رقم ١٤٢٣)، والجرح والتعديل (٥/ ٣٧٤ رقم ١٧٤٨) وغيرهما.
(٦) سنن أبي داود (٢/ ٣٠٦ رقم ٢٣٥٨).

السُّنَنُ وَالْأَحْكَامُ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ

عَلَيْهِ أَفْضَلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ

لِلْإِمَامِ الْحَافِظِ ضِيَاءِ الدِّينِ الْمَقْدِسِيِّ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ
صَاحِبِ "الْمُخْتَارَةِ" (٥٦٩-٦٤٣هـ)

تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الدُّكْتُورِ
أَحْمَدَ بْنِ مَعْبَدِ عَبْدِ الْكَرِيمِ

تَحْقِيقُ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حُسَيْنِ بْنِ عُكَاشَةَ

الْمُجَلَّدُ الثَّالِثُ

قِيَامُ اللَّيْلِ ـ الصِّيَامُ

النَّاشِرُ
دَارُ مَاجِدٍ عَسِيرِي

امام مجد الدین ابن تیمیۃ رحمہ اللہ ۶۵۲ھ

یہ بہت بڑے محدث اور فقیہ ہیں اور شیخ الاسلام ابن تیمیہؒ کے دادا ہیں۔امام ذہبیؒ ان کو الشیخ الامام العلامہ فقیہ العصر کے القاب سے یاد کرتے ہیں۔ان کی احادیث احکام پر ایک کتاب مشہور ہے جس کا نام منتقی الاخبار ہے۔علامہ شوکانیؒ نے اس کی مشہور شرح نیل

الاوطار کے نام سے لکھی۔ اس میں جلد ا صفحہ ۳۹۴ (ط دار ابن الجوزی) پہ "بَابُ آدَابِ الْإِفْطَارِ وَالسُّحُورِ" کے تحت صرف "اللهم لک صمت" والی دعا سنن ابو داود سے نقل کی ہے۔

العز بن عبد السلام سلطان العلماء رحمہ اللہ ۶۶۰ھ

العز بن عبد السلام سلطانؒ نے اپنی کتاب مقاصد الصوم ص ۲۰ پر روزہ کے آداب میں اس دعا کا ذکر کر کے استحباب ظاہر کیا ہے۔

مقاصد الصوم

تأليف

سلطان العلماء

العز بن عبد السلام

عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي

المتوفى سنة ٦٦٠ هجرية

الفصل الثالث ٢٠ ٥ ـ مقاصد الصوم

صائم ، فَلْيقلْ إنّي صائم[1] » . يَذْكُرُ ذلك اعتذاراً إلى الدّاعي ، لئلاّ ينكسرَ قلبُه . فإنْ خاف الرِّياءَ وَرَّى بِعُذْرٍ آخر .

الثالث : ما يقولُه إذا أفطر ؛ وهو ما رُوِيَ عنه ، عليه السّلام ، أنّه كان يقول إذا أفطر : « ذَهَبَ الظَّمأُ ، وابْتَلَّتِ العُروق ، وثَبَتَ الأجرُ إنْ شاءَ اللّه[2] » .

ورُوِي أيضاً أنّه كان يقول : « اللهمّ لك صُمْتُ ، وعلى رزقِكَ أفطرت[3] » .

وفي حديثٍ آخر : « الحمدُ لِلّهِ الذي أعانَني فَصُمتُ ، ورَزَقَني فأفطرت[4] » .

(١) أخرجه مسلم (١١٥٠) في الصيام : باب الصائم يُدعى لطعام فليقل : إني صائم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧) في الصوم : باب القول عند الإفطار ، والنّسائي في « عمل اليوم والليلة » (٢٩٩) ، وابن السُّني في « عمل اليوم والليلة » (٤٨٠) ، والدارقطني في « سننه » ٢/١٨٥ ، والحاكم في « المستدرك » ١/٤٢٢ ، والبيهقي في « سننه » ٤/٢٣٩ ، والبغوي في « شرح السنة » (١٧٤٠) ، عن ابن عمر رضي الله عنهما . قال الدارقطني في « سننه » : « إسناده حسن » .

(٣) أخرجه عبد الله بن المبارك في « الزهد والرقائق » (١٤١٠) و(١٤١١) ، وابن أبي شيبة في « المصنّف » ٣/١٠٠ ، وأبو داود (٢٣٥٨) في الصوم : باب القول عند الإفطار ، وفي « المراسيل » له (٩٩) ، والبيهقي في « سننه » ٤/٢٣٩ ، والبغوي في « شرح السنة » (١٧٤١) ، عن معاذ بن زُهرة مرسلاً . قال الأرناؤوط في تعليقه على « جامع الأصول » : « ولكن للحديث شواهد يقوى بها » .

(٤) أخرجه ابن السّني في « عمل اليوم والليلة » (٤٧٩) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » كما في « كنز العمال » ٧/٨١ = رقم (١٨٠٥٢) ، عن معاذ بن زهرة مرسلاً ، وللحديث شواهد يقوى بها .

امام نووی رحمہ اللہ ۶۷۶ھ

امام نوویؒ اپنی کتاب المجموع شرح المھذب ج۶، ص۴۰۸ میں جمہور شوافع سے اس دعاء کا استحباب ان الفاظ میں نقل کرتے ہیں:

"والمستحب أن يقول عِنْدَ إفْطَارِهِ اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ" پھر اس کی شرح میں فرماتے ہیں: "رَوَاهُ أَبُو دَاوُد عَنْ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُرْسَلًا وَرَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيّ مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ عَبَّاسٍ مُسْنَدًا مُتَّصِلًا بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ۔ قال المصنف وسائر الاصحاب يستحب ان يدعوا عِنْدَ إفْطَارِهِ اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ وَفِي سُنَنِ أَبِي دَاوُد وَالنَّسَائِيِّ عَنْ ابْنِ عُمَرَ "كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذَا أَفْطَرَ قَالَ ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتْ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى" وَفِي كِتَابِ ابْنِ مَاجَهْ عَنْ ابْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ إنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ "إنَّ لِلصَّائِمِ عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً ما ترد" وكان ابْنُ عَمْرٍو إذَا أَفْطَرَ يَقُولُ "اللَّهُمَّ بِرَحْمَتِكَ التي وسعت كل شئ اغْفِرْ لِي"۔

(الثَّالِثَةُ) يُسْتَحَبُّ أَنْ يَدْعُوَ الصَّائِمَ وَيُفَطِّرَهُ فِي وَقْتِ الْفِطْرِ وَهَذَا لَا خِلَافَ فِي اسْتِحْبَابِهِ لِلْحَدِيثِ"۔(المجموع شرح المهذب: ج٦،ص٤٠٨)

ونص عليه فى حرملة ، ودليله حديث سلمان السابق - وعن أنس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلى على رطبات فان لم يكن رطبات فتميرات ، فان لم يكن تميرات حسا حسوات من ماء » رواه أبو داود والترمذى ، وقال : حديث حسن ورواه الدارقطنى ، وقال : اسناده صحيح ، وقال الروياني يفطر على تمر ، فان لم يجد فعلى حلاوة ، فان لم يجد فعلى الماء وقال القاضى حسين : الأولى فى زماننا أن يفطر على ما يأخذه بكفه من النهر ليكون أبعد عن الشبهة ، وهذا الذى قالاه شاذ ، والصواب ما سبق كما صرح به الحديث الصحيح فانه صلى الله عليه وسلم قدم التمر ونقل عنه الى الماء بلا واسطة .

(فرع) ذكر صاحب البيان أنه يكره للصائم اذا أراد أن يشرب أن يتمضمض ويمجه ، وكأن هذا شبيه بكراهة السواك للصائم بعد الزوال ، فانه يكره لكونه يزيل الخلوف .

(الثانية) قال المصنف وسائر الأصحاب : يستحب أن يدعو عند افطاره : اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت . وفى سنن أبى داود والنسائى عن ابن عمر « كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا أفطر قال : ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر ان شاء الله تعالى » . وفى كتاب ابن ماجه عن ابن عمرو بن العاص أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : « ان للصائم عند فطره دعوة ما ترد » وكان ابن عمرو اذا أفطر يقول : « اللهم برحمتك التى وسعت كل شىء اغفر لى » .

(الثالثة) يستحب أن يدعو الصائم ويفطره فى وقت الفطر ، وهذا لا خلاف فى استحبابه للحديث ، قال المتولى فان لم يقدر على غسانه فطره على تمرة أو شربة ماء أو لبن ، قال الماوردى : ان بعض الصحابة قال : « يارسول الله ليس كلنا يجد ما يفطر الصائم ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : يعطى الله تعالى هذا الثواب من فطر صائما على تمرة او شربة ماء أو مزقة لبن » .

٤٠٨

الطبعة الوحيدة الكاملة من:

كتاب المجموع

شرح المهذب للشيرازى

للإمام أبى زكريا محيى الدين بن شرف النووى

الجزء السادس

حققه وعلق عليه واكمله بعد نقصانه

محمد نجيب المطيعى

وحقوق الطبع محفوظة له

مكتبة الإرشاد

جدة - المملكة العربية السعودية

شیخ الاسلام ابن تیمیہ رحمہ اللہ ۷۲۸ھ

شیخ الاسلام ابن تیمیہؒ نے شرح عمدۃ الفقہ، کتاب الصیام ص ۵۱۳ میں تمام دعائیں نقل کرنے کے بعد ان الفاظ میں استحباب کا باب قائم کیا ہے:"ویستحب له أن يدعو عند فطره"۔سب پہلے "ذهب الظمأ" والی روایت، پھر سنن ابو داؤد کی روایت "اللهم لک صمت"، پھر اس کے دونوں شاہد ابن عباسؓ اور انسؓ کی روایات پھر الربیع بن خثیمؒ کا اثر۔

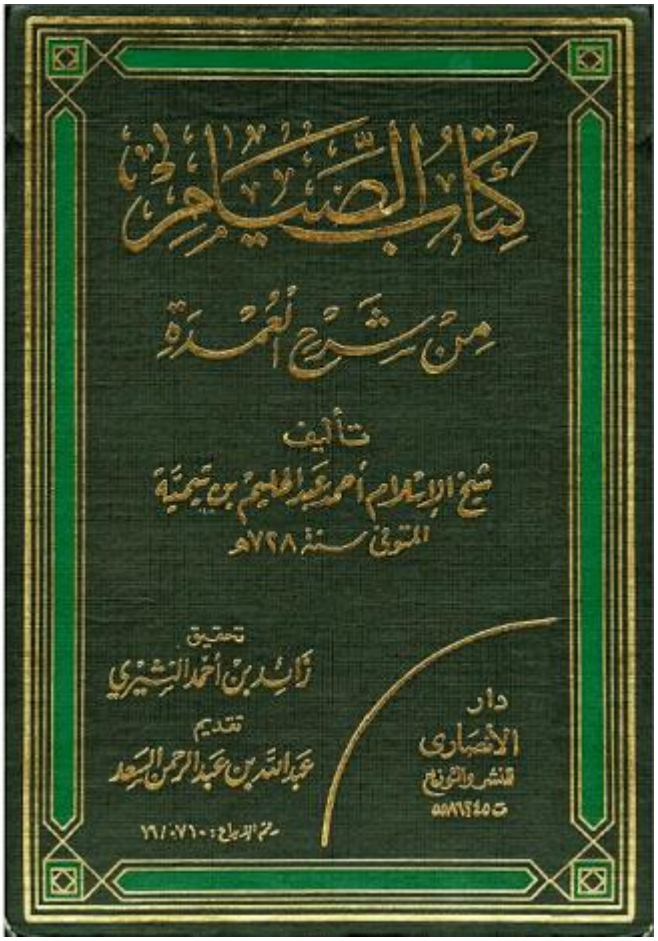

٥٣٣ ــ وعن معاذ بن زهرة: أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر؛ قال: «اللهم! لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»(١). رواه أبو داوود

٥٣٤ ــ وعن ابن عباس؛ قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر؛ قال: «اللهم! لك صمنا، وعلى رزقك أفطرنا؛ فتقبل منا؛ إنك أنت السميع العليم»(٢). رواه الدارقطني.

قال القاضي: المستحب له أن يدعو عند إفطاره:

٥٣٥ ــ بما روى أنس بن مالك عن النبي ﷺ: أنه قال: «إذا صام أحدكم، فقُدِّم عشاؤه؛ فليذكر الله عز وجل، وليقل: اللهم! لك صمت، وعلى رزقك أفطرت، سبحانك وبحمدك، اللهم! تقبل منا؛ إنك أنت السميع العليم»(٣).

= / ١٨٥)، ، قلت: : ــ وفي سنده مروان بن سالم ، فيه جهالة ، وقال الحافظ ــ مقبول .
قال الحافظ ابن منده : هذا حديث غريب . . . . .). «تهذيب الكمال» (٢٧ /٣٩١)

(١) أخرجه: أبو داود في «السنن» (١ / ٧١٩) وفي «المراسيل» (ص ١٢٤)، والبخاري في «تاريخه» (١ / ٢٢٧)، وابن المبارك في «الزهد» (ص ٤٩٥)، وابن صاعد في «زياداته على الزهد» (ص ٤٩٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٤ / ٢٣٩).
وقد وقع في سنده اضطراب.
والحديث مرسل ضعيف الإسناد.

(٢) أخرجه: الدارقطني (٢ / ١٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٩) من طريق عبدالملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس. . . (فذكره).
والحديث باطل بهذا الإسناد؛ فيه عبدالملك بن هارون: قال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث. . .

(٣) أخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٢ / ١٢٢٩)، وفي «معجمه الصغير» (٢ / ١٣٣ ـ ١٣٤)، والشجري في «أماليه» (١ / ٢٥٩)، وغيرهما. =

٥١٣

حافظ ابن قیم رحمہ اللہ ۷۵۱ھ

حافظ ابن قیمؒ نے اپنی کتاب زاد المعاد ج۲، ص۴۹ میں "فصل في هديه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الفطر" کے نام سے پورا باب قائم کرکے اس میں یہ روایت نقل کی ہے۔ ایک صاحب فرماتے ہیں کہ ابن قیمؒ نے اس روایت کی تضعیف کی ہے، حالانکہ انہوں نے ابوداؤد کی روایت پر کوئی جرح نہیں کی بلکہ دوسری روایت کی تضعیف کی ہے جس کے الفاظ یہ ہیں: "وَيُذْكَرُ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ «كَانَ يَقُولُ عِنْدَ فِطْرِهِ: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ، فَتَقَبَّلْ مِنَّا، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ»۔ وَلَا يَثْبُتُ۔ وَرُوِيَ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ، وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ»۔ ذَكَرَهُ أبو داود عَنْ معاذ بن زهرة أَنَّهُ بَلَغَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ۔ وَرُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ «كَانَ يَقُولُ إِذَا أَفْطَرَ: (ذَهَبَ الظَّمَأُ)"۔

(زاد المعاد: ج۲، ص۴۹)

زاد المعاد

في هدي خير العباد

لابن قيم الجوزية

الإمام المحدث المفسر الفقيه شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي

(٦٩١ - ٧٥١ هـ)

حقق نصوصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه

شعيب الأرنؤوط — عبد القادر الأرنؤوط

الجزء الثاني

مؤسسة الرسالة

ويُذكر عنه ﷺ، أنه كان يقول عند فطره: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ، فَتَقَبَّلْ مِنَّا، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ العليم»(١). ولا يثبت.

وروي عنه أيضاً، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ». ذكره أبو داود عن معاذ بن زهرة، أنه بلغه، أن النبي ﷺ كان يقول ذلك(٢).

وروي عنه، أنه كان يقول، إذا أفطر: «ذَهَبَ الظَّمَأُ، وابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ، وثَبَتَ الأَجْرُ إن شاء الله تعالى» ذكره أبو داود من حديث الحسين بن واقد، عن مروان بن سالم المقفع، عن ابن عمر(٣).

ويُذكر عنه ﷺ إن للصَّائم عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً ما تُرَدُّ. رواه ابن ماجه(٤).

عبد الرزاق (٧٥٨٦) وأحمد ٤/١٧ و ١٨ و ٢١٣، ٢١٤، وأبو داود (٢٣٥٥) والترمذي (٦٩٤) وابن ماجه (١٦٩٩) من حديث سلمان بن عامر الضبي، عن النبي ﷺ قال: من وجد التمر، فليفطر عليه، ومن لم يجد التمر، فليفطر على الماء، فإن الماء طهور» وصححه ابن خزيمة (٢٠٦٧) وابن حبان (٨٩٣) والحاكم ١/٤٣١، ٤٣٢، ووافقه الذهبي. ويحمل الأمر في هذا الحديث على الاستحباب، وشذ ابن حزم. فأوجب الفطر على التمر، وإلا فعلى الماء.

(١) رواه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٨١) وفي سنده عبد الملك بن هارون بن عنترة ضعفه أحمد والدارقطني، وقال يحيى: كذاب، وقال أبو حاتم: متروك ذاهب الحديث، وقال ابن حبان: يضع الحديث.

(٢) أخرجه أبو داود (٢٣٥٨)وابن السني (٢٧٣) ومعاذ بن زهرة تابعي لم يوثقه غير ابن حبان، فهو مرسل.

(٣) أخرجه أبو داود (٢٣٥٧)، والدارقطني ٢/١٨٥، والحاكم ١/٤٢٢ وابن السني (٤٧٩) ومروان بن سالم المقفع وثقه ابن حبان وحسن حديثه الدارقطني وابن حجر، وباقي رجاله ثقات: وقول الحاكم قد احتج البخاري بمروان وهم منه، فإن مروان الذي احتج به البخاري غير مروان هذا.

(٤) أخرجه ابن ماجه (١٧٥٣) في الصيام: باب في الصائم لا ترد دعوته من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص، وفي سنده إسحاق بن عبيد الله ذكره ابن حبان في «الثقات»، وباقي رجاله على شرط البخاري، ويشهد له حديث أنس عند الضياء

معدہ میں میٹھی چیز کو طبیعت زیادہ قبول کرتی ہے اور اس سے کافی فائدہ بھی ہوتا ہے۔ خصوصاً بصارت کو تقویت حاصل ہوتی ہے اور مدینہ کی میٹھی کھجور ہی ان کے ہاں غذا بھی ہے، خشک اور تر کھجوران کے ہاں پھل کی حیثیت رکھتی ہیں۔

اور پانی کا معاملہ یوں ہے کہ روزے کے باعث جگر میں خشکی ہو جاتی ہے اور جب پانی سے اس کو مرطوب کیا جائے گا تو اس کے بعد غذا سے اس کا فائدہ مکمل ہوگا۔ یہی وجہ کہ بھوکے پیاسے کو چاہیئے کہ کھانے سے قبل تھوڑا سا پانی پی لے۔ پھر اس کے بعد کھانا کھائے۔ اس کے علاوہ پانی اور کھجوریں اصلاح قلب کے لئے کافی مفید ہوتے ہیں۔ جنہیں ماہرین قلب جانتے ہیں۔

افطار میں جلدی اور سحری میں تاخیر کرنی چاہیے

اور نبی صلی اللہ علیہ وسلم نماز (مغرب) پڑھنے سے قبل افطار کیا کرتے تھے۔ اور اگر تر کھجوریں مل جاتیں تو ان سے افطار فرماتے اگر نہ ملتیں تو خشک کھجوروں سے افطار کر لیتے۔ اگر وہ بھی نہ ملتیں تو پانی کے چند گھونٹوں سے ہی افطار کر لیا کرتے اور نبی صلی اللہ علیہ وسلم سے منقول ہے کہ آپ افطار کے وقت یہ دعا پڑھا کرتے تھے۔

اللھم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فتقبل منا إنك انت السميع العليم

یعنی "اے اللہ میں نے تیرے لئے روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق سے افطار کیا پس اسے ہماری طرف سے قبول فرما بے شک تو ہی سننے والا جاننے والا ہے"

نیز آپ سے یہ دعا بھی مروی ہے کہ آپ پڑھا کرتے: اللھم لك صمت وعلى رزقك أفطرت۔

یعنی "اے اللہ میں نے تیرے لئے روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق پر میں نے افطار کیا"

اور ابوداؤد نے حضرت معاذ بن زہرہ سے روایت کیا۔ انہیں معلوم ہوا کہ نبی اکرم صلی اللہ علیہ وسلم یہی (مذکورہ) دعا پڑھا کرتے تھے اور مروی ہے کہ جب آپ افطار کر لیتے تو یہ دعا پڑھتے ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء اللہ تعالیٰ۔

امام ابن کثیر رحمہ اللہ ۷۷۶ھ

امام ابن کثیرؒ نے الشیرازیؒ کی کتاب التنبیہ کی تخریج کی اوراس میں ان کی عبارت "ويستحب أن يدعو على الافطار بدعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم "اللهم لك صمت" "کی تخریج میں یہ روایت بیان کی ہے:"عن أبي زُهْرَةَ: مُعاذِ بنِ زُهْرَةَ، أنهُ بلَغَهُ: "أنَّ النبيَّ صَلّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ كانَ إذا أفطَرَ قالَ: "اللهُمَّ لكَ صُمْتُ، وعلى رزقِكَ أَفطرتُ"، رواهُ أبو داود هكذا، وهو مُرْسَلٌ۔

ورَوى الدارَقُطنيُّ من حديثِ ابنِ عباس نحوَهُ ، ولا يَصحُّ سنَدُهُ"۔(إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه:ج۱،ص۲۸۹)

امام ابن کثیرؒ نے اس کتاب کے مقدمہ میں اپنے منہج کی یوں وضاحت فرمایاہے:"وشَرَطْتُ فيهِ أنّي أذْكُرُ دَليلَ المَسألَةِ مِن حَديثٍ أو أثَرٍ يُحْتَجُّ بِهِ، وأعْزو ذلك إلى الكُتُبِ السِتّةِ، كالبُخارِيِّ، ومُسْلِم، وأَبي داودَ، والنَّسائِيِّ، والتِّرْمِذِيِّ، وابنِ ماجَةَ، أَو غيرِها، فإنْ كانَ الحَديثُ في الصَّحيحينِ، أو أحَدِهِما، اكتَفَيْتُ بعَزْوِهِ إلَيْهِما، أو إلى أحَدِهِما، وإلاّ ذكَرْتُ مَنْ رواهُ مِن أهْلِ الكُتُبِ المَشهورَةِ، وبيَّنْتُ صِحَّتَهُ مِن سقَمِهِ، ولَسْتُ أَذْكُرُ جَميعَ ما وَرَدَ في المَسْأَلَةِ مِن الأحاديثِ خَشْيَةَ الإطالَةِ، بَلْ إن كانَ الحَديثُ أَو الأَثَرُ وافياً بالدِّلالَةِ على المَسْأَلَةِ، اكْتَفَيْتُ بِهِ، عَمّا عَداهُ، وإلاّ عَطَفْتُ عَلَيْهِ ما يُقوّي سَنَدَهُ أَو مَعْناهُ"۔اس عبارت سے واضح ہو گیا کہ وہ ان کے نزدیک یہ روایت قابل احتجاج ہے۔

تيسر، فإن لم يجد، فليُفطِرْ على ماءٍ، فإنَّهُ طَهورٌ»[٦٥]، رواهُ أحمدُ، وأهلُ السُّنَنِ، وصحَّحهُ الترمذيُّ، وأبو حاتمٍ الرازيُّ، والحاكمُ، وقالَ: على شرطِ البخاري.

عن أبي زُهْرَةَ: مُعاذِ بنِ زُهْرَةَ، أنهُ بلَغَهُ: «أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا أفطَرَ قالَ: اللهُمَّ لكَ صُمْتُ، وعلى رزقِكَ أفطرتُ»[٦٦]، رواهُ أبو داود هكذا، وهو مُرْسَلٌ.

ورَوى الدارَقُطنيُّ من حديثِ ابنِ عباسٍ نحوَهُ، ولا يَصحُّ سَنَدُهُ.

عن ابنِ عمرَ: «أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ وأنا أسمعُ عن ليلةِ القَدْرِ، فقالَ: هي في كلِّ رَمضانَ»[٦٧]، رواهُ أبو داود، قالَ: ورُوِيَ موقوفاً.

عن عائشةَ قالَتْ: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «تَحرّوا ليلةَ القَدرِ، في العَشْرِ الأواخِرِ من رَمضانَ»[٦٨]، كذا رواهُ مُسلمٌ.

والبخاريُّ: «في الوِتْرِ من العَشْرِ الأواخِرِ»[٦٩].

عن أبي سعيدٍ في حديثِهِ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «وقد رأيتُني أسجدُ في ماءٍ وطينٍ من صَبيحتِها، قالَ أبو سعيدٍ: فأبصرَتْ عَيْناي رسولَ اللهِ ﷺ وعلى جَبْهتِهِ أثرُ الماءِ والطّينِ من صُبْحِ إحدى وعشرينَ»[٧٠]، أخرجاهُ.

وعن عبدِ اللهِ بنِ أُنَيس: أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «أُريتُ ليلةَ القَدْرِ، ثُمَّ أُنْسيتُها، وإنّي في صَبيحتِها أسجدُ في ماءٍ وطينٍ، فمُطِرْنا في ليلةِ ثلاثٍ وعشرينَ، فصلّى بنا رسولُ اللهِ ﷺ، وانصرفَ وإنَّ أثرَ الماءِ والطّينِ في جَبْهتِهِ وأنفِهِ»[٧١]، رواهُ مُسلمٌ.

(٦٥) رواه احمد (الفتح الرباني ٨/١٠) وابو داود (١/ ٥٥٠) والنسائي في «الكبرى» (٣٣١٤) و(٣٣١٥) و (٣٣١٦) و (٣٣١٩) و (٣٣٢٠) و (٣٣٢١) و (٣٣٢٢) و (٣٣٢٣) والترمذي (٢/ ١٠١) والحاكم (١/ ٤٣١-٤٣٢).
(٦٦) رواه ابو داود (١/ ٥٥١) والدارقطني (٢/ ١٨٥).
(٦٧) رواه ابو داود (١/ ٣٢٠).
(٦٨) رواه مسلم (٣/ ١٧٠).
(٦٩) رواه البخاري (١١/ ١٣٤).
(٧٠) رواه البخاري (١١/ ١٣٥)، مسلم (٣/ ١٧١).
(٧١) رواه مسلم (٣/ ١٧٣).

إرشاد الفقيه
إلى معرفة أدلة التنبيه

تأليف
الإمام الحافظ المفسر الفقيه إسماعيل بن كثير الدمشقي

تحقيق
بهجة يوسف محمد أبو الطيب

المجلد الأول

مؤسسة الرسالة

ابن الملقن رحمہ اللہ ۸۰۴ھ

ابن ملقنؒ نے اپنی کتاب بدر المنیر ج۵، ص۷۱۰ میں "اللَّهُمَّ لَكَ صمت" والی روایت کی تخریج میں ابن عباسؓ کی متصل روایت کا ضعف بیان کرتے ہوئے ابو داؤد والی روایت کو مرسل حسن قرار دیا ہے۔ اسی طرح مختصر بدر المنیر رقم ۱۱۲۶ میں بھی اس کو مرسل حسن قرار دیا ہے۔

البدر المنير

في تخريج أحاديث الشرح الكبير

للإمام أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الأنصاري الشافعي

المعروف بابن الملقن

(٧٢٣ - ٨٠٤ هـ)

تحقيق

د. حسين بن شريف العبدلي الفيفي

الجزء الرابع عشر

باب لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول إلى «كتاب الصيام

حديث (١٠٤٧ - ١٠٤٧)

دار العاصمة

للنشر والتوزيع

١٠١٥ ــ الحديث الثاني بعد الأربعين

عن معاذ[١] كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت»[٢].

هذا الحديث رواه أبو داود في سننه[٣] بهذا اللفظ عن مسدد: نا هشيم عن حصين، عن معاذ بن زهرة[٤] أنه بلغه: «أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال...» وذكره.

وهذا إسناده حسن لكنه مرسل[٥]، معاذ بن زهرة لم يدرك النبي ﷺ.

(١) في (م): زيادة «رضي الله عنه». قال الحافظ في «التلخيص» (٢/٢١٤): «إطلاق المصنف قوله: عن معاذ يوهم أنه ابن جبل وليس كذلك».

(٢) «فتح العزيز» (٦/٤٢٥)، استدل به الرافعي على استحباب قول ذلك عند الإفطار.

(٣) (٢/٧٦٥)، كتاب الصوم، باب: القول عند الإفطار، ح (٢٣٥٨).

(٤) ويقال: أبو زهرة، مقبول من الثالثة، أرسل حديثاً فوهم من ذكره في الصحابة، روى له (د). «التقريب» (٥٣٦).

(٥) قلت: ومع إرساله فإن معاذ بن زهرة لم يوثقه غير ابن حبان، ولم يرو عنه سوى حصين هذا، وقد ضعف إسناده الألباني في «الإرواء» (٤/٣٨).

٥٥٨

شیخ الاسلام زکریا انصاری رحمہ اللہ ۹۲۶ھ

یہ حافظ ابن حجر عسقلانیؒ کے مشہور شاگرد ہیں اور حافظ حدیث ہیں۔ آج کل اکثر کتب احادیث کی حافظ ابن حجر عسقلانیؒ سے متصل مشہور عالی سند انہی کے ذریعے سے ہے۔ انہوں نے امام نوویؒ کی کتاب منہاج الطالبین کو منہج الطلاب فی فقہ الإمام الشافعی کے نام سے اختصار کیا ہے پھر خود ہی اس کی شرح فتح الوھاب بشرح منہج الطلاب کے نام سے لکھی جس میں روزہ سے متعلق سنتوں میں اس دعا کا ذکر کیا ہے: "وسن تسحر وتأخيره وتعجيل فطر۔ ويقول عقب فطره: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت"۔ (منہج الطلاب فی فقہ الإمام الشافعی: ج۱، ص۴۰)

الثلاثين من شعبان إذا تحدث الناس برؤيته أو شهد بها عدد يرد ومن تسحر وتأخيره وتعجيل فطر إن تيقن وفطر بتمر فماء وترك فحش وشهوة ونحو حجم وذوق وعلك وأن يغتسل عن حدث أكبر ليلاً ويقول عقب فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ويكثر في رمضان صدقة وتلاوة واعتكافاً لا سيما العشر الأخير.

فصل: شرط وجوبه إسلام وتكليف وإطاقة وبياح تركه لمرض يضر معه صوم وسفر قصر لا إن طرأ أو زال ويجب قضاء ما فات ولو بعذر لا بكفر أصلي وصبا وجنون في غير ردة وسكر كما لو بلغ صائماً ويجب إتمامه أو مفطراً أو أفاق[1] أو أسلم[2] ومن لهم ولمريض ولمسافر زال عذرهما مفطرين إمساك في رمضان ويلزم من أخطأ بفطره.

فصل: من فاته صوم واجب فمات قبل تمكنه من قضائه فلا تدارك ولا إثم إن فات بعذر[3] أو بعده أخرج من تركته لكل يوم مدمن جنس فطرة أو صام عنه قريبه مطلقاً أو أجنبي بإذن لا من مات وعليه صلاة أو اعتكاف ويجب المد فلا قضاء على من أفطر لعذر لا يرجى زواله ويقضاء على غير متحير وأفطر لإنقاذ آدمي مشرف[4] على هلاك أو لخوف ذات ولد عليه كمن أخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل آخر ويتكرر بتكرر السنين فلو أخر القضاء المذكور فمات أخرج من تركته لكل يوم مدان إن لم يصم عنه والمصرف[5] فقير ومسكين وله صرف أمداد لواحد ويجب مع قضاء كفارة على واطيء بإفساد صومه يوماً من رمضان بوطء أثم به للصوم ولا شبهة فلا تجب على موطوء ونحو ناس ومفسد[6] غير صوم أو صوم غيره أو صومه في غير رمضان أو بغير وطء ومن ظن ليلاً أو شك فيه فبان نهاراً أو أكل ناسياً وظن أنه أفطر به ثم وطيء ومسافر وطيء زنا أو لم ينو ترخصاً وتتكرر بتكرر الإفساد وحدوث سفر أو مرض بعد وطء لا يسقطها.

(١) أفاق: أي المجنون.
(٢) وأسلم: أي الكافر.
(٣) بعذر: كمرض استمر إلى الموت، فإن فات بلا عذر أثم ووجب تداركه.
(٤) مشرف على هلاك: بغرق أو غيره، ولم يمكن تخليصه إلا بفطر.
(٥) والمصرف فقير ومسكين: أي مصرف الإمداد؛ لأن المسكين ذكر في بالآية والخبر، والفقير أسوأ حالاً منه، ولا يجب الجمع بينهما.
(٦) مفسد غير صوم: كصلاة.

منهج الطلاب

في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه

تأليف
شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن زكريا
الأنصاري المصري الشافعي
المتوفى سنة ٩٢٦ هـ

وضع حواشيه
الشيخ صلاح بن محمد بن عويضة

منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

اسی طرح اس کی شرح میں فرمایا ہے:"وَ "أَنْ يقول عقب" هُوَ أَوْلَى مِنْ قَوْلِهِ عِنْدَ "فِطْرِهِ اللَّهُمَّ لَكَ صُمْت وَعَلَى رِزْقِك أَفْطَرْت" لِأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ ذَلِكَ رَوَاهُ أَبُو دَاوُد بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ لَكِنَّهُ مُرْسَلٌ"۔(فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب: ج۱، ص۱۴۲)

یعنی ان نے نزدیک اس روایت کی سند مرسل حسن ہے اور یہ دعا پڑھنا مسنون ہے۔

١٢٣
أوان الصوم وتعبيري بذلك أعم من تعبيره بالغاية (و) أن (يقول عقب) هو أولى من قوله عند (فطره : اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت) لأنه ﷺ كان يقول ذلك رواه أبو داود بإسناد حسن لكنه مرسل (ه) أن (يكثر في رمضان صدقة وتلاوة) للقرآن (واعتكافا لا سيما) في (العشر الأخير) منه للاتباع في ذلك رواهم الشيخان وروى مسلم أنه ﷺ كان يجتهد في العشر الأواخر مالا يجتهد في غيره .

﴿فصل﴾ في شروط وجوب صوم رمضان وما يبيح ترك صومه (شرط وجوبه إسلام) ولو فيما مضى وهو من زيادتي (وتكليف) كالصلاة فيهما (وإطاقة) بصحة وإقامة أخذا مما يأتي فلا يجب على كافر بالمعنى السابق في الصلاة ولا على صبي ومجنون ومغمى عليه وسكران ولا على من لا يطيقه حسا أو شرعا كشيخ أو مريض لا يرجى برؤه أو حبس أو نحوه ولا على مريض ومسافر بشرط يبيح التيمم عما يأتي ووجوبه عليهما ولو في البكران وللمغمى عليه والحائض ونحوها عند من غير يوجوبه عليهم وجوب الخطاب كما شرح به ذلك في الأصول لوجوب القضاء عليهم كما يأتي ومن ثم الزمني في الزمن قضى وإن وجوبه عليه وجوب تكليف كما صرت الإشارة إليه (ويباح تركه) بنية الترخص (لمرض يضر معه صوم) ضررا يبيح التيمم وإن طرأ على الصوم لآية فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر ومتى طرأ المرض الذي يوجد وقت الشروع فيه تركه أو الإفطار فإن بدوا متأخرا إلى الإفطار أفطر (وسفر قصر) فإن تضرر به أفطر أفضل وإلا فالصوم أفضل كما مر في صلاة المسافر (لا إن طرأ) السفر على الصوم (أو زال) أي المرض والسفر عن صائم فلا يباح تركه تغليبا لحكم الحضر في الأولى وزوال الضرر في غيرها (ويجب قضاء ما فات ولو بعذر) كمرض وسفر للآية الساكتة عن تقدير هما أفطر فعدة من أيام أخر وكبير ونحوه كما سيأتي فيه ورده وسكر وإغماء وتراويه ولو نسيانا بخلاف ما فات من الصلاة بالإغماء كما مر في بابها للمشقة تكررها وبخلاف الأكل ناسيا لأن الآية من باب الأمور أو الأكل من باب التيمم والنسيان إما يأتي ترق الثاني وتعبيري بما ذكر أعم مما عبر به (لا بكفر أصلي) أي لا يجب قضاء ما فات بعد الإسلام ترغيبا فيه (و) لا (صبا ولو) لا (جنون) بخلاف ردته بجنون (في غير ردة وسكر) لعدم موجب القضاء أما ما فات بهما من الردة أو السكر فيقضيه وتقدم في الصلاة نظير ذلك مع زيادة (كالو بلغ) الصبي نهارا (صائما) فإنه لا قضاء عليه (ويجب إتمامه) لأنه صار من أهل الوجوب (أو) بلغ فيه (مفطرا أو أفاق) فيما المجنون (أو أسلم) في الكافر فلا قضاء عليهم لأن ما أدركوه منه لا يمكنهم صومه فصار كمن أدرك من أول وقت الصلاة قدر ركعة ثم طرأ مانع (ومن لهم ولمريض ومسافر زال عذرهما) حالة كونهما (مفطرين) كأن ترك الية ليلا (إمساك) بقية النهار (في رمضان) خروجا من الخلاف وإنما لم يلزمهم الإمساك لعدم التزامهم الصوم والإمساك تبع ولأن غير الكافر أفطر بعذر وذكر السنية من زيادتي (ويلزم) أي الإمساك في رمضان (من أخطأ بفطره) كأن أفطر بالاجتهاد أو مني الية أو ظن بقاء الليل فبان خلافه أو أفطر يوم بشك بأنه من رمضان لزمه الوقت ولأن نسيان الية يشعر بترك الاهتمام بأمر العبادة فهو ضرب تقصير ولأن صوم يوم الشك كان واجبا على من أفطر فيه إلا أنه جهله وبمفارق المسافر فانه يباح له الإفطار مع علمه وتعبيري بما ذكر أعمما عبر به وخرج برمضان غيره فلا إمساك فيه كنذر وقضاء لأن وجوب الصوم في رمضان بطريق الأصالة ولهذا لا يقبل غيره بخلاف أيام غيره ثم الممسك ليس في صوم شرعي وإن أجيب عليه فلو أفسد فيه تحظورا لم يلزمه سوى الاثم .

﴿فصل﴾ في فدية فوت الصوم الواجب (من فاته) من الأحرار (صوم واجب) ولو نذرا أو كفارة (فات قبل تمكنه من قضائه فلا تدارك) فلا إثم (ولا إثم) بتقدير (إن فات بعذر) كمرض استمر إلى

ويقول عقب فطره : اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ويكثر في رمضان صدقة وتلاوة واعتكافا لا سيما العشر الأخير .

﴿فصل﴾ شرط وجوبه إسلام وتكليف وإطاقة وبياح تركه لمرض يضر معه صوم وسفر قصر لا إن طرأ أو زال ويجب قضاء ما فات ولو بعذر لا بكفر أصلي وصبا وجنون في غير ردة وسكر كما لو بلغ صائما ويجب إتمامه أو مفطرا أو أفاق أو أسلم ومن لهم ولمريض ومسافر زال عذرهما مفطرين إمساك في رمضان ويلزم من أخطأ بفطره .

﴿فصل﴾ من فاته صوم واجب فمات قبل تمكنه من قضائه فلا تدارك ولا إثم إن فات بعذر أو بعده أخرج من تركته لكل يوم مدمن جنس فطرة أو صام عنه قريبه مطلقا أو أجنبي بإذن لا من مات وعليه صلاة أو اعتكاف ويجب المد فلا قضاء على من أفطر لعذر لا يرجى زواله ويقضاء على غير متحير وأفطر لإنقاذ آدمي

فتح الوهاب
بشرح
منهج الطلاب
تأليف
شيخ الاسلام أبي يحيى زكريا الأنصاري
(٨٢٥ — ٩٢٥)
وفي الهامش:
١ — منهج الطلاب المؤلف
٢ — الرسائل الذهبية في المسائل الفقهية النجية
للسيد مصطفى الذهبي الشافعي
الجزء الأول

امام الشوکانی رحمہ اللہ ۱۲۵۰ھ

امام شوکانیؒ نے نیل الاوطار ج۴، ص ۲۶۲ میں اس سے دلیل پکڑتے ہوئے لکھا ہے: ”وَحَدِيثُ مُعَاذٍ مُرْسَلٌ لِأَنَّهُ لَمْ يُدْرِكْ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْكَبِيرِ وَالدَّارَقُطْنِيّ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ۔ وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُد وَالنَّسَائِيُّ وَالدَّارَقُطْنِيّ وَالْحَاكِمُ وَغَيْرُهُمْ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ، وَزَادَ: «ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتْ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ الدَّارَقُطْنِيّ: إسْنَادُهُ حَسَنٌ۔ وَعِنْدَ الطَّبَرَانِيِّ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إذَا أَفْطَرَ قَالَ: بِسْمِ اللَّهِ اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ» وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لِأَنَّهُ فِيهِ دَاوُد بْنُ الزِّبْرِقَانِ وَهُوَ مَتْرُوكٌ۔ وَلِابْنِ مَاجَهْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَرْفُوعًا: «إنَّ لِلصَّائِمِ دَعْوَةً لَا تُرَدُّ» وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إذَا أَفْطَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إنِّي أَسْأَلُك بِرَحْمَتِكَ الَّتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي۔ وَحَدِيثُ مُعَاذِ بْنِ زُهْرَةَ فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ يُشْرَعُ لِلصَّائِمِ أَنْ يَدْعُوَ عِنْدَ إفْطَارِهِ بِمَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ مِنْ الدُّعَاءِ“۔(نیل الاوطار: ج۴، ص۲۶۱-۲۶۲)

ان تمام ائمہ کرامؒ کے اقوال کے بعد یہ بات کہنا ضروری ہے کہ اس دعا سے متعلق جو بھی کلام کیا گیا ہے، مثلاً یہ روایت مرسل ہے، اس لئے کہ حضرت معاذؓ تابعی ہیں اور انھوں نے نبی کریم ﷺ کا زمانہ نہیں پایا، اور اس کے دوسرے مرفوع شواہد ضعیف ہیں وغیرہ وغیرہ۔ یہ سب انکشافات کوئی نئے نہیں ہیں جو ان ائمہ کرامؒ پر مخفی تھے اور آج کے علما پر واضح ہو گئے ہیں بلکہ ان سب باتوں سے یہ تمام ائمہ کرامؒ بھی واقف تھے۔ اس کے باوجود بھی سب اس دعا کے استحباب کے قائل ہیں۔ اس پر مزید دلائل کے لئے ہر دور کے علماء اور فقہا کی کتب کے حوالے پیشِ خدمت ہیں جن میں ”اللھم لک صمت“ کے استحباب کا ثبوت ملتا ہے۔

١٦٧١ - (وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْطِرُ على رُطَبَاتٍ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ ، فإنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتَمَرَاتٌ ، فإنْ لَمْ تَكُنْ تَمَرَاتٌ حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ ماءٍ . رَوَاهُ أَحْمَدُ وأَبُو دَاوُدَ وَالتِّرمِذِيُّ).

١٦٧٢ - (وَعَنْ سَلْمَانَ بْنِ عامِرٍ الضَّبِّيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ « إذَا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ ، فإنْ لَمْ يَجِدْ فَلْيُفْطِرْ على ماءٍ فإنَّهُ طَهُورٌ » رَوَاهُ الخَمْسَةُ إلَّا النَّسائِيَّ).

١٦٧٣ - (وَعَنْ مُعاذِ بْنِ زُهْرَةَ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إذَا أَفْطَرَ قَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ ، وَعلى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ » رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ).

حديث أنس حسنه الترمذي . وقال أبو بكر البزار : لا يعلم رواه عن ثابت عن أنس إلا جعفر بن سليمان ، وقال أيضاً : رواه النشيطي فأنكروا عليه وضعف حديثه . وقال ابن عدي : تفرد به جعفر عن ثابت . والحديث مشهور بعبد الرزاق ، تابعه عمار بن هرون وسعيد بن سليمان النشيطي . قال الحافظ : وأخرج أبو يعلى عن إبراهيم بن الحجاج عن عبد الواحد بن ثابت عن أنس قال : « كان رسول الله ﷺ يحب أن يفطر على ثلاث تمرات أو شيء لم تصبه النار » وعبد الواحد قال البخاري : منكر الحديث . وروى الطبراني في الأوسط من طريق يحيى بن أيوب عن حميد عن أنس : « كان رسول الله إذا كان صائماً لم يصل حتى يأتيه برطب وماء فيأكل ويشرب ، وإذا لم يكن رطب لم يصل حتى يأتيه بتمر وماء » وقال : تفرّد به مسكين بن عبد الرحمن عن يحيى بن أيوب وعنه زكريا بن عمر . وأخرج أيضاً الترمذي والحاكم وصححه عن أنس مرفوعاً : « من وجد التمر فليفطر عليه ، ومن لم يجد التمر فليفطر على الماء فإنه طهور » وحديث سليمان بن عامر أخرجه أيضاً ابن حبان والحاكم وصححاه ، وصححه أبو حاتم الرازي . وروى ابن عدي عن عمران بن حصين بمعناه ، وإسناده ضعيف . وحديث معاذ مرسل لأنه لم يدرك النبي ﷺ . وقد رواه الطبراني في الكبير والدارقطني من حديث ابن عباس بسند ضعيف . ورواه أبو داود والنسائي والدارقطني والحاكم وغيرهم من حديث ابن عمر ، وزاد : « ذهب

(١٦٧١) أبو داود (جـ ٢/ ٢٣٥٦) ، والترمذي (جـ ٣/ ٦٩٦) ، وأحمد (جـ ٣ ص ١٦٤) .
(١٦٧٢) أبو داود (جـ ٢/ ١٣٥٥) ، والترمذي (جـ ٣/ ٦٩٥) ، وابن ماجه (جـ ١/ ١٦٩٩) ، وأحمد (جـ ٤ ص ١٧) .
(١٦٧٣) أبو داود (جـ ٢/ ٢٣٥٨) .

نیل الأوطار

شرح

منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار

تأليف

الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني

« المتوفى سنة ١٢٥٥هـ »

خرج أحاديثه وعلق عليه

عصام الدين الصبابطي

الجزء الرابع

دار الحديث

القاهرة

الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله » قال الدارقطني : إسناده حسن . وعند الطبراني عن أنس قال : « كان النبي ﷺ إذا أفطر قال : بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت » وإسناده ضعيف لأنه فيه داود بن الزبرقان وهو متروك . ولابن ماجه عن عبد الله بن عمرو مرفوعا : « إن للصائم دعوة لا ترد » وكان ابن عمر إذا أفطر يقول : اللهم إني أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن تغفر لي ذنوبي . وحديثا أنس وسليمان يدلان على مشروعية الإفطار بالتمر ، فإن عدم فبالماء ولكن حديث أنس فيه دليل على أن الرطب من التمر أولى من اليابس فيقدم عليه إن وجد ، وإنما شرع الإفطار بالتمر لأنه حلو ، وكل حلو يقوي البصر الذي يضعف بالصوم ، وهذا أحسن ما قيل في المناسبة وبيان وجه الحكمة . وقيل : لأن الحلو لا يوافق الإيمان ويرق القلب ، وإذا كانت العلة كونه حلواً ، والحلو له ذلك التأثير فيلحق به الحلويات كلها ، أما ما كان أشد منه حلاوة فيحوى الحطاب ، وما كان مساوياً له فيلحقه . وحديث معاذ بن زهرة فيه دليل على أنه يشرع للصائم أن يدعو عند إفطاره بما اشتمل عليه من الدعاء ، وكذلك سائر ما ذكرناه في الباب **قوله** : (حسا حسوات) أي شرب شربات ، والحسوة : المرة الواحدة .

١٦٧٤ – (وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ « **لا تَزَالُ أُمَّتِي بِخَيْرٍ ما أَخَّرُوا السُّحُورَ وَعَجَّلُوا الفِطْرَ** » رَوَاهُ أَحْمَدُ).

١٦٧٥ – (وَعَنْ أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « **تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السُّحُورِ بَرَكَةً** » رَوَاهُ الجَمَاعَةُ إِلَّا أَبَا دَاوُدَ).

١٦٧٦ – (وَعَنْ عَمْرِو بْنِ العَاصِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « **إِنَّ فَصْلَ ما بَيْنَ صِيامِنا وَصِيامِ أَهْلِ الكِتَابِ أَكْلَةُ السَّحَرِ** » رَوَاهُ الجَمَاعَةُ إِلَّا البُخَارِيَّ وَابْنَ مَاجَهْ).

حديث أبي ذر في إسناده سليمان بن أبي عثمان ، قال أبو حاتم : مجهول . وفي الباب عن أبي ليلى الأنصاري عند النسائي وأبي عوانة في صحيحه بنحو حديث أنس . وعن ابن مسعود عند النسائي والبزار بنحوه أيضاً . وعن أبي هريرة عند النسائي بنحوه أيضاً . وعن

(١٦٧٤) أحمد (جـ ٥ ص ١٤٧) .
(١٦٧٥) البخاري (جـ ٤/ ١٩٢٣) ، ومسلم (جـ ٢ – صيام/ ٤٥) ، والترمذي (جـ ٣/ ٧٠٨) ، والنسائي (جـ ٤ ص ١٤١) ، وابن ماجه (جـ ١/ ١٦٩٢) ، وأحمد (جـ ٣ ص ٩٩) .
(١٦٧٦) مسلم (جـ ٢ – صيام/ ٤٦) ، وأبو داود (جـ ٢/ ٢٣٤٣) ، والترمذي (جـ ٣/ ٧٠٩) ، والنسائي (جـ ٤ ص ١٤٦) ، وأحمد (جـ ٤ ص ١٩٧) .

– ٢٦٢ –

نيل الأوطار

شرح

منتقى الأخبار من أحاديث سيد الأخيار

تأليف

الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني

« المتوفى سنة ١٢٥٥ هـ »

تخريج أحاديثه وعلق عليه

عصام الدين الصبابطي

الجزء الرابع

دار الحديث

القاهرة

حنبلی علماءِ کرامؒ سے استحباب کا ثبوت

مشہور کتب حنابلہ کے حوالے ذیل میں درج ہیں جن میں اس دعا کا استحباب بیان کیا گیا ہے:

۱۔ القاضي محمد أبو يعلى ابن الفراء الحنبلیؒ ۴۵۸ھ: (ان سے شیخ الاسلام ابن تیمیہؒ نے شرح عمدہ، کتاب الصیام ج۱، ص ۵۱۳ میں استحباب نقل کیا ہے۔)

۲۔ حافظ ابن الجوزیؒ ۵۹۷ھ: (التبصرہ: ج۲، ص۷۵)

۳۔ أبو الخطاب الكلوذانیؒ ۵۱۰ھ: (الهداية على مذهب الإمام أحمد: ج۱، ص۱۶۱)

۴۔ شیخ عبد القادر جیلانیؒ ۵۶۱ھ: (الغنية لطالبين: ج۱، ص۱۰)

۵۔ یوسف بن عبد الرحمنؒ ۶۵۶ھ (یہ ابن الجوزیؒ کے بیٹے ہیں): (المذهب الاحمد في مذهب الامام احمد: ص۵۴)

۶۔ شمس الدین ابن قدامۃ المقدسیؒ ۶۸۲ھ: (الشرح الكبير على متن المقنع: ج۳، ص۷۸-۷۶)

۷۔ علی بن سلیمان المرداوی الحنبلیؒ ۸۸۵ھ: (الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف: ج۳، ص۳۳۲)

۸۔ مرعی بن یوسف الکرمی المقدسی الحنبلیؒ ۱۰۳۳ھ: (دليل الطالب لنيل المطالب: ج۱، ص۹۳)

۹۔ عبد القادر التغلبی الشیبانیؒ ۱۱۳۵ھ: (نيل المآرب بشرح دليل الطالب: ج۱، ص۲۷۵)

۱۰۔ مصطفی الرحیبانی الدمشقی الحنبلیؒ ۱۲۴۳ھ: (مطالب أولی النهی فی شرح غایۃ المنتهی: ج۲، ص۲۰۷)

۱۱۔ ابن ضویان، إبراهیم بن محمد بن سالمؒ ۱۳۵۳ھ: (منار السبیل شرح الدلیل: ج۱، ص۲۲۱)

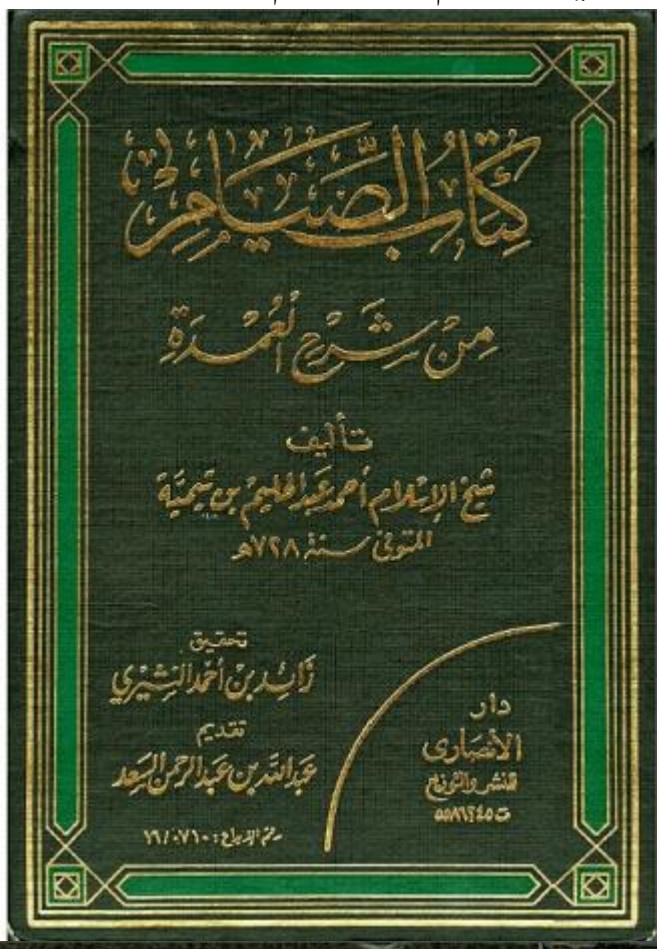

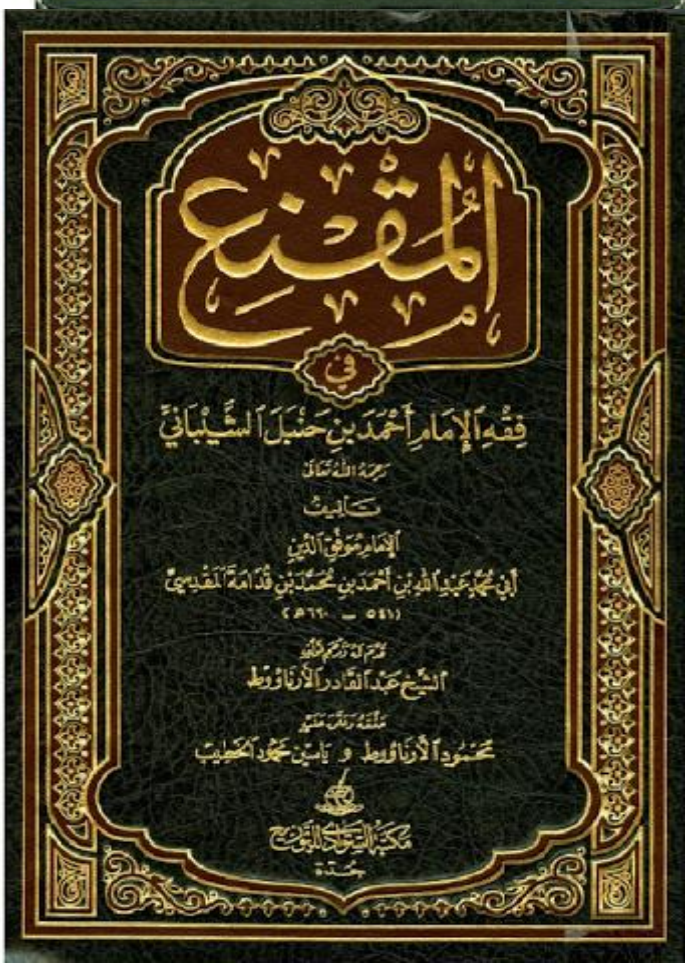

٥٣٣ ــ وعن معاذ بن زهرة: أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر؛ قال: «اللهم! لك صمت، وعلى رزقك أفطرت»(١). رواه أبو داود

٥٣٤ ــ وعن ابن عباس؛ قال: كان النبي ﷺ إذا أفطر؛ قال: «اللهم! لك صمنا، وعلى رزقك أفطرنا؛ فتقبل منا؛ إنك أنت السميع العليم»(٢). رواه الدارقطني.

قال القاضي: المستحب له أن يدعو عند إفطاره:

٥٣٥ ــ بما روى أنس بن مالك عن النبي ﷺ: أنه قال: «إذا صام أحدكم، فقُدِّم عشاؤه؛ فليذكر الله عز وجل، وليقل: اللهم! لك صمت، وعلى رزقك أفطرت، سبحانك وبحمدك، اللهم! تقبل منا؛ إنك أنت السميع العليم»(٣).

= / ١٨٥)، قلت: ... ــ وفي سنده مروان بن سالم، فيه جهالة، وقال الحافظ ــ مقبول.
قال الحافظ ابن منده: هذا حديث غريب ..... «تهذيب الكمال» (٢٧ / ٣٩١)

(١) أخرجه: أبو داود في «السنن» (١ / ٧١٩) وفي «المراسيل» (ص ١٢٤)، والبخاري في «تاريخه» (١ / ٢٢٧)، وابن المبارك في «الزهد» (ص ٤٩٥)، وابن صاعد في «زياداته على الزهد» (ص ٤٩٢)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٩)، والبيهقي في «الكبرى» (٤ / ٢٣٩).
وقد وقع في سنده اضطراب.
والحديث مرسل ضعيف الإسناد.

(٢) أخرجه: الدارقطني (٢ / ١٨٥)، وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٦٩) من طريق عبدالملك بن هارون بن عنترة، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس... (فذكره).
والحديث باطل بهذا الإسناد؛ فيه عبدالملك بن هارون: قال أبو حاتم: متروك الحديث، ذاهب الحديث...

(٣) أخرجه: الطبراني في «الدعاء» (٢ / ١٢٢٩)، وفي «معجمه الصغير» (٢ / ١٣٣ - ١٣٤)، والشجري في «أماليه» (١ / ٢٥٩)، وغيرهما. =

٥١٣

فصل

ويستحب تعجيل الإفطار وتأخير السحور، وأن يفطر على التمر فإن لم يجد فعلى الماء. وأن يقول عند فطره:

اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت سبحانك اللهم وبحمدك. اللهم تقبل مني إنك أنت السميع العليم.

ويستحب التتابع في قضاء رمضان ولا يجب.

فصل

ولا يجوز تأخير قضاء رمضان إلى رمضان آخر من غير عذر، فإن فعل فعليه القضاء وإطعام مسكين لكل يوم، وإن أخّره لعذر فلا شيء عليه وإن مات. وإن أخره لغير عذر فمات قبل رمضان آخر أُطْعِمَ عنه لكل يوم مسكينٌ وإن مات بعد أن أدركه رمضان آخر فهل يُطعم (عنه)(١) كل(٢) يوم مسكين أو اثنان؟ على وجهين، وإن مات وعليه صوم أو حج أو اعتكاف منذور فَعَلَهُ عنه وليه(٣)، وإن(٤) كانت عليه صلاة منذورة فعلى روايتين.

باب صوم التطوع

وأفضله صيام داود عليه السلام كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.

ويستحب صيام أيام البيض من كل شهر، وصوم الاثنين والخميس. ومن صام شهر رمضان وأتبعه ستاً من شوال فكأنما صام الدهر. وصيام يوم عاشوراء كفارة سنة، ويوم عرفة كفارة سنتين، ولا يستحب لمن كان

(١) ما بين قوسين زيادة عن «م».
(٢) في «م»: لكل.
(٣) عبارة: وإن مات وعليه.. وليه؛ كذا في «ش»، «ط» وفي «م»: وإن مات وعليه صوم منذور أو حج أو اعتكاف فَعَلَهُ عنه وليه.
(٤) في «م»: ومَنْ.

ولا تجب الكفارة بغير ذلك. وسواء فى ذلك العمد والنسيان. وعنه فى الناسى: لا كفارة عليه. وإذا أكرهت المرأة على الوطئ، فلا كفارة عليها. وإن طاوعت، ففيها روايتان. وإذا جامع دون الفرج فأنزل أو وطئ بهيمة فى الفرج، أفطر. وفى وجوب الكفارة، وجهان. وحكم من لزمه الامساك لجامع، حكم الصائم. وإن تكرر الجماع قبل التكفير، فكفارة واحدة. وإن كفر عن الأول، فكفارة أخرى. والكفارة عتق رقبة. فان لم يجد، فصيام شهرين. فان عجز، فاطعام ستين مسكينا. فان تعذر الجميع فهل تسقط أو تبقى فى الذمة، على روايتين.

وعنه: أن كفارة الصوم على التخيير فيما ذكرناه.

الفصل الخامس فى المستحبات. وهى تعجيل الفطر وتأخير السحور — والفطر على تمر أو ماء، والاعتكاف، والصدقة، وتلاوة القرآن، وأن يقول عند إفطاره: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت. سبحانك اللهم وبحمدك. اللهم تقبل منى إنك أنت السميع العليم». ويستحب أن يأتى بالقضاء متواليا.

الفصل السادس فى المكروهات. وهى جمع الريق وابتلاعه، وابتلاع النخامة، وذوق الطعام، ومضغ العلك الذى لا يتحلل منه شىء، والقبلة، والسب. فان امرء سابه، فليقل إنى صائم.

باب صوم التطوع والاعتكاف

أفضل الصيام، صيام داوود، كان يصوم يوما ويفطر يوما. ويستحب صيام ثلاثة أيام فى كل شهر: الثالث عشر والرابع عشر والخامس عشر، وصيام

١ — فى الأصل: «كل شىء».

المذهب الأحمد فى مذهب الامام أحمد

لابن الجوزى رحمه الله

طبع على نفقة الشيخ

قاسم بن درويش فخرو

قطر (خليج فارس)

اعتکاف بیٹھنے کی کتاب

قیمت للہ۔

شافعی علماءِ کرامؒ سے استحباب کا ثبوت

مشہور کتب شافعیہ کے حوالے درج ذیل یہ ہیں جن میں اس دعا کا استحباب بیان کیا گیا ہے:

۱۔ أبو اسحاق الشیرازی ۴۷۶ھ:(المھذب فی فقۃ الإمام الشافعی:ج۲،ص۶۲۳)

۲۔ أبو اسحاق الشیرازی ۴۷۶ھ:(التنبیۃ فی الفقہ الشافعی:ج۱،ص۶۷)

۳۔ الرویانیؒ ۵۰۲ھ:(بحر المذھب فی فروع المذھب الشافعی:ج۳،ص۲۷۱)

۴۔ ابو حامد الغزالیؒ ۵۰۵ھ:(الوسیط فی المذھب:ج۲،ص۵۳۶)

۵۔ یحییٰ العمرانی الیمنی الشافعی:۵۵۸ھ:(البیان فی مذھب الإمام الشافعی:ج۳،ص۵۳۹)

۶۔ عبد الکریم الرافعی القزوینیؒ ۶۲۳ھ:(فتح العزیز بشرح الوجیز والشرح الکبیر:ج۶،ص۴۲۵)

۷۔ تقی الدین السبکیؒ ۷۵۶ھ:(الابتھاج فی شرح المنھا:ص۲۲۶)

۸۔ کمال الدین الدمیریؒ ۸۰۸ھ(صاحب حیاۃ الحیوان):(النجم الوھاج فی شرح المنھاج:ج۳،ص۳۲۴)

۹۔ جلال الدین المحلیؒ ۸۶۴ھ(صاحب جلالین):(کنز الراغبین شرح منھاج الطالبین:ج۱،ص۴۲۱،۴۲۲)

۱۰۔ أبن حجر الھیتمیؒ ۹۷۴ھ:(تحفۃ المحتاج فی شرح المنھاج:ج۳،ص۴۲۵)

۱۱۔ ابن علانؒ ۱۰۵۷ھ:(الفتوحات الربانیۃ شرح الاذکار النواویۃ:ج۴،ص۲۳۵،۲۳۴)

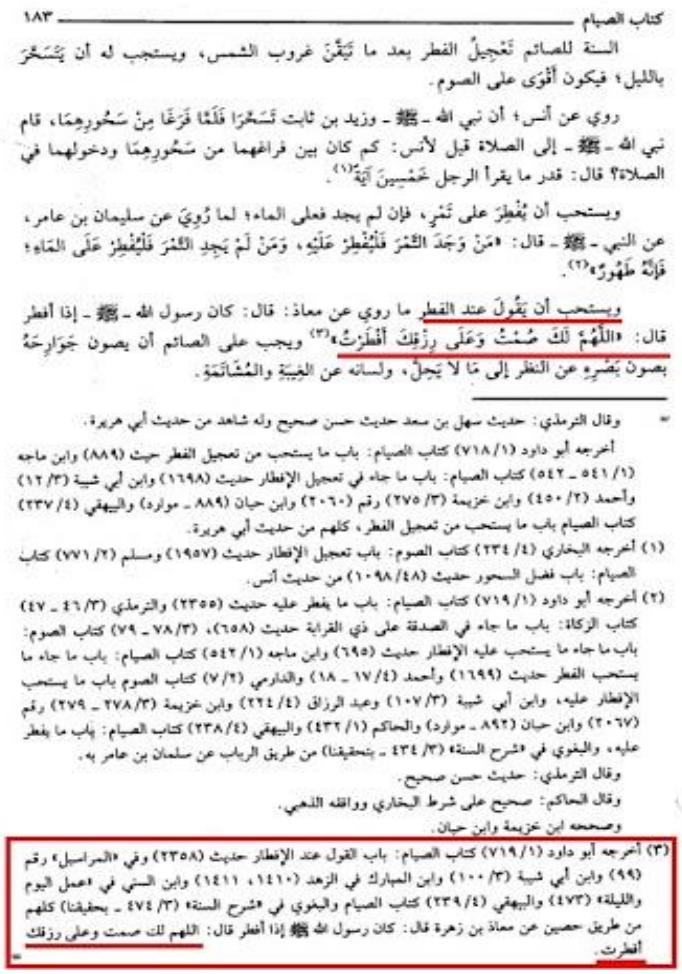

كتاب الصيام ١٨٣

السنة للصائم تَعْجِيلُ الفطر بعد ما تَيَقَّنَ غروب الشمس، ويستحب له أن يَتَسَحَّرَ بالليل؛ فيكون أقوى على الصوم.

روي عن أنس؛ أن نبي الله ﷺ وزيد بن ثابت تَسَحَّرَا فَلَمَّا فَرَغَا مِنْ سَحُورِهِمَا، قام نبي الله ﷺ إلى الصلاة قيل لأنس: كم كان بين فراغهما من سَحُورِهِمَا ودخولهما في الصلاة؟ قال: قدر ما يقرأ الرجل خَمْسِينَ آيَةً(١).

ويستحب أن يُفْطِرَ على تَمْرٍ، فإن لم يجد فعلى الماء؛ لما رُوِيَ عن سليمان بن عامر، عن النبي ﷺ قال: «مَنْ وَجَدَ التَّمْرَ فَلْيُفْطِرْ عَلَيْهِ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ التَّمْرَ فَلْيُفْطِرْ عَلَى الْمَاءِ؛ فَإِنَّهُ طَهُورٌ»(٢).

ويستحب أن يَقُولَ عند الفطر ما روي عن معاذ: قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: «اللَّهُمَّ لَكَ صُمْتُ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ»(٣) ويجب على الصائم أن يصون جَوَارِحَهُ بصون بَصَرِهِ عن النظر إلى ما لا يَحِلُّ، ولسانه عن الغِيبَةِ والمُشَاتَمَةِ.

= وقال الترمذي: حديث سهل بن سعد حديث حسن صحيح وله شاهد من حديث أبي هريرة.

أخرجه أبو داود (١/ ٧١٨) كتاب الصيام: باب ما يستحب من تعجيل الفطر حيث (٨٨٩) وابن ماجه (١/ ٥٤١ ـ ٥٤٢) كتاب الصيام: باب ما جاء في تعجيل الإفطار حديث (١٦٩٨) وابن أبي شيبة (٣/ ١٢) وأحمد (٢/ ٤٥٠) وابن خزيمة (٣/ ٢٧٥) رقم (٢٠٦٠) وابن حبان (٨٨٩ ـ موارد) والبيهقي (٤/ ٢٣٧) كتاب الصيام باب ما يستحب من تعجيل الفطر، كلهم من حديث أبي هريرة.

(١) أخرجه البخاري (٤/ ٢٣٤) كتاب الصوم: باب تعجيل الإفطار حديث (١٩٥٧) ومسلم (٢/ ٧٧١) كتاب الصيام: باب فضل السحور حديث (٤٨/ ١٠٩٨) من حديث أنس.

(٢) أخرجه أبو داود (١/ ٧١٩) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه حديث (٢٣٥٥) والترمذي (٣/ ٤٦ ـ ٤٧) كتاب الزكاة: باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة حديث (٦٥٨)، (٣/ ٧٨ ـ ٧٩) كتاب الصوم: باب ما جاء ما يستحب عليه الإفطار حديث (٦٩٥) وابن ماجه (١/ ٥٤٢) كتاب الصيام: باب ما جاء ما يستحب الفطر حديث (١٦٩٩) وأحمد (٤/ ١٧ ـ ١٨) والدارمي (٢/ ٧) كتاب الصوم باب ما يستحب الإفطار عليه، وابن أبي شيبة (٣/ ١٠٧) وعبد الرزاق (٤/ ٢٢٤) وابن خزيمة (٣/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩) رقم (٢٠٦٧) وابن حبان (٨٩٢ ـ موارد) والحاكم (١/ ٤٣٢) والبيهقي (٤/ ٢٣٨) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه، والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٣٤ ـ بتحقيقنا) من طريق الرباب عن سلمان بن عامر به.

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري وواقله الذهبي.

وصححه ابن خزيمة وابن حبان.

(٣) أخرجه أبو داود (١/ ٧١٩) كتاب الصيام: باب القول عند الإفطار حديث (٢٣٥٨) وفي «المراسيل» رقم (٩٩) وابن أبي شيبة (٣/ ١٠٠) وابن المبارك في الزهد (١٤١٠، ١٤١١) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٤٧٣) والبيهقي (٤/ ٢٣٩) كتاب الصيام والبغوي في «شرح السنة» (٣/ ٤٧٤ ـ بتحقيقنا) كلهم من طريق حصين عن معاذ بن زهرة قال: كان رسول الله ﷺ إذا أفطر قال: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت.

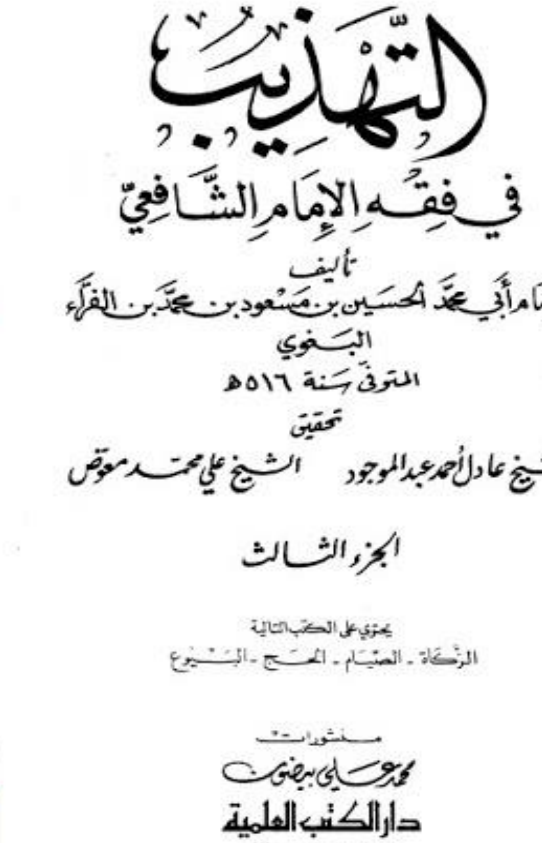

التهذيب

في فقه الإمام الشافعي

تأليف

الإمام أبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء

البغوي

المتوفى سنة ٥١٦ھ

تحقيق

الشيخ عادل أحمد عبد الموجود — الشيخ علي محمد معوض

الجزء الثالث

يحتوي على الكتب التالية

الزكاة - الصيام - الحج - البيوع

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

منهج الطلاب

في فقه الإمام الشافعي رضي الله عنه

تأليف

شيخ الإسلام زكريا بن محمد بن زكريا

الأنصاري المصري الشافعي

المتوفى سنة ٩٢٦ هـ

وضع حواشيه

الشيخ صلاح بن محمد بن عويضة

منشورات

محمد علي بيضون

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

النجم الوهاج

في شرح المنهاج

للإمام العلامة المتقن المحدث الفقيه اللغوي

كمال الدين أبي البقاء محمد بن موسى بن عيسى الدميري

رحمه الله تعالى

(٧٤٢ - ٨٠٨ هـ)

المجلد الثالث

الجنائز - الزكاة - الصيام

الاعتكاف - الحج

دار المنهاج

الثلاثين من شعبان إذا تحدث الناس برؤيته أو شهد بها عدد يرد وسن تسحر وتأخيره وتعجيل فطر إن تيقن وفطر بتمر فماء وترك فحش وشهوة ونحو حجم وذوق وعلك وأن يغتسل عن حدث أكبر ليلاً ويقول عقب فطره اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت ويكثر في رمضان صدقة وتلاوة واعتكافاً لا سيما العشر الأخير.

فصل: شرط وجوبه إسلام وتكليف وإطاقة ويباح تركه لمرض يضر معه صوم وسفر قصر لا إن طرأ أو زال ويجب قضاء ما فات ولو بعذر لا بكفر أصلي وصبا وجنون في غير ردة وسكر كما لو بلغ صائماً ويجب إتمامه أو مفطراً أو أفاق[1] أو أسلم[2] وسن لهم ولمريض ولمسافر زال عذرهما مفطرين إمساك في رمضان ويلزم من أخطأ بفطره.

فصل: من فاته صوم واجب فمات قبل تمكنه من قضائه فلا تدارك ولا إثم إن فات بعذر[3] أو بعده أخرج من تركته لكل يوم مدمن جنس فطرة أو صام عنه قريبه مطلقاً أو أجنبي بإذن لا من مات وعليه صلاة أو اعتكاف ويجب المد فلا قضاء على من أفطر لعذر لا يرجى زواله ويقضاء على غير متحير وأفطر لإنقاذ آدمي مشرف[4] على هلاك أو لخوف ذات ولد عليه كمن أخر قضاء رمضان مع تمكنه حتى دخل آخر ويتكرر بتكرر السنين فلو أخر القضاء المذكور فمات أخرج من تركته لكل يوم مدان إن لم يصم عنه والمصرف[5] فقير ومسكين وله صرف أمداد لواحد ويجب مع قضاء كفارة على واطىء بإفساد صومه يوماً من رمضان بوطء أثم به للصوم ولا شبهة فلا تجب على موطوء ونحو ناس ومفسد[6] غير صوم أو صوم غيره أو صومه في غير رمضان أو بغير وطء ومن ظن ليلاً أو شك فيه فبان نهاراً أو أكل ناسياً وظن أنه أفطر به ثم وطىء ومسافر وطىء زنا أو لم ينو ترخصاً وتتكرر بتكرر الإفساد وحدوث سفر أو مرض بعد وطء لا يسقطها.

(١) أفاق: أي المجنون.
(٢) وأسلم: أي الكافر.
(٣) بعذر: كمرض امتير إلى الموت، فإن فات بلا عذر أثم ووجب تداركه.
(٤) مشرف على هلاك: بغرق أو غيره، ولم يمكن تخليصه إلا بفطر.
(٥) والمصرف فقير ومسكين: أي مصرف الإمداد؛ لأن المسكين ذكر في بالآية والخبر، والفقير أسوأ حالاً منه، ولا يجب الجمع بينهما.
(٦) مفسد غير صوم: كصلاة.

وَٱلْقُبْلَةِ وَذَوْقِ ٱلطَّعَامِ وَٱلْعِلْكِ ، وَأَنْ يَقُولَ عِنْدَ فِطْرِهِ : (ٱللَّهُمَّ ؛ لَكَ صُمْتُ ، وَعَلَىٰ رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ) ، .....

قال : (والقُبلة) أي : ندباً لا تحريماً ؛ خشية الإفساد ، وهذه مكررة في الكتاب .

وحكم النظر بشهوة حكم القبلة ، وصرح الروياني في « الحلية » بأنه يأثم به .

قال : (وذوقِ الطعام) خوفاً من وصوله إلىٰ حلقه ، ولو قال : (والذوق) كان أعم . ويكره مضغ الخبز وغيره إلا أن يحتاج إلىٰ ذلك لطفل ونحوه .

قال : (والعلكِ) ؛ لأنه يجمع الريق[1] ، وقد سبق الخلاف في الإفطار به ، وهو بفتح العين مصدر معناه : المضغ ، تقول : علك الشيء يعلُكه بالضم عَلْكاً : إذا مضغه ، و(العِلك) بالكسر : الشيء المعلوك ، وكذلك ضبطه المصنف بخطه بالوجهين .

كل هذا إذا لم يصل من العِلك شيء إلى الجوف ، فإن كان يتناثر منه شيء . . فلا يجوز عَلْكُه .

وقال القاضي حسين : إن كان جديداً . . فلا محالة أنه يصل منه شيء إلىٰ جوفه ، فلا يجوز له مضغه ، قال : واللُّبان الأبيض ضرب منه ، إذا أصابه الماء . . اشتد .

قال المصنف : إن وصل شيء منه عمداً . . أفطر ، وإن شك . . فلا ، وإن ابتلع ريقه وفيه طعمه أو ريحه . . لم يفطر خلافاً لابن القطان .

قال : (وأن يقول عند فطره : « اللهم ؛ لك صمت ، وعلىٰ رزقك أفطرت ») كذا رواه أبو داوود [٢٣٥٠] عن معاذ بن زهرة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلاً ، ومعاذ بن زهرة تابعي ، ورواه الدارقطني [٢/١٨٥] من رواية ابن عباس رضي الله عنهما متصلاً ، وزاد في آخره : « فتقبل مني إنك أنت السميع العليم » لكن في إسناده : عبد الملك بن هارون وهو دجال كذاب .

(١) في هامش (د) : (قال الشافعي : وأكره العلك ؛ لأنه يحلب الفم ، أي : يجمع الريق . وقيل : أراد بقوله : « يحلب الفم » أنه يطيب النكهة ويزيل الخلوف) .

مفتی شیخ ابن العثیمین رحمہ اللہ

سعودی عرب کے مفتی شیخ ابن العثیمینؒ نے ایک سوال کے جواب میں ان دونوں دعاؤں "اللھم لک صمت" اور "ذھب الظمأ" کو مستحب قرار دیا ہے۔

س۴۳۶: هل هناك دعاء مأثور عند الإفطار؟

الجواب: إن الدعاء عند الإفطار موطن إجابة للدعاء، والدعاء المأثور: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، ومنه أيضاً قول النبي صلى الله عليه وسلم حين أفطر قال: (ذهب الظمأ، وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله) هذان الحديثان وإن كان فيهما ضعف لكن بعض أهل العلم حسنهما۔(فتاوی ارکان الاسلام:ص ۴۸۶)

شیخ محمد صالح عثیمین رحمہ اللہ سے دریافت کیا گیا: کیا افطاری کے وقت نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے کوئی دعاء کرنی ثابت ہے؟ اور اس دعا کا وقت کیا ہے، اور کیا روزے دار مؤذن کی اذان کا جواب دے یا کہ افطاری کرنے میں مشغول رہے؟

شیخ رحمہ اللہ کا جواب تھا: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت"۔ "اے اللہ میں نے تیرے لیے روزہ رکھا اور تیرے رزق پر ہی افطار کیا"۔

اور نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے افطاری کے وقت درج ذیل دعاء بھی ثابت ہے: "ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله" ۔ "پیاس چلی جائے، اور رگیں تر ہو گئیں، اور ان شاء اللہ اجر و ثواب بھی ثابت ہو گیا"۔

ان دونوں حدیثوں میں اگرچہ کچھ ضعف ہے، لیکن بعض اہل علم نے انہیں حسن کہا ہے۔(فتاوی ارکان الاسلام:ص ۴۸۶)

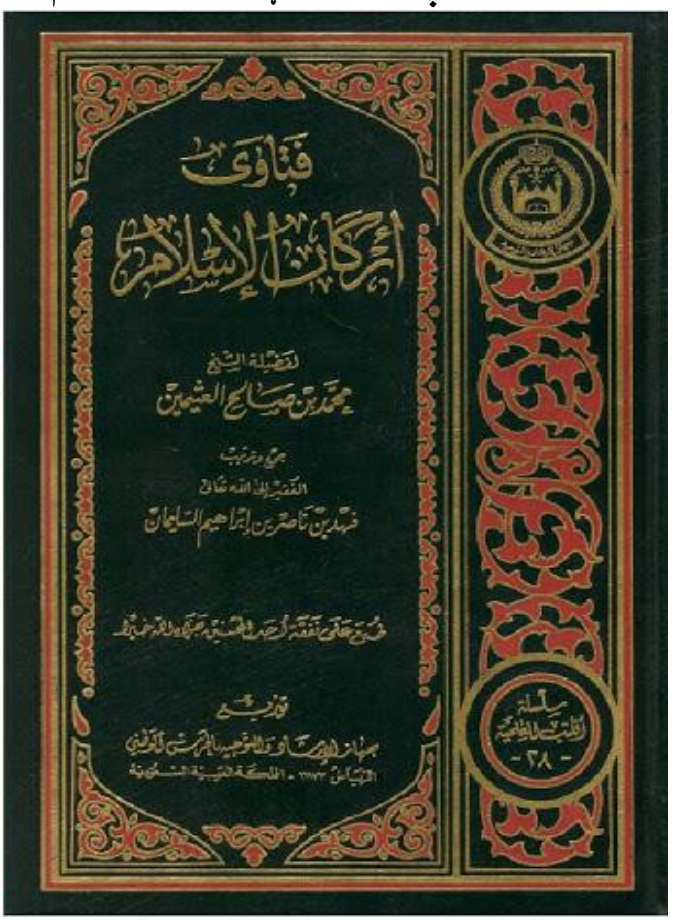

فتاوى أركان الإسلام

٤٨٦

والشتم، والغش، والخيانة، والنظر المحرم، والاستماع إلى الشيء المحرم، وغير ذلك من المحرمات التي يجب على الصائم وغيره أن يتجنبها، ولكنها في حق الصائم أوكد.

ومنها - أي من آداب الصيام - أن يتسحر، وأن يؤخر السحور لقول النبي ﷺ: «تسحروا فإن في السحور بركة»[1].

ومن آدابه - أيضاً - أن يفطر على رطب، فإن لم يجد فتمر، فإن لم يجد فعلى ماء، وأن يبادر بالفطر من حين أن يتحقق غروب الشمس، أو يغلب على ظنه أنها غربت لقول النبي ﷺ: «لا يزال الناس بخير ما عجلوا الفطر...»[2].

* * *

س٤٣٦ هل هناك دعاء مأثور عند الإفطار؟ وهل يتابع الصائم المؤذن أم يستمر في فطره؟

الجواب: إن الدعاء عند الإفطار موطن إجابة للدعاء، لأنه في آخر العبادة، ولأن الإنسان أشد ما يكون غالباً من ضعف النفس عند إفطاره، وكلما كان الإنسان أضعف نفساً، وأرق قلباً كان أقرب إلى الإنابة والإخبات لله عز وجل.

والدعاء المأثور: اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت، ومنه أيضاً قول النبي ﷺ حين أفطر قال: «ذهب الظمأ، وابتلت

فتاوى الصيام

٤٨٧

العروق وثبت الأجر إن شاء الله»[1]. وهذان الحديثان وإن كان فيهما ضعف لكن بعض أهل العلم حسنهما، وعلى كل حال فإذا دعوت بذلك، أو دعوت بغيره مما يخطر على قلبك عند الإفطار فإنه موطن إجابة.

وأما إجابة المؤذن والإنسان يفطر فهي مشروعة، لأن قوله ﷺ: «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول»[2]. يشمل كل حال من الأحوال، إلا ما دل الدليل على استثنائه.

* * *

سعودی عرب کے مفتی شیخ صالح الفوزانؒ ایک سوال کے جواب میں فرماتے ہیں:

سؤال: ما هو الدعاء المأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم عند الإفطار وعند السحور؟

الجواب: قد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان إذا أفطر يقول: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله»، وورد عن بعض الصحابة أنه إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فاغفر لي إنك أنت الغفور الرحيم» وأما السحور فلم يرد فيما أعلم دعاء مخصوص يقال عند ذلك، والله أعلم۔(مجموع فتاوی فضیلۃ الشیخ صالح بن فوزان: ج۲، ص۳۹۵)

نبی کریم صلی اللہ علیہ وسلم سے افطاری کے وقت درج ذیل دعاء بھی ثابت ہے: "ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله" ۔"پیاس چلی جائے، اور رگیں تر ہو گئیں، اور ان شاء اللہ اجر و ثواب بھی ثابت ہو گیا"۔

اور بعض صحابہ سے یہ بھی ثابت ہے کہ: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت"۔"اے اللہ! میں نے تیرے لئے روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق پر افطار کیا"۔ اور اس کے علاوہ آپ جو مناسب سمجھیں وہ دعا بھی کر سکتے ہیں۔(مجموع فتاوی فضیلۃ الشیخ صالح بن فوزان: ج۲، ص۳۹۵)

مجموع فتاوى

٣٩٤

الشك في طلوع الفجر

سؤال ما حكم من شكّ في طلوع الفجر؟ هل له أن ياكل ويشرب، أم يُمسك حتى يستيقن طلوعه، أم أنه يعمل بالشك؟ افيدوني في ذلك بارك الله فيكم.

الجواب: يقول الله سبحانه وتعالى: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧]، فإذا تيقن طلوع الفجر، حُرم عليه الأكل والشرب ووجب عليه الإمساك.

وإذا لم يتيقن وبقي في شك هل طلع الفجر أو لم يطلع، فالاحتياط له أن يمتنع عن الأكل والشرب، من باب الاحتياط والابتعاد عن المشتبهات لقوله ﷺ: «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك»[٢]، ولقوله ﷺ: «من اتقى الشبهات، فقد استبرأ لدينه وعرضه»[٣]، فالأحسن أن يُمسك وأن يترك الأكل والشرب، ما دام أنّه يخاف أنّ الفجر قد طلع.

* * *

دعاء الإفطار

سؤال ما هو الدعاء المأثور عن النبي ﷺ عند الإفطار وعند السحور؟

فضيلة الشيخ: صالح بن فوزان الفوزان

٣٩٥

الجواب: قد ورد عن النبي ﷺ أنّه كان إذا أفطر يقول: «ذهب الظمأ وابتلت العروق وثبت الأجر إن شاء الله»[١]، وورد عن بعض الصحابة أنّه إذا أفطر قال: «اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت فاغفر لي إنّك أنت الغفور الرحيم»[٢].

وأما السحور فلم يرد فيما أعلم دعاءٌ مخصوص يُقال عند ذلك، والله أعلم.

مجموع فتاوى

فضيلة الشيخ

صالح بن فوزان الفوزان

جمعه

حمود بن عبد الله المطر — عبد الكريم بن صالح المقرن

الجزء الأول

دار ابن خزيمة

یہی حوالہ شیخ صالح المنجدؒ نے بھی دیا ہے

وكذلك ورد عن بعض الصحابة أنه كان يقول: (اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت) فأنت ادع الله بالدعاء المناسب الذي ترى أنك محتاج إليه۔

اسی طرح بعض صحابہ سے یہ بھی ثابت ہے کہ: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت"۔ "اے اللہ! میں نے تیرے لئے روزہ رکھا اور تیرے ہی رزق پر افطار کیا"۔ اوراس کے علاوہ آپ جو مناسب سمجھیں وہ دعا بھی کر سکتے ہیں۔ (اللقاء الشهري:ج۸،ص۲۵)

علماءِ اہلحدیث بھی اس دعا کے سے استحباب کے قائل ہیں

اہلحدیث عالم حافظ عبداللہ روپڑی صاحب لکھتے ہیں: "اور افطاری کے وقت یہ لفظ (دعا کے لئے) آئے ہیں: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت""۔ (فتاویٰ اہلحدیث:ج۲،ص۵۵۳)

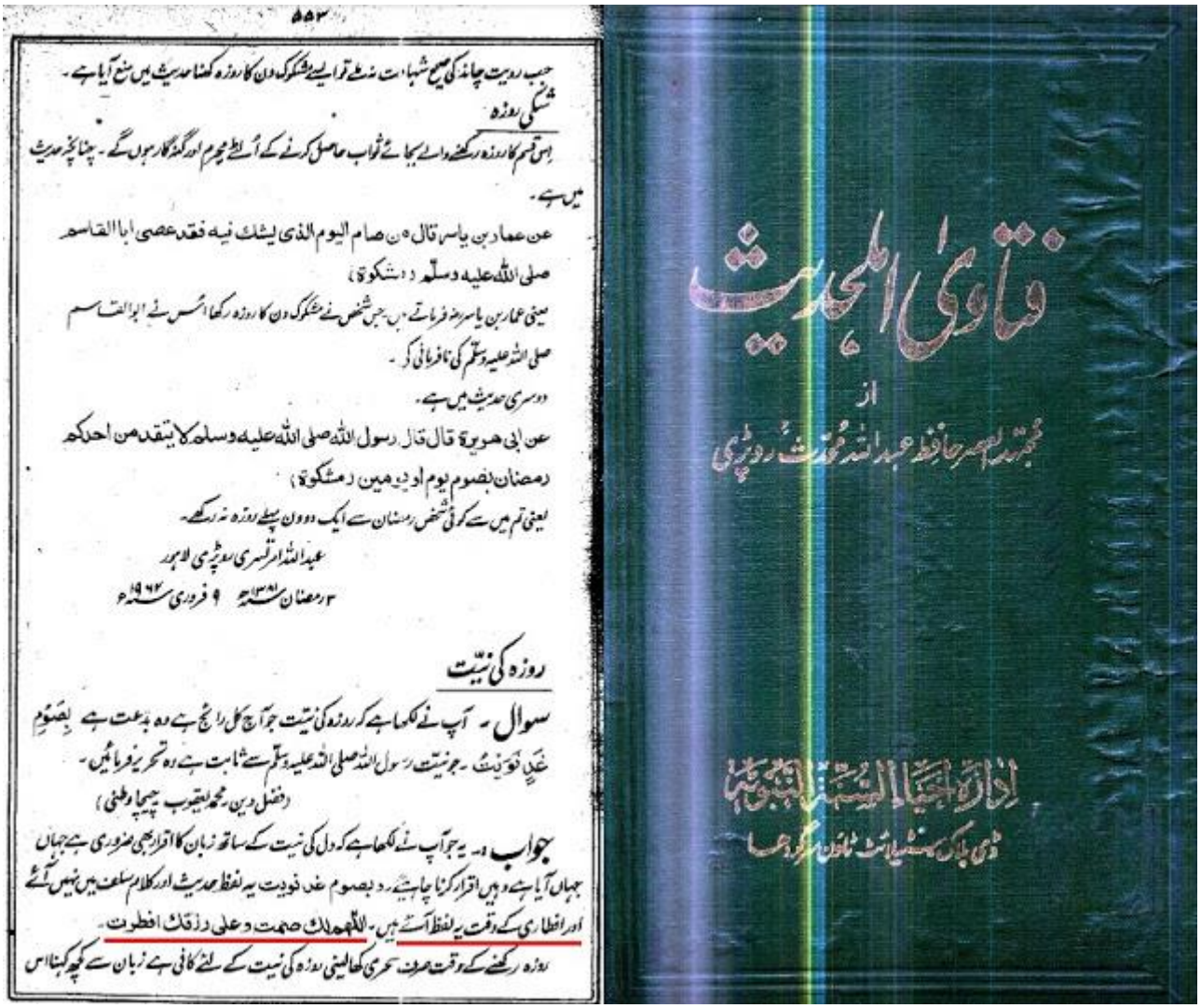

۵۵۳

جب رویت چاند کی صحیح شہادت نہ ملے تو ایسے مشکوک دن کا روزہ کھنا حدیث میں منع آیا ہے۔

مشکوک روزہ

اس قسم کا روزہ رکھنے والے بجائے ثواب حاصل کرنے کے اُلٹے مجرم اور گنہگار ہوں گے۔ چنانچہ حدیث میں ہے۔

عن عمار بن یاسر قال من صام الیوم الذی یشك فیه فقد عصی ابا القاسم صلی اللہ علیه وسلم (مشکوۃ)

یعنی عمار بن یاسر رضؓ فرماتے ہیں جس شخص نے مشکوک دن کا روزہ رکھا اُس نے ابوالقاسم صلی اللہ علیہ وسلم کی نافرمانی کی۔

دوسری حدیث میں ہے۔

عن ابی هریرة قال قال رسول اللہ صلی اللہ علیه وسلم لا یتقدمن احدکم رمضان بصوم یوم او یومین (مشکوۃ)

یعنی تم میں سے کوئی شخص رمضان سے ایک دو دن پہلے روزہ نہ رکھے۔

عبداللہ امرتسری روپڑی لاہور

۳ رمضان ۱۳۸۱ھ ۹ فروری ۱۹۶۲ء

روزہ کی نیّت

سوال۔ آپ نے لکھا ہے کہ روزہ کی نیت جو آج کل رائج ہے وہ بدعت ہے بِصَوْمِ غَدٍ نَوَيْتُ۔ جو نیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے ثابت ہے وہ تحریر فرمائیں۔

(فضل دین۔ محمد یعقوب چیچہ وطنی)

جواب۔ یہ جو آپ نے لکھا ہے کہ دل کی نیت کے ساتھ زبان کا اقرار بھی ضروری ہے جہاں جہاں آیا ہے وہیں اقرار کرنا چاہیئے۔ د بصوم غد نویت یہ لفظ حدیث اور کلام سلف میں نہیں آئے اور افطاری کے وقت یہ لفظ آئے ہیں۔ اللھم لك صمت وعلی رزقك افطرت۔

روزہ رکھنے کے وقت صرف سحری کھانا یعنی روزہ کی نیت کے لئے کافی ہے زبان سے کچھ کہنا اس

فتاویٰ علمائے اہلحدیث جس کو اہلحدیث مکتبہ فکر کے جید علماء کی تصدیق حاصل ہے اس میں لکھا ہے: "اور افطاری کے وقت یہ لفظ (دعا کے لئے) آئے ہیں: "اللهم لك صمت، وعلى رزقك أفطرت""۔ (فتاویٰ علمائے اہلحدیث:ج۶،ص۹۴)

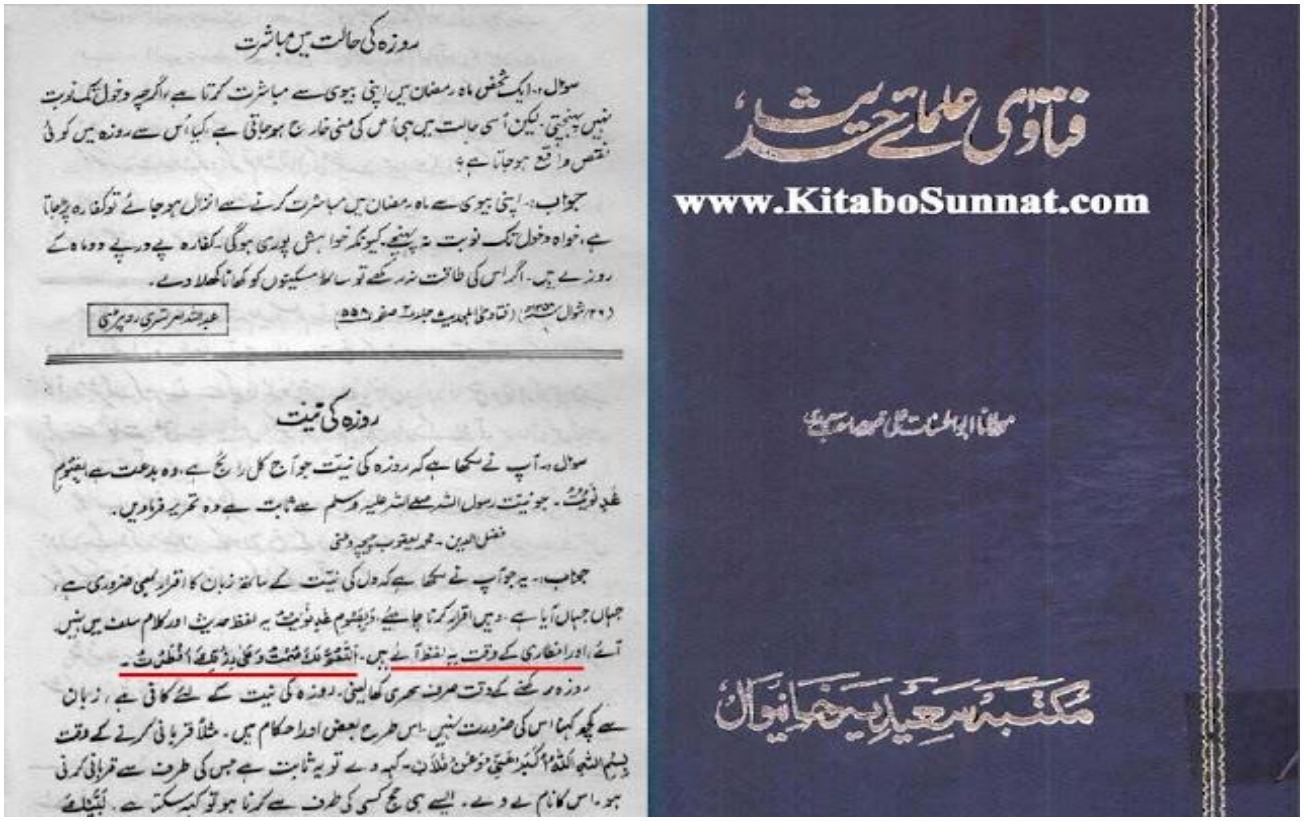

روزہ کی حالت میں مباشرت

سوال:- ایک شخص ماہ رمضان میں اپنی بیوی سے مباشرت کرتا ہے، اگرچہ دخول تک نوبت نہیں پہنچتی۔ لیکن اسی حالت میں ہی اس کی منی خارج ہو جاتی ہے۔ کیا اس سے روزہ میں کوئی نقص واقع ہو جاتا ہے؟

جواب:- اپنی بیوی سے ماہ رمضان میں مباشرت کرنے سے انزال ہو جائے تو کفارہ پڑھتا ہے، خواہ دخول تک نوبت نہ پہنچے۔ کیونکہ خواہش پوری ہوگی۔ کفارہ پے در پے دو ماہ کے روزے ہیں۔ اگر اس کی طاقت نہ رکھے تو ساٹھ مسکینوں کو کھانا کھلا دے۔

(۲۰ شوال ۱۳۸۳ھ) (فتاویٰ اہلحدیث جلد ۲ صفحہ ۵۵۵) عبداللہ عسکری روپڑی

روزہ کی نیت

سوال:- آپ نے لکھا ہے کہ روزہ کی نیت جو آج کل رائج ہے، وہ بدعت ہے۔ بیشک غلط لکھا ہے۔ جو نیت رسول اللہ صلی اللہ علیہ وسلم سے ثابت ہے وہ تحریر فرمائیں۔

فضل الدین۔ محمد یعقوب پیر دھنی

جواب:- یہ جو آپ نے لکھا ہے کہ دل کی نیت کے ساتھ زبان کا اقرار بھی ضروری ہے، جہاں جہاں آیا ہے۔ وہیں اقرار کرنا چاہیئے۔ وبصوم غدٍ نویت یہ لفظ حدیث اور کلام سلف میں نہیں آئے، اور افطاری کے وقت یہ لفظ آئے ہیں۔ اَللّٰھُمَّ لَکَ صُمْتُ وَعَلٰی رِزْقِکَ اَفْطَرْتُ۔

روزہ رکھنے کے وقت صرف سحری کھا لینی۔ روزہ کی نیت کے لئے کافی ہے، زبان سے کچھ کہنا اس کی ضرورت نہیں۔ اس طرح بعض اور احکام ہیں۔ مثلاً قربانی کرنے کے وقت بسم اللہ اللہ اکبر اللھم منک ولک۔ کہہ دے تو یہ ثابت ہے جس کی طرف سے قربانی کرنی ہو۔ اس کا نام لے دے۔ ایسے ہی حج کسی کی طرف سے کرنا ہو تو کہہ سکتا ہے۔ لبیک

فتاویٰ علمائے حدیث

www.KitaboSunnat.com

مکتبہ سعیدیہ خانیوال

علامہ ناصر الدین البانیؒ اپنی کتاب اروء الغلیل جلد نمبر ۴، صفحہ نمبر ۳۸-۳۹ پر اس حدیث کے بارے میں طویل بحث کے بعد آخر میں لکھتے ہیں: ”ومع ذلک صحیح حدیثھم جمیعاً“ ”اس کے باوجود یہ حدیث صحیح ہے“۔ (اروء الغلیل جلد نمبر ۴، صفحہ نمبر ۳۹)

وقد روي الحديث من طريق أخرى مرسلاً ، عن حصين بن عبد الرحمن عن معاذ أبي زهرة أنه بلغه :

« أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال : اللهم لك صمت ، وعلى رزقك أفطرت » .

أخرجه عبدالله بن المبارك في « الزهد » (ق ٢/٢٢١) وابن صاعد في « الزوائد عليه » أبو داود (٢٣٥٨) وعنه البيهقي (٤/ ٢٣٩) وابن أبي شيبة في « المصنف » (٢/ ١٨١/ ٢) وابن السني(٤٧٣) من طرق عن حصين به إلا أنه لم يقل أحد منهم « أنه بلغه» سوى ابي داود .

قلت : وهذا سند ضعيف ، فإنه مع إرساله فيه جهالة معاذ هذا . فإنهم لم يذكروا له راوياً عنه سوى حصين هذا ، وأورده ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤/ ١/ ٢٤٨/ ١١٢٦) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد ذكره

ابن حبان في « التابعين » من « الثقات » كما في « التهذيب » ومع ذلك فلم يوثقه في « التقريب » ، وإنما قال :

« مقبول » .

يعني عند المتابعة ، كما نص عليه في المقدمة ، وبما أن الطريقين اللذين قبله ضعيفان جداً ، لا يستشهد بهما ، فيبقى حديثه ضعيفاً ليناً .

ومع ذلك صحح حديثهم جميعاً ، ولا أدري كيف تأثرت بهم في تعليقي على «صحيح ابن خزيمة » فسبقهم فيه ، مع أنني استغربت ذلك منهم في المصدر المشار إليه وبينت أنه صحاب للفطر عن الحديثين مع عدم وجود شاهد له يعتبر .

إرواء الغليل

في تخريج أحاديث منار السبيل

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

بإشراف

محمد زهير الشاويش

الجزء الرابع

امام شوکانیؒ کی فقہ کی مشہور و معروف کتاب ”الدُّرر البھیّہ“ جس کی تخریج و تحقیق مشہور عرب عالم و محقق علامہ ناصر الدین البانیؒ نے کی اور اس کا ترجمہ و تشریح حافظ عمران ایوب لاہوری نے ”فقہ الحدیث“ نامی کتاب میں کی۔ اس کتاب میں افطاری کی دعا کے باب میں یہ دعا نقل کرنے کے بعد نیچے لکھتے ہیں: ”شیخ ناصر الدین البانیؒ بیان کرتے ہیں کہ یہ حدیث شواہد کی بنا پر قوی ہو جاتی ہے“۔ (فقہ الحدیث: ج ۱، ص ۷۲۷ بحوالہ المشکاۃ المصابیح البانیؒ)

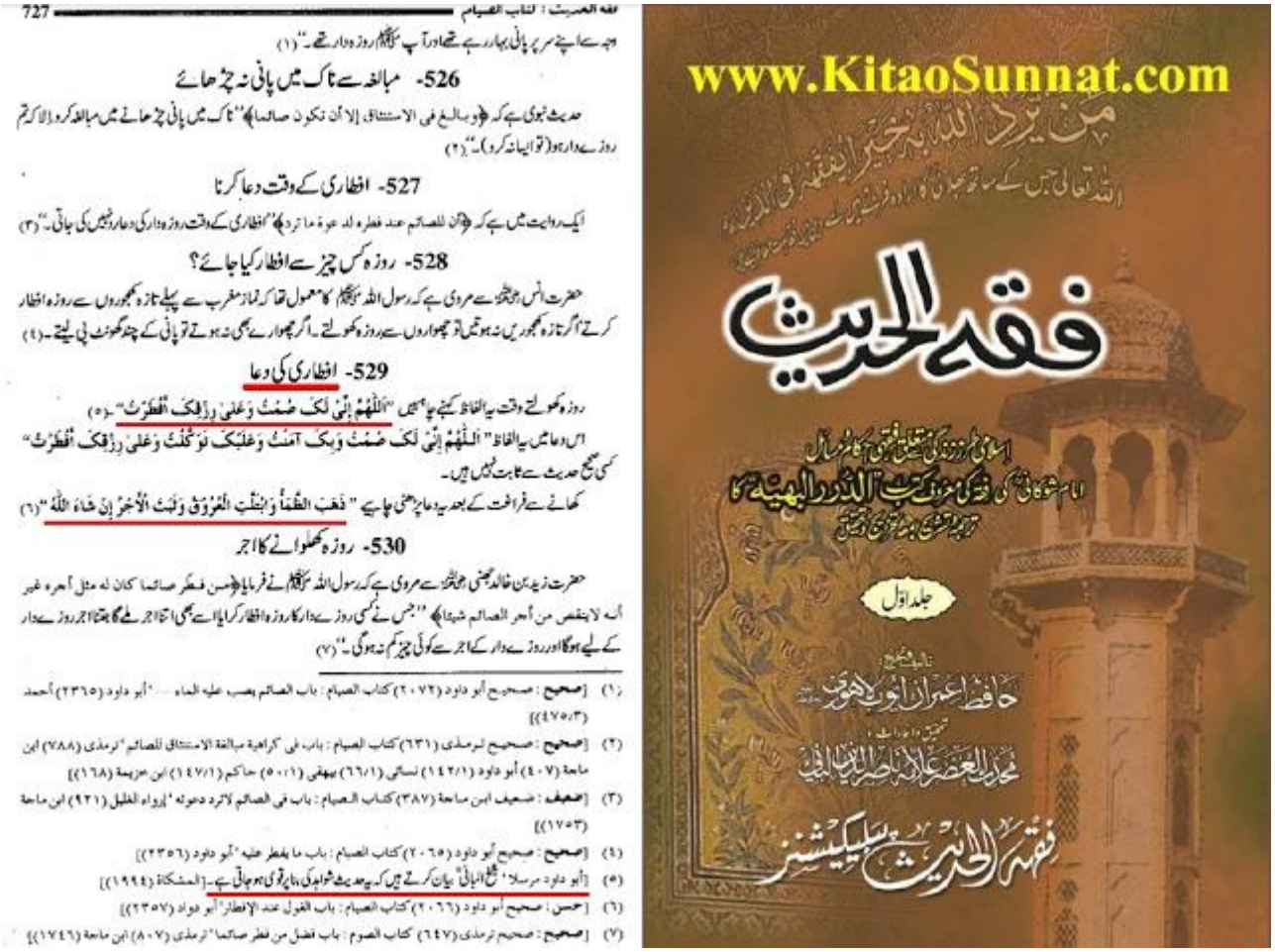
727 فقہ الحدیث / کتاب الصیام

وجہ سے اپنے سر پر پانی بہا رہے تھے اور آپ ﷺ روزہ دار تھے۔“ (۱)

526- مبالغہ سے ناک میں پانی نہ چڑھائے

حدیث نبوی ہے کہ ﴿وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائما﴾ ”ناک میں پانی چڑھانے میں مبالغہ کرو الا کہ تم روزے دار ہو (تو ایسا نہ کرو)۔“ (۲)

527- افطاری کے وقت دعا کرنا

ایک روایت میں ہے کہ ﴿إن للصائم عند فطره لدعوة ما ترد﴾ ”افطاری کے وقت روزہ دار کی دعا رد نہیں کی جاتی۔“ (۳)

528- روزہ کس چیز سے افطار کیا جائے؟

حضرت انس رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ ﷺ کا معمول تھا کہ نماز مغرب سے پہلے تازہ کھجوروں سے روزہ افطار کرتے اگر تازہ کھجوریں نہ ہوتیں تو چھواروں سے روزہ کھولتے۔ اگر چھوارے بھی نہ ہوتے تو پانی کے چند گھونٹ پی لیتے۔ (۴)

529- افطاری کی دعا

روزہ کھولتے وقت یہ الفاظ کہنے چاہئیں ”اَللّٰهُمَّ إِنِّي لَكَ صُمْتُ وَعَلٰى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“۔ (۵)

اس دعا میں یہ الفاظ ”اَللّٰهُمَّ إِنِّي لَكَ صُمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَعَلٰى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ“ کسی صحیح حدیث سے ثابت نہیں ہیں۔

کھانے سے فراغت کے بعد یہ دعا پڑھنی چاہیے ”ذَهَبَ الظَّمَأُ وَابْتَلَّتِ الْعُرُوقُ وَثَبَتَ الْأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللّٰهُ“ (۶)

530- روزہ کھلوانے کا اجر

حضرت زید بن خالد جہنی رضی اللہ عنہ سے مروی ہے کہ رسول اللہ ﷺ نے فرمایا ﴿من فطر صائما كان له مثل أجره غير أنه لا ينقص من أجر الصائم شيئا﴾ ”جس نے کسی روزے دار کا روزہ افطار کرایا اسے بھی اتنا اجر ملے گا جتنا اجر روزے دار کے لیے ہوگا اور روزے دار کے اجر سے کوئی چیز کم نہ ہوگی۔“ (۷)

(۱) [صحيح: صحيح أبو داود (۲۰۷۲) كتاب الصيام: باب الصائم يصب عليه الماء ... أبو داود (۲۳۶۵) أحمد (۴۷۵/۳)]

(۲) [صحيح: صحيح ترمذي (۶۳۱) كتاب الصيام: باب في كراهية مبالغة الاستنشاق للصائم "ترمذي (۷۸۸) ابن ماجة (۴۰۷) أبو داود (۱۴۲/۱) نسائي (۶۶/۱) بيهقي (۵۰۱/۱) حاكم (۱۴۷/۱) ابن خزيمة (۱۶۸)]

(۳) [ضعيف: ضعيف ابن ماجة (۳۸۷) كتاب الصيام: باب في الصائم لا ترد دعوته "إرواء الغليل (۹۲۱) ابن ماجة (۱۷۵۳)]

(۴) [صحيح: صحيح أبو داود (۲۰۶۵) كتاب الصيام: باب ما يفطر عليه "أبو داود (۲۳۵۶)]

(۵) [أبو داود مرسلا" شیخ البانیؒ بیان کرتے ہیں کہ یہ حدیث شواہد کی بنا پر قوی ہو جاتی ہے۔ (المشكاة (۱۹۹۴)]

(۶) [حسن: صحيح أبو داود (۲۰۶۶) كتاب الصيام: باب القول عند الإفطار "أبو داود (۲۳۵۷)]

(۷) [صحيح: صحيح ترمذي (۶۴۷) كتاب الصوم: باب فضل من فطر صائما "ترمذي (۸۰۷) ابن ماجة (۱۷۴۶)]

مندرجہ بالا تمام دلائل، جلیل القدر محدثین اور تمام مکاتب فکر سے تعلق رکھنے والے ائمہ کرامؒ کے استحباب کے باوجود بھی اگر کوئی شخص اس حدیث کو مرسل کہہ کر اس دعا کے پڑھنے کا انکار کرتا ہے تو ایسے شخص کے لئے یہی کہا جائیگا کہ وہ لاعلم، متعصب اور صحیح حدیث کا منکر ہے۔